الفرقان

في تفسير القرآن بالقرآن

الجزء الحادی و العشرون

آیة الله العظمی الدکتور محمد الصادقی الطهرانی

[www.hakim-elahi.mihanblog.com](http://www.hakim-elahi.mihanblog.com)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 7

الجزء الحادي و العشرون‏

سورة النور

 [سورة النور (24): الآيات 1 الى 5]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ‏

سُورَةٌ أَنْزَلْناها وَ فَرَضْناها وَ أَنْزَلْنا فِيها آياتٍ بَيِّناتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (1) الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ وَ لا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ لْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (2) الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلاَّ زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَ الزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلاَّ زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (3) وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (4)

إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 8

سورة هي ثورة على الهمجيات و اللاأخلاقيات، و هي تحمل صورة لائقة لابقة بالإنسان في خلقه، في تفكيره و تعبيره و تقريره، فيما يعتقده و يتوجّب عليه أو يحرم من أعمال و أقوال.

إنها «سورة النور» في بعدين: إذ تحمل آية النور، و هي الأصل في تسميتها بالنور، كما و تحمل في آيها كلها نورا تضي‏ء للإنسان مسالك الحياة و تنير عليه دروب الفضائل و الفواضل، فالمحور الذي تدور عليه السورة محور التربية للضمائر و استجاشة المشاعر، و رفع المقاييس الأخلاقية الحيوية، لكي تشفّ و ترفّ و تتصل بنور اللّه، فكما اللّه نور السماوات و الأرض فليكن الإنسان نورا في السماوات و الأرض و أين نور من نور؟

سُورَةٌ أَنْزَلْناها وَ فَرَضْناها وَ أَنْزَلْنا فِيها آياتٍ بَيِّناتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (1).

مطلع منقطع النظير في القرآن كله تتقدم فيها «سورة» ليست في سائر القرآن و هو سور كله، ثم «فرضناها» و هي فرض على فرض، حيث القرآن كله فرض، و هذه السورة تزيد فرضا يخصها، لأنها تحافظ على شرف الإنسانية و نواميسها التي هي لزام كيانها و تداومها سليمة صالحة.

و مهما كان لقسم من سور القرآن صورة التنزيل كغير سورة التأليف إذ ألفت بعد التنزيل، فهذه من التي سورتها كصورتها في التنزيل‏ «1» و إلا فكيف‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تذكر «سورة» في ثمانية مواضيع دون تعيين لها إلّا هنا «فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ» (2: 23) «يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ» (9: 64) و 9: 86 و 124 و 127 و 10: 38 و 47: 20 و سور في 11: 13 فهذه تسع.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 9

هي‏ «سُورَةٌ أَنْزَلْناها».

و قد «تشير» أنزلناها في مضيها إلى سابق نزولها على جبريل و ها هي صورة السورة تنزل على الرسول في تفصيل مهما نزلت عليه ليلة القدر دون تفصيل كسائر القرآن.

ثم «سورة» لغويا من سور المدنية: حائطها المشتمل عليها، فسورة من القرآن هي جملة مستقلة مرتبطة آيها ببعض، كمدينة من مدن العلم القرآني، فإنه مملكة ثقافية تربوية تشتمل على مائة و أربعة عشر مدينة: من الحمد الفاتحة، إلى الناس الخاتمة، حيث تتبنى تكملة الناس بإسكانهم في مدنها الزاهرة الباهرة، فاتحة بحمد اللّه رب العالمين بعد البسملة، ناحية منحى تربية الناس كما تختم إلى الناس.

و قد تشير «أنزلناها» دون «نزلناها» إلى نزولها كحالها الآن، دون تنزّلها نجوما متفرقة، فهي كمثل الفاتحة و الناس و أضرابهما من التي تأليفها كتنزيلها سواء! و لأن «سورة» نكرة لا يبتدأ بها، فهي إذا خبر ل «هذه» المقدرة قبلها، ام ل «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي ...» المذكورة بعدها، فواقع السورة مبتدأ ل «سورة» و هما محتملان على سواء، و علّهما معنيان سواء، و هذه السورة كلها مفروضة: «و فرضناها» و «آياتٍ بَيِّناتٍ» قد تعنى أن ليست فيها متشابهات إذ لا تشابه في آيات الأحكام، ثم و سائر الآيات فيها ايضا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 10

محكمات إلا شذرا كآية النور «لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» ما يتوجب عليكم و يحرم في شرعة اللّه.

الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ وَ لا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ لْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (2).

حكم ثان على الزانية ينسخ الحكم الأول في النساء: «وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» (4: 15) و قد جعل لهن سبيلا هنا في النور «1» نهائيا، بعد سبيلهن في النساء مؤقتا بدائيا، مما يدل على تقدم النساء على النور، و أن حكم الزّناة تدريجي تصاعدي كما هو طبيعة الحال في جملة من الأحكام- دون جملتها- الأحكام التي فيها

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 568 ح 5 في اصول الكافي عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه: و سورة النور أنزلت بعد سورة النساء و تصديق ذلك ان اللّه عز و جل أنزل عليه في سورة النساء «وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا» و السبيل الذي قال اللّه عز و جل‏ «سُورَةٌ أَنْزَلْناها ... الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا ...».

و

في الوسائل 18: 351 ح 11 علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم و المتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده الآتي عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) عن آبائه عن امير المؤمنين في حديث الناسخ و المنسوخ قال: كان من شريعتهم في الجاهلية ان المرأة إذا زنت حبست في بيت و أقيم بأودها حتى يأتيها الموت و إذا زنى الرجل نفوه عن مجالسهم و شتموه و آذوه و عيّروه و لم يكونوا يعرفون غير هذا قال اللّه في أول الإسلام‏ «وَ اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ ...» فلما كثر المسلمون و قوي الإسلام و استوحشوا امور الجاهلية انزل اللّه تعالى: «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا ...» فنسخت هذه آية الحبس و الأذى، و رواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلا نحوه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 11

صعوبات و لا بد لتحملها من تدرجات و تدربات كالحد في شرب الخمر و أمثاله، و كالفرض في الصلاة و أمثالها.

أ ترى الرجال الزانون ما كان عليهم حد في البداية، و قد كان على الزناة حيث آيته الأولى تخصهن؟ أجل و لكنه أجمل حدّها فيهم كما في الزناة في التي تليها: «وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوَّاباً رَحِيماً» (16).

و هل إن حدّ الزانية- و هي أضعف- يكون أقوى من الزاني و هو أقوى؟

ثم و نسبة الزنا إليه أقوى منها لأنه هو الذي يتطلبها ليفعل فيها، فهو- إذا- أغوى، و ليست هي التي تطلبه و إن كانا فاعلين باختيار؟ فكيف جمع إلى إيذاءها تخليدها في بيت دونه!.

ليس تخليدها في بيت إلّا حفاظا عليها و لكي تنقطع عن الذين يريدونها «أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا»: إلى الخروج، من توبة فلا إمساك بعدها، و لا حدّ على شروطها، و من حدّ آخر بعد إمساكها و إيذاءها إن لم تتب أم تابت بغير شروطها «1» و الزاني يشارك الزانية في «فآذوهما» و كما في سائر الحد «فَاجْلِدُوا ...» و إيذاءها من حدهما قبل حدهما، و أما إمساكها فهو سياج عليها منعة عن تكرار الفاحشة منها «يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا».

ثم و آية النساء لا تعني في الإمساك و الإيذاء خصوص فاحشة الزنى، ف «يأتيانها» تعني إتيان الفاحشة، في زنا أو لواط أم مساحقة، حيث هي فاحشة كلها، و إيذائهما يختلف في هذه الثلاث و قد بين في السنة.

و الفاحشة في «يأتيانها» و إن كانت لا تشمل اللواط، و لكنها هنا اعتبارا بجمعهما تشمله حيث الرجل يأتيه،.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). كما إذا تابت بعد القبض عليها و الاشهاد فانها لا تدرء الحد.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 12

ففعل الرجل في رجل لواط، و في المرأة قبلا او دبرا دون محلل زنا او محرم آخر «1» و فعل المرأة في المرأة مساحقة، و كل ذلك فاحشة «اللَّاتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ» فاحشتهن أعم من الزنا و المساحقة، «وَ الَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ» أعم من ذكرين لواطا «2» و انثيين مساحقة، و من ذكر و أنثى زنا «فآذوهما» تأديب مجمل تفصيله ككل في السنة، و بالنسبة للزنا نجده هنا في النور: «فَاجْلِدُوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما مِائَةَ جَلْدَةٍ».

و ترى من هما «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي»؟ هل هما من شغله الزنا، الشهيرة بها؟

و فاعل الزنا يتصف بها و إن كانت مرة! أم من زنى أو زنت أيا كان و كانت، بإكراه أو إختيار؟ على علم بموضوع الحرمة و حكمها أم جهل؟

مكلفا أم مجنونا أو قاصرا؟

إن الإكراه و الجنون و القصور و عدم العلم تستثنى من حكم الزنا أو موضوعها، حيث‏ «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي» تعنيان فاعلها باختيار، و المكره ليس فاعلا، و القاصر قاصر عنه قلم التكليف مجنونا أم سواه، و الجاهل ليس عامدا و لذلك تدرء الحدود بالشبهات، و كل ذلك ثابت بالكتاب أو السنة أو بهما.

و لماذا تتقدم الزانية هنا على الزاني و هو أقوى في طلبها؟ عله لأن الزنا من المرأة أقبح و أنكى و إن كان حدهما على سواء!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). كوطئها حالة الحيض او الإحرام او الصيام، ام بنكاح محرم صحيح كنكاح بنت اخت الزوجة دون إذنها، و نكاح العزباء دون اذن وليها و أمثال ذلك.

 (2) و قد يطلق على اللواط اسم الزنا كما

يروى عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه قال: إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان، كما المساحقة ايضا زنا فيما يروى «إذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان» (تفسير الفخر الرازي 23: 132- 133)

أقول: اختلاف الحدود في هذه الثلاث و كذلك اختلاف الأسماء دليل على ان المراد هنا و هناك كبر الإثم مهما كان في اللواط أكبر.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 13

ثم الزنا الثابت فيها الحد أيا كان من جلد او رجم ليس إلا ما ثبتت بأربعة منكم أو الإقرار أربع مرات على شروطهما، إذا فهي الزنا الفاحشة التي لا يأتيها إلا متهتك ستر الحياء في ملاء الناس لحد يرى فعلهما بين من يرى شهود أربع! و لذلك‏ «وَ لْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» هتكا لهما كما هتكا شرف الإنسانية و ناموسها بين المؤمنين! إذا فحد الزنا ليس لمجرد الزنا، بل و بإتيانها في الملأ لحد يراهما فيمن يرى شهود أربع، و اما الإقرار فلا موجب له شرعيا و لا عقليا أو عرفيا ما دامت التوبة كفارة عما فعل، و كما قال اللّه‏ «فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوَّاباً رَحِيماً»! لذلك ترى التشكيك و التمهل من الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عترته (عليهم السلام) في المقرّ بالزنا دون الشهود عليه‏ «1» و أن الاستشهاد

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الروض النضير 4: 468 حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) ان رجلا من اسلم جاء إلى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فشهد على نفسه بالزنا فرده النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اربع مرات فلما جاء الخامسة قال له النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): أ تدري ما الزنا؟ قال: نعم أتيتها حراما حتى غاب ذلك مني في ذاك منها كما يغيب المرور في المكحلة و الرث في البئر فامر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) برجمه فلما أذلقته الحجارة فر فلقيه رجل بلحى جمل فرجمه فقتله فقال النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «الا تركتموه» ثم صلى عليه فقال رجل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) رجمته ثم تصلي عليه؟ فقال له النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ان الرجم يطهر ذنوبه و يكفرها كما يطهر أحدكم ثوبه من دنسه و الذي نفسي بيده انه الساعة لفي انهار الجنة يتغمص فيها».

قال في التخريج: حديث ماعز الاسلمي هنا قد أخرجه اهل الحديث من طرق عن أبي سعيد الخدري و بريدة و أبي هريرة و ابن عباس و جابر بن عبد اللّه و نعيم ابن هزال الاسلمي.

أقول: و قد يختلف النقل في هذه الطرق على اتفاق في اصل القصة

ففي الصحيحين‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 14

فرض أحيانا كما إذا رمى دون شهود، و لا يجوز أخذ الإقرار بتهديد و إيذاء و إصرار،

 «لا حد على معترف بعد بلاء» «1»

: و لا يجب الإقرار حيث‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ابك جنون؟ قال: لا قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): أحصنت؟ قال: نعم فامر به فرجم في المصلى.

و

فيه في حديث عبد اللّه بن بردة عن أبيه في آخر قصة ماعز: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول اللّه! اني زنيت فطهرني و انه ردها فلما كان الغد قالت: يا رسول اللّه! أ تردني؟ لعلك تريد ان تردني كما رددت ماعز بن مالك فواللّه اني لحبلى قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لها: فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة فقالت:

هذا ولدته قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي و في يده كسرة خبز قالت هذا يا رسول اللّه قد فطمته و قد أكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها إلى صدرها و امر الناس فرجموها.

أقول: هذه مراجعة ثلاث مرات ففيها اقرارات ثلاث و علّ الرابعة في واحدة من هذه فلا تنافي حديث ماعز، و يدل عليه‏

من طريق عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد الحضرمي عن سليمان بن بريدة ان امرأة أتت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اعترفت بالزنا فردها اربع مرات فقالت له في الرابعة: يا رسول اللّه أ تريد ان تردني كما رددت ماعز فاخرها حتى وضعت ... فانه اقرار اكثر من اربع مرات و عل في الرابعة قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لها فاذهبي حتى تلدي.

 (1).

الروض النضير 4: 485 حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) قال: لما كان في ولاية عمر أتي بامرأة حامل فسألها عمر فاعترفت بالفجور فامر بها عمر أن ترجم فلقيها علي (عليه السلام) فقال: ما بال هذه؟ فقالوا: امر بها امير المؤمنين عمر أن ترجم، فردها علي (عليه السلام) فقال: أمرت بها ان ترجم؟

فقال: نعم اعترفت بالفجور فقال علي (عليه السلام): هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها؟ قال: ما علمت انها حبلى قال علي (عليه السلام) ان لم تعلم فاستبرئ رحمها ثم قال علي (عليه السلام) فلعلك انتهرتها او أخفتها؟ قال:

قد كان ذلك، فقال او ما سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقول: لا حدّ على معترف بعد بلاء انه من قيدت او حبست او تهدت فلا إقرار له، فلعلها إنما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 15

التوبة دارئة عذاب الدنيا و الآخرة، و التوبة قبل الشهادة و الإقرار على شروطها مقبولة، و لكن الشهادة خارجة عن الإختيار، فقد لا يتوب قبلها على غفلة، و لكنما الإقرار في مطلق الإختيار فله التوبة و لا يستغفل أو يفاجأ.

و لماذا لم يكن المقرّون يمنعون عن الإقرار توجيها إلى التوبة بدلا عنه؟

لأنه ممانعة عن تحقيق حدود اللّه، و لقد بيّن كتابا و سنة أن التوبة دارءة، فإذا اختار الإقرار فلا سبيل إلا التشكيك، و أما أن يحكم عليه حكما باتا بالمنع عن الإقرار فلا، و إنما الاختيار بينه و بين التوبة، و علّهم كانوا يختارون الإقرار لأنه أدرء من العذاب و كما يلوح من أحاديث عدة، و

في حديث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لمقرة بالزنا «استتري بستر الله»

و لمقر

 «ويحك ارجع فاستغفر الله و تب إليه! «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

اعترفت لوعيدك إياها فسألها عمر فقالت: ما اعترفت إلا خوفا قال: فخلى عمر سبيلها ثم قال: عجزت النساء ان يلدن مثل علي بن أبي طالب، لولا علي لهلك عمر! قال: و في الامالي حدثنا علي بن حسن عن حماد بن عيسى عن جعفر عن أبيه قال: لا يجوز على رجل حدّ بإقرار على تخويف ضرب و لا سجن و لا قيد.

 (1).

المصدر 471- اخرج ابو داود و النسائي و اللفظ له بإسناد فيه مجهول من حديث أبي بكرة عن أبيه قال: شهدت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و هو واقف على بغلته فجاءته امرأة حبلى فقالت: انها قد بغت فارجمها فقال لها النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) استتري بستر اللّه، فذهبت ثم رجعت إليه و هو واقف على بغلته فقال ارجمها فقال لها (صلى اللّه عليه و آله و سلم): استتري بستر اللّه- فرجعت ثم جاءت الثالثة و هو واقف على بغلته فأخذت باللجام فقالت: أنشدك اللّه الا رجمتها، قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): انطلقي حتى تلدي فانطلقت فولدت غلاما فجاءت به النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فكفله النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ثم قال: انطلقي فتطهري من الدم فانطلقت فتطهرت من الدم ثم جاءت فبعث النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الى نسوة فأمرهن ان يستبرئنها و ان ينظرن أ طهرت من الدم فجئن فشهدن‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 16

و ذلك في مراجعات، مما يدل على عدم وجوب او رجاحة الإقرار، اللهم إلا سماحا لدرء العذاب في الآخرة دون ريب.

و الحد المفروض في الزنا كضابطة مرسلة هي مائة جلدة كأصل في سائر مواردها إلّا ما يستثنى بكتاب او سنة ثابتة، ما يزيد عليها او ينقص، اللهم إلا ما يخالف الكتاب فكلا! و آية الحد هذه ليست نصا في الإطلاق كآية «أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ» حتى لا تقبل تقييدا، فانما هي ظاهرة في الإطلاق ام و بأحرى مهملة، إذ نعلم بيقين ان الحدود في مختلف الزانين و الزناة مختلفة، فهي كآية البيع و الربا «أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرِّبا» تقيد بدليل قاطع او مقبول.

و مما يزيد عليها، الرجم في محصن و محصنة، و هل يجمع بين الجلد و الرجم في موارده؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا يجمع إطلاقا؟ فيه خلاف فتوى و نصا! و الثابت بمقطوع السنة هو الرجم في الإحصان أيا كان، و في الجمع بينه و بين الجلد تردد أشبهه عدمه إذ لا يجمع بين حدين في جريمة واحدة «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

عند النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بطهرها فامر (عليه السلام) بحفرها إلى ثندوتها ثم اقبل هو و المسلمون فقال بيده فأخذ حصاة كأنها حمصة فرماها ثم قال للمسلمين ارموها و إياكم و وجهها فرموها حتى طفئت فأمر بإخراجها حتى صلى عليها،

و

في بعض روايات الحديث‏ «و يحك ارجع فاستغفر الله و تب إليه».

 (1).

في الوسائل 18: 346 ح 1 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: الرجم حد اللّه الأكبر و الجلد حد اللّه الأصغر فإذا زنى الرجل المحصن رجم و لم يجلد، و رواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد و ح 3 عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قضى امير المؤمنين (عليه السلام) للمحصن الرجم ... و ح 3 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) ... فاما المحصن و المحصنة فعليهما الرجم و ح 5 ابن العباس عنه (عليه السلام) قال: رجم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لم يجلد و ذكروا ان عليا (عليه السلام) رجم بالكوفة و جلد فأنكر ذلك ابو عبد اللّه (عليه السلام) و قال: ما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 17

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

نعرف هذا- اي لم يحد رجلا حدين: جلد و رجم في ذنب واحد، و من طريق إخواننا قصة العسيف فانه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: يا أنيس اغد إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها و كذلك قصة ماعز حيث رجمه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لم ينقل جلده، و قصة الغامدية حين أقرت بالزنا فرجمها رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بعد ان وضعت و لم ينقل جلدها.

و اما الروايات الجامعة بين الرجم و الجلد فمنها ما يروى عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) البكر بالبكر جلد مائة و تغريب عام و الثيب بالثيب جلد مائة و رجم بالحجارة، و ما

رواه ابو بكر الرازي في احكام القرآن عن ابن جريح عن ابن الزبير عن جابر «ان رجلا زنى بامرأة فامر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فجلد ثم اخبر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه كان محصنا فأمر به فرجم، و ما روي ان عليا (عليه السلام) جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها و قال: جلدتها بكتاب اللّه و رجمتها بسنة رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

أقول: فيما يروى عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و علي (عليه السلام) تناقض و لا دلالة في رواية جابر حيث لم يخبر (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أولا بالرجم حتى يكون جمعا بالرجم و انما اخبر أولا بأصل الزنا و حكمها في الأصل الجلد، ثم اخبر انها كانت محصنة فامر برجمها، ثم انه بعيد عن ساحة الرسالة انه لم يتحقق عن كيفية الزنا، و اما المروي عن علي (عليه السلام) فالتعليل فيه عليل حيث لا محادة بين الكتاب و السنة، و انما للسنة تخصيص الكتاب و قد خصصت آية الجلد بالرجم في الإحصان، و هذا يشبه كلام إخواننا في غسل الرجلين انه جمع بين الكتاب الآمر بالمسح و السنة الآمرة بالغسل! و اما من طريق أصحابنا ففي الوسائل 18: 348 ح 8 عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في المحصن و المحصنة جلد مائة ثم الرجم و رواه مثله زرارة عنه (عليه السلام) ح 14 و تعارضه الرواية الأخرى عنه الماضية في قضاء، امير المؤمنين و ح 15

عن الفضيل قال سمعت أبا عبد اللّه (عليه السلام) يقول: من أقر على نفسه عند الإمام- الى ان قال-: الا الزاني المحصن فانه لا يرجمه الا ان يشهد عليه اربعة شهداء فإذا شهدوا ضربه الحد مائة جلدة ثم رجمه،

و تعارضها الروايات 1- 3- 5 عنه (عليه السلام) و اقل ما هنا تساقط الطائفة الأولى و الثانية بالتعارض و المرجع كتاب اللّه المقرر الجلد لمطلق الزنا و السنة القطيعة المقررة في الإحصان الرجم.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 18

و ان السنة المقبولة قيدت آية الحد «مِائَةَ جَلْدَةٍ» بغير المحصن و المحصنة.

و منه التغريب في موارد الجلد، فهل يغرّب المرجوم زانيا ام زانية؟ ام الزاني فقط دون الزانية؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا تغريب مع الجلد؟ فيه خلاف نصا «1» و فتوى! أشبهه عدم التغريب و لا سيما في الزانية إذ في تغريبها

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و هنا روايات ثالثة تخص الجمع بين الحدين بالشيخ و الشيخة في إحصان مثل ح 9

عن الحلبي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: في الشيخ و الشيخة جلد مائة و الرجم‏

و ح 11 و

عن عبد اللّه بن طلحة عن أبي عبد اللّه قال: إذا زنى الشيخ و العجوز جلدا ثم رجما عقوبة لهما

و ح 12

عن عبد الرحمن عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: كان علي (عليه السلام) يضرب الشيخ و الشيخة مائة و يرجمهما و يرجم المحصن و المحصنة، و هي تعني المحصن و المحصنة منهما و إلا فهي مخالفة للقرآن،

و قد يحتمل قويا صحة الجمع لهما سنادا إلى هذه الروايات حيث تخص روايات الرجم فقط بغير الشيخ و الشيخة، و لكنه لا قائل به الا شذر و الرواية المشهورة «الشيخ و الشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة» لها كافية في نفي الحد مع الرجم فانما هو الرجم و ان كان المحقق الحلي ادعى الإجماع في الجمع كما في مختصر النافع «و يجمع للشيخ و الشيخة بين الحد و الرجم اجماعا».

 (1). من النصوص ما توافق ظاهر الآية: الجلد فقط مثل ح 3

عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) الحر و الحرة إذا زنيا جلد كل واحد منهما مائة جلدة ...

و منها التفصيل في الجلد و التغريب مثل ح 2 قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في البكر و البكرة إذا زنيا جلد مائة و نفي سنة في غير مصرهما و هما اللذان قد أملكا و لم يدخل بها، و كذلك ح 6 و 7 فيمن املك.

و منها الجمع مطلقا مثل ح 9

عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) و البكر و البكرة جلد مائة و نفى سنة

و كذلك ح 11 و 12، و

في الدر المنثور 5: 18- اخرج عند الرزاق في المصنف عن عمرو بن شعيب قال: قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قد قضى اللّه و رسوله ان شهد اربعة على بكرين جلدا كما قال اللّه مائة جلدة و غربا سنة غير الأرض التي كانا بها و تغريبهما سنتين.

و التغريب غريب و لا سيما في الزانية التي كان الحكم لها إمساكها في البيت حتى يتوفاها الموت، و في هذا التهافت الثلاثي المرجع هو كتاب اللّه و ليس فيه الا الجلد و الزائد مشكوك و الحدود تدرء بالشبهات!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 19

تقريبها و تعريضها للزنا.

و منه القتل كذمي يزني بمسلمة فحده القتل إطلاقا و كذلك الزنا بالمحارم.

و اقل منه الخمسون و هو للرق لقوله تعالى: فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ (4: 25) تعني المحصنات هنا الحرائر لردفهن بالإماء، و لو عنت المزوجات لقال: سائر المحصنات، ثم و ليس لحد المزوجات و هو الرجم نصف! و لا رجم على المماليك المتزوجين، فحدهم نصف حد الحرائر غير المزوجين.

و قد جمع الإمام امير المؤمنين بين حدود خمسة لخمسة و استغربه الخليفة عمر فأجاب (عليه السلام) باختلاف أسبابه‏ «1».

و من هم المخاطبون في «فاجلدوهما»؟ بطبيعة الحال ليسوا هم كل المكلفين إذ لا يمكن و لا يصح، فليس يصلح إجراء الحد إلا لمن ليس عليه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الوسائل 18: 351 ح 16 عن علي بن ابراهيم قال: أتي عمر بستة نفر أخذوا في الزنا فامر ان يقام على كل واحد منهم الحد و كان امير المؤمنين (عليه السلام) حاضرا فقال يا عمر! ليس هذا حكمهم! قال: فأقم أنت الحد عليهم، فقدم واحدا منهم فضرب عنقه و قدم الثاني فرجمه و قدم الثالث فضربه الحد و قدم الرابع فضربه نصف الحد و قدم الخامس فعزره و اطلق السادس فتحير عمر و تحير الناس فقال عمر: يا أبا الحسن ستة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمسة عقوبات و أطلقت واحدا ليس منها حكم يشبه الآخر؟ فقال امير المؤمنين (عليه السلام) نعم اما الأول فكان ذميا زنى بمسلمة فخرج عن ذمته فالحكم فيه بالسيف، و اما الثاني فرجل محصن زني فرجمناه، و اما الثالث فغير محصن حددناه، و اما الرابع فرقّ ضربناه نصف الحد و اما الخامس فكان منه ذلك الفعل بالشبهة فعزرناه و ادبناه و اما السادس مجنون مغلوب على عقله سقط منه التكليف‏ (نور الثقلين 3: 570 ح 13 عن تفسير القمي).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 20

حد، و قد توفرت فيه شروط القضاء المستفادة من أدلتها كتابا و سنة، فالمعنيون بأمثال هذه الخطابات الحكومية ليس إلا ولاة المسلمين على مختلف مناصبهم.

ثم و «مِائَةَ جَلْدَةٍ» هل تعنيها خفيفة او شديدة او عوان؟ ثم هي متواصلة ام تكفي متفرقة؟ فتضرب على جميع الجسد او يتقى مواضع الخطر؟ مجردا ام فوق الثياب؟ ثم و بماذا يجلد؟ و من ذا الذي يجلد؟

 «جلدة» دون قرينة تعني المتوسطة العوان، و لا يصلح «أشد الجلد» في رواية يتيمة قرينة للشدة، و هي معارضة بأخرى «بين الضربين» «1» فتقدّم على الأولى لموافقة القرآن.

و «مِائَةَ جَلْدَةٍ» ليست ظاهرة في المتواصلة، فتكفي متفرقة إلا ألا تصدق المائة عرفا، كأن تفرق عددها عدد الساعات، ام أياما، و لا تضرب على جميع الجسد فان فيه خطر القتل و ليس القتل حد الزنا، و نقص العضو فكذلك، فيتقي الرأس و المذاكير «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الوسائل 18: 369 عن إسحاق بن عمار قال‏ سألت أبا ابراهيم (عليه السلام) عن الزاني كيف يجلد؟ قال: أشد الجلد ...

و

عن سماعة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: حد الزاني كأشد ما يكون من الحدود.

أقول: الثانية تعني بالأشد النسبة العددية في الجلد و الأولى معارضة برواية

حريز عن أبي جعفر (عليه السلام) انه قال‏ يفرق الحد على الجسد كله و يتقي الفرج و الوجه و يضرب بين الضربتين،

و قد يعني (أشد الجلد) في الأولى ايضا ما تعنيه الثانية فلا صراحة فيها، فحتى لو صلحت قرينة للمعني من الآية لا تصلح دلالة و لعله يشير إليه ما

في العلل عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتب إليه: و علة ضرب الزاني على جسده باشد الضرب لمباشرته الزنا و استلذاذ الجسد كله،

و اما ما

عن علي (عليه السلام) قال: حد الزاني أشد من حد القاذف و حد الشارب أشد من حد القاذف»

فالأشد فيه ظاهر في الكيفية و لكنها مقابل القاذف حيث يضرب خفيفا.

 (2)

المصدر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ... و يترك الرأس و المذاكير.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 21

و اما التجريد فسكوت الآية عنه دليل على عدمه، فكما الحالة العادية للجلدة هي المتوسطة، كذلك هي فوق ثوب لا يمنع من تألمه و إلا فهو رحمة عليه منفية في الآية، و هنا تقبل الرواية الموافقة لظاهر الآية و تطرح غيرها او تؤول‏ «1».

ثم الجلد زمن نزول الآية لم يكن إلّا من الجلد، فليكن به لا سواه، إلا إذا كان مثله في العذاب، فلا يكفي ما دونه و لا يجوز ما فوقه.

و ظاهر «فاجلدوا» الحاكم الشرعي، و إذا أمر غيره فليكن ممن لم يجب عليه الحد و لم يجر عليه، «وَ لا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ» فدينه طاعة ائتمارا بأمره: «فاجلدوا» و جزاءه‏ «مِائَةَ جَلْدَةٍ» و الرأفة التي تمنع الحد او تنقصه كما او كيفا، او تؤجله، إنها محرمة في دين اللّه، كما أن نقمته فوق الحد كما او كيفا، أم إهانته قبل الحد او بعده مخالف لدين اللّه، فلا إفراط في الحد و لا تفريط، فإنما العوان الذي أمر به اللّه لا سواه.

فالحد- أيّا كان- محدّد بالكتاب و السنة، و التجاوز عنه إفراطا أو تفريطا محادة للّه و مشاقة! فلا يحل، و لا شطر كلمة مهينة، و لا فعلة مهانة بحق فاعلي الفاحشة إلا ما حدّه اللّه و حدده.

دين اللّه هو دين الرأفة، جماهيرية و شخصية، و لكنها الرأفة بمقترف الفاحشة كشخص، هو خلاف الرأفة بالكتلة المؤمنة، إذ ديست كرامتها،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر 370 ح 7 عن جعفر عن أبيه (عليه السلام) قال: لا يجرد في حد و لا يشبح يعني يمدّ و قال: و يضرب الزاني على الحال التي وجد عليها إن وجد عريانا ضرب عريانا و ان وجد و عليه ثيابه ضرب و عليه ثيابه.

و

فيه عن أبي ابراهيم (عليه السلام) جوابا عن السؤال: فمن فوق ثيابه؟ قال: بل تخلع ثيابه.

أقول: و قد يعني «تخلع ثيابه» الثياب غير المباشرة لبدنه المانعة من تأثير الضرب.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 22

إذا فهي بالنسبة لهم قسوة «وَ لا تَأْخُذْكُمْ بِهِما رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ...».

و كما قطع يد السارق رحمة لكتلة الإيمان و طمأنينة، حيث تقطع عنهم أيدي التطاول، و تلك هي الرحمة السارية في كافة الحدود الإلهية للمجموعة، مهما كانت زحمة للمتخلفين كحالة شخصية حاضرة، و لكنها لهم ايضا رحمة، إذ يتأدبون فلا يعيدون، ثم في الآخرة لا يعذبون، و لا تحصل رحمة إلّا بزحمة. «فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً. إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً»!.

الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَ الزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلَّا زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (3).

تشديد ثان على فاحشة الزنا بعد الحد، حيث يقرن كل منهما بمثله في النكاح كما في السفاح، كما يقرن بالمشرك و المشركة كسياج صارم على هذه العملية النكراء!.

إن الزانين و الزانيات على ضروب شتى تختلف فيها أحكام النكاح حظرا و فرضا و بين ذلك عوان، منهم الدائبون في الزنا دون توبة و قد شهروا بالفاحشة، و لا يمنعهم النكاح عنها، و هم القدر المعلوم ممن تعنيهم الآية، و كما وردت فيهم مستفيض الرواية «1» و لكنما الآية أشمل من شأن نزولها.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). لقد كانت الزانيات الشهيرات بالزنا صاحبات الرايات في مكة و المدينة نساء مثل ام مهزول مملوكة سائب ابن أبي سائب المخزومي و ام غليظ لصفوان بن امية وهبة القبطية لعاص بن وائل و مزنة لوالك بن عملية بن الساق و حلالة لسهيل بن عمر ام سويد لعمرو بن عثمان المخزومي و شريفة لدمعة بن الأسود و فرشة لهشام بن أبي ربيعة و قريبا لهلال بن انس و كانت تسمى بيوتهن خرابات.

و

في الدر المنثور 5: 16- اخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال‏ لما قدم المهاجرون المدينة قدموها و هم بجهد إلا قليل منهم و المدينة غالية السعر شديدة الجهد و في السوق زوان‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 23

و منهم من كانت هذه فعلته ثم تاب بعد الحد أم قبله فلا محظور في نكاحه حيث التائب عن ذنبه كمن لا ذنب له، فلا يقال له زان أو زانية، فلا يشمله النهي في الآية، أو قد يجب نكاحه إن كان شرطا عمليا للتوبة حيث يصده عن الفاحشة، و هو مصداق عملي للنهي عن المنكر، او يستحب إذا كان سياجا عن رجوعه إلى فاحشة محتملة.

و منهم من لا يأتي الفاحشة إلا أحيانا دون إصرار و لا اشتهار و دون توبة، و لا يمنعه النكاح عن الفاحشة فمحرم أيضا، سواء ثبتت عليه بحجة شرعية، أم تثبّتتّ عليه و ما لك حجة إلا رؤيتك، و الآية تشمل مثلث الفاحشة، دون التائب او التائبة لعدم صدق الزاني حينئذ و الزانية.

فكل من ثبتت عليه الزنا عندك او بحجة شرعية، تشمله لفظ الآية، و ليس لزام صدق الفاعل من فعل أن يكون شغله أو أن يكرر، اللهم إلا في موارد عدة كالبقال و الحمال و أضرابهما في صيغة مبالغة ام أية قرينة، فمن قتل يقال له «قاتل» و إن كانت قتلة واحدة، و من باع البقل أياما ثم ترك لا يقال له بقال!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

متعالنات من اهل الكتاب و اما الأنصار منهن امية وليدة عبد اللّه بن أبي و نسيكة بنت امية لرجل من الأنصار بغايا من ولائد الأنصار قد رفعت كل امرأة منهن علامة على بابها ليعرف انها زانية و كن من اخصب اهل المدينة و أكثره خيرا فرغب أناس من مهاجري المسلمين فيما يكتسبن للذي هم فيه من الجهد فاشار بعضهم على بعض لو تزوجنا بعض هؤلاء الزواني فنصيب من فضول أطعماتهن فقال بعضهم نستأمر رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فأتوه فقالوا يا رسول اللّه قد شق علينا الجهد و لا نجد ما نأكل و في السوق بغايا نساء اهل الكتاب و ولائدهن و ولائد الأنصار يكتسبن لأنفسهن فيصلح لنا ان نتزوج منهن فنصيب من فضول ما يكتسبن فإذا وجدنا عنهن غنى تركناهن فأنزل اللّه «الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة ... فحرم على المؤمنين ان يتزوجوا الزواني المسافحات العالنات زناهن».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 24

ف «الزاني» هو كل من زنى مرة او مرات، ثبتت عليه بحجة ام لا، اشتهر بها ام لا، فما دام زنى او زنت يصدق «زان او زانية» دون هوادة فان تاب فلا يصدق، و ان يتب بالنكاح وجب النكاح او رجح بدليل آيات النهي عن المنكر و رواياته.

و لئن قلت إن بينهما عموما من وجه فلا تقييد أو تخصيص! قلنا إن النهي عن نكاح الزاني ليس إلا من باب السياج على الزنا، زجا لفاعله في زاوية و عزلة حتى ينتهي، فلا يشمل ما إذا سبّب ترك الزنا!.

كما و ان ادلة النهي عن المنكر أظهر في وجوب هذا النكاح من دلالة آية النور على حرمته لو دلت! و على فرض العموم من وجه فهما متساقطان في النكاح الموجب لترك الزنا فيرجع إلى اصالة الحل! هذا، و أما المتهم او المتهمة بالزنا دون ثبوت فمكروه و الأشبه عدم الحلّ لآية المائدة «وَ الْمُحْصَناتُ ...» الظاهرة في شرط الإحصان.

قد كانت سنة سيئة بين الجاهليين الأشراف استعمال الإماء في الفحشاء و البغاء طوعا او كرها لكي يستفيدوا من محاصيلهن فنزلت‏ «وَ لا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً» فرغب بعض المسلمين المعدمين في نكاحهن قضاء للشهوة و استيفاء للفائدة فنزلت هذه الآية قارعة هذه الفكرة الخاطئة، مبعدة للمؤمنين و المؤمنات عن مناكحة من يأتي الزنا في بعدين من التحظير «لا ينكح- و حرم» و مقرنة لأهلها بأهلها و بالمشركين و المشركات، مفاصلة بعيدة تجعلهم في عزلة عن مناكحة المؤمنين حتى يعتزلوا الفاحشة و يرجعوا إلى الإيمان.

شأن نزول الآية خاص ببعدي:

1- صاحبات رايات البغاء.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 25

2- إذا أريد من نكاحهن الإصابة من فضول أطعمانهن، و لفظ الآية عام يشمل كل زان و زانية، في شهرة الكثرة أم ندرة، في إصابة مال أم سواها، و العبرة بعموم اللفظ لا خصوص المورد «1» كما هو الضابطة السارية في الآيات كلها، إلا المطابقة تماما لمورد نزولها.

فالزاني و الزانية قبل التوبة تشملهما الآية حتى تعرف منهما التوبة «2» او يكون النكاح من اسباب التوبة، فسواء في اصل الحرمة من شهر بالزنا،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1، 2).

في نور الثقلين 3: 57 ح 21 في الكافي عن زرارة قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن قول اللّه عز و جل‏ «الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ...» قال: هن نساء مشهورات بالزنا و رجال مشهورون بالزنا شهروا به و عرفوا و الناس اليوم بذلك المنزل فمن أقيم عليه حد الزنا او متهم بالزنا لم ينبع لأحد ان يناكحه حتى يعرف منه التوبة.

أقول و رواه مثله داود بن سرحان في الصحيح و الشيخان في القوي كالصحيح عن زرارة عنه و فيه بدل‏ «او متهم بالزنا» «او شهر بالزنا».

ثم أقول: يعني من «او متهم بالزنا» من ثبت عليه الزنا و لم يقم عليه الحد و الا فلما ذا التوبة عما لم يثبت، كما ان «و عرفوا» يعني من ثبت عليه الزنا حيث قابل «شهروا به» و يؤيده ما

رواه ابو الصباح الكناني في القوى قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن الآية فقال: كن نسوة مشهورات بالزنا و رجال مشهورون بالزنا قد عرفوا بذلك و الناس اليوم بتلك المنزلة فمن أقيم عليه الحد او شهر به لم ينبغ لا حد ان يناكحه حتى يعرف منه التوبة،

و

عن محمد بن سالم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال: هم رجال و نساء كانوا على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) مشهورين بالزنا فنهى اللّه عن أولئك الرجال و النساء و الناس اليوم على تلك المنزلة من شهر شيئا من ذلك او أقيم عليه الحد فلا تزوجوه حتى تعرف توبته،

و

عن حكم بن حكيم عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: انما ذلك في الجهر ثم قال: لو ان إنسانا زنى ثم تاب تزوج حيث شاء»

فمقابلة «من أقيم عليه الحد ب «شهر به» دليل عدم اختصاص الحكم بالشهرة و إنما الثبوت.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 26

أو من عرف بها دون شهرة، حدّ او لم يحد «1».

و مما يؤيد عموم الزاني و الزانية عموم الزانية و الزاني لكل من ثبتت عليه الزنا، و ان كان الحد أضيق موردا من النكاح، فانه محظور فيمن ثبت لك انه أتى الفاحشة، و لا حد إلا عند شهادة أربعة أو الإقرار به أربعا أو النكول عن الملاعنة.

هنا نجعل الآية في حوار من حيث الدلالة لكي نجتث القولة بالكراهية بدليل الآية او الرواية! ام أية قولة تخالف الحرمة:

أ ترى أن‏ «لا يَنْكِحُ‏ ... لا يَنْكِحُها» إخبار عن تركهما نكاحا إلّا أهل الزنا و الشرك؟ و هو خلاف الواقع! بل و الزاني يرغب في نكاح المؤمنة الأمينة اكثر من غيرها، كما الزانية في المؤمن، فواقع التناكح- على أية حال- بين الزاني و المؤمنة و الزانية و المؤمن يفسد إخبارية «لا ينكح ...»! إذا فهو نهي بصيغة الاخبار تأكيدا لحرمة التناكح، ثم‏ «وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» تصريحة أخرى بالحرمة كقرينة قاطعة ثانية على نهي الإخبار، و الإنشاء في صيغة الإخبار آكد منه بصيغة الإنشاء! أو ترى أن «لا ينكح ...» هنا تعني وطي السفاح لا وطي النكاح أو عقد النكاح بوطي أو سواه كما تعني‏ «وَ حُرِّمَ ذلِكَ» تحريم‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). كما

في الوسائل 14: 336 ح 5 علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم و المتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده عن علي (عليه السلام) قال: و اما ما لفظه خصوص و معناه عموم فقوله تعالى- الى ان قال- و قوله سبحانه «الزاني ...» نزلت هذه الآية في نساء كن بمكة معروفات بالزنا منهن سارة و خثيمة و رباب حرم اللّه نكاحهن فالآية جارية في كل من كان من النساء مثلهن».

أقول: يعني بخصوص اللفظ خصوص مورد النزول، و «من النساء مثلهن». تعني كافة الزناة لا فقط الشهيرات لأنه خلاف عموم لفظ الآية!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 27

السفاح على المؤمنين؟ و النكاح هو مقابل السفاح عقدا و وطيا! و نفي السفاح في «لا ينكح» غلط لغويا حيث النكاح يقابل السفاح و هو وطي محرم زنا و النكاح عقد او وطي‏ء عن عقد ليس الا «1»، و غلط إخبارا، حيث الزاني قد يحمل مؤمنة على السفاح كما الزانية قد تحمل مؤمنا على السفاح، و غلط نهيا إذ تخص تحريم الزنا بالمؤمن و المؤمنة، تحليلا لها بالزاني و الزانية و بالمشرك و المشركة، و الزنا محرمة على أية حال من اي انسان بأي كان! ثم‏ «وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» إذا تحرم الزنا فقط على المؤمنين! أم ترى التناكح المحرم هنا يخص الدوام دون المتعة تقييدا للآية بالرواية «2»؟ و النكاح يعم المتعة، و لا سيما في قضية سلبية «لا ينكح» و إذا تمتع فقد نكح، و المتعة نكاح بإجماع الامة مهما اختلفوا في نسخها، إذا، ف «لا يَنْكِحُ‏ ... لا يَنْكِحُها» ظاهرة كالنص في إطلاق الحرمة دونما هوادة! و التحليل في المائدة خاص بالمحصنة و كما في النساء بالإحصان، و آية النور آبية عن تقييد الحرمة بالنكاح الدائم و لا سيما برواية شاذة و لا عامل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). لم يأت النكاح بصيغته في القرآن الا بمعنى العقد و في آية واحدة الوطي عن عقد «حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ» فان زوجا هنا قرينة ان نكاحه لها ليس العقد إذ فرضت زوجيته فانما هو الوطء عن عقد، ففي 23 نص لم يأت إلا هنا بمعنى الوطي المحلل، ثم لا نجده بمعنى الوطي دون عقد اللهم إلا في نكاح البهيمة في الرواية و لأنها لا يعقد عليها و لا توطئ عن عقد.

 (2) الوسائل ج 14: 334- زرارة قال سأله عمار و انا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة؟ قال: لا بأس و ان كان التزويج الآخر فليحصّن بابه.

أقول: تخصيص الإحصان بالتزويج الآخر دون المتعة غريب في نوعه، حيث الإحصان شرط النكاح أيا كان بدليل آية النساء و المائدة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 28

بها، فالإجماع المركب يؤكد ردها «1».

محور التحريم هنا التناكح بين الزاني و المؤمنة و بين الزانية و المؤمن في نهي الإخبار «لا ينكح ...»

و تصريحة التحريم: «وَ حُرِّمَ ذلِكَ» فلا يعني ذلك إلا ذلك التناكح المحظور، لا الزنا حيث تحرم على كافة المكلفين دون خصوص المؤمنين! فقولة الحلية بان النكاح في الآية سفاح مردودة من جهات عدة، و اللفظة الصريحة الصحيحة للوطي المحرم هي الزنا و السفاح دون النكاح الصريح او الظاهر فيما يقابلهما.

ام ترى الآية منسوخة في هذه الحرمة إلى كراهية إمّا ذا؟ و آية المائدة «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ ...» (5: 6)- و هي آخر ما نزلت ناسخة غير منسوخة- انها تخص حل النكاح بالمحصنات من المؤمنات: غير الزانيات، «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ».

و اما آية النساء في تحريم المحارم نسبيات ام سببيات و رضاعيات ثم تحليل ما وراء ذلك‏ «وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ» (34) فقصوى دلالتها إطلاق التحليل خارج مثلث التحريم، و آية النور نص في حرمة التناكح بين المؤمنين و الزانين! بل و لا اطلاق إلا نسبيا يعني عدم الحرمة فيما وراء ذلك ذاتيا مؤبدا لا مطلق التحليل دون شرط و سبب حتى العقد بشروطه! ثم «محصنين» قيد ظاهر للتحليل، أن تحصنوا أنفسكم و إياهن عن الزنا! و نكاح الزاني و الزانية دون توبة تشجيع على الزنا و إيقاح للزانية إلى أفحش مما كانت تعمل، أن زناها بعد زنا المحصنة! و تقييد الإحصان بالناكح يخالف الإطلاق في «محصنين» و النص‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فان الفتوى هنا بين حلية نكاح الزانية دون تفصيل و بين حرمته كذلك، و اما التفصيل بين المتعة و الدوام فلا قائل به، فالرواية شاذة في بعدين اضافة إلى مخالفة اطلاق الآية الآبي عن هكذا تقييد.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 29

في النور و المائدة فلا ناسخ في القرآن لهما في هذه الحرمة! ثم السنة ليست تنسخ القرآن مهما بلغت حد التواتر و ليست إلا دالة على الحرمة كما الآية «1» او تطرح او تؤوّل او هي دالة على ان آية النور باقية غير منسوخة كما تكرر القول «و الناس اليوم بتلك المنزلة» «2» و «اليوم» هو يوم انقطاع الوحي إلى يوم القيامة، فمنزلتهم من الآية باقية دون تغير و تبدل إلى يوم القيامة.

و لا ينبغي حمل «لا ينبغي» في الرواية على الكراهية «3» حيث يستند الإمام فيها إلى الآية، و حتى إذا كانت صريحة فيها فمطروحة أو مؤوّلة بمخالفة نص الآية «4» و هنا روايات صريحة كالآية تنهى عن هكذا تناكح‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

في روضة المتقين 8: 204 في الموثق كالصحيح و الشيخ كالصحيح عن الحلبي قال: قال ابو عبد اللّه (عليه السلام) لا تتزوج المرأة المستعلنة بالزنا و لا يزوج الرجل المستعلن بالزنا الا ان تعرف منهما التوبة.

أقول: لا يعني استعلان الزنا ان يكون شغله المشهور به و انما ظهورا يعرف، مهما عرفه واحد ام اكثر دون عدد الشهود ام عددهم أما ذا، و لذلك أنهى الحل إلى التوبة.

 (2، 3) كما تكررت في الأحاديث السابقة و «لم ينبغ» هي في نفس الروايات التي تقول «و الناس اليوم بتلك المنزلة».

 (4) مثل ما

رواه علي بن يقطين قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام) نساء اهل المدينة؟ قال: فواسق- قلت: فأتزوج منهن؟ قال نعم» (الوسائل 14: 333).

أقول: منهن راجع إلى كل نساء اهل المدينة فلم تكن الكل فواسق، و انما فيهن فواسق و السائل يسأل عن جواز النكاح منهن بشبهة الاتهام فيأتي الجواب نعم، و لو يعني «نعم» جواز نكاح الفواسق منهن فهو مخصوص بالتائبات منهن او اللاتي يتبن بالزواج، و اما المستمرة في الفحشاء بعد الزواج فنكاحها محرم بنص الآية.

و فيه ح (4) عن زرارة قال سأله عمار و انا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة؟

قال: لا باس- و ان كان التزويج الآخر فليحصّن بابه-.

أقول يعني: في التزويج الدائم يجب عليه إحصان باب فجورها دون المتعة و هو غريب‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 30

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

كما تقدم و هي يتيمة لا مثيل لها في رواياتنا و لا قائل بالتفصيل المذكور فيها فكيف يقيد بها الإطلاق كالنص في الآية! و

في 333 ح 2 عن أبي جعفر (عليه السلام) سئل عن رجل أعجبته امرأة فسأل عنها فإذا الثناء عليها في شي‏ء من الفجور فقال: لا بأس بان يتزوجها و يحصنها»

و

في ح 6 عن علي بن رئاب قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها، الرجل المسلم قال: نعم و ما يمنعه و لكن إذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد.

و

فيه ح (5) عن سعد بن عبد اللّه عن صاحب الزمان في حديث‏ ان سأله عن الفاحشة- الى قوله (عليه السلام)- فان المرأة إذا زنت و أقيم عليها الحد ليس لمن أرادها ان يمتنع بعد ذلك من التزويج بها لأجل الحد ...».

أقول: «لأجل الحد» يرفع محظور نكاحها من هذه الناحية فقط دون جهات اخرى، فيختص نفي الامتناع عن تزويجها بما إذا تابت او تتوب بالزواج، و اما المصرة غير التائبة فلا لنص الآية فانه من القدر المتيقن المراد من مواردها.

و

فيه ح 6 عن هاشم بن المثنى قال: ان رجلا سأل أبا عبد اللّه (عليه السلام) و انا عنده عن الرجل يأتي المرأة حراما أ يتزوجها؟ قال: نعم-

أقول: «نعم» مخصوص بما إذا تابت تحليلا مبدئيا ينفي الحرمة الأبدية، ام إذا لم يتوبا، و يدل على ذلك ح (7)

عن أبي بصير قال: سألته عن رجل فجر بامرأة ثم أراد بعد ان يتزوجها فقال: إذا تابت حل له نكاحها، قلت: كيف يعرف توبتها؟ قال: يدعوها إلى ما كان عليه؟؟ من الحرام فإن امتنعت فاستعفرت ربها عرف توبتها»

و هي محمولة على ما إذا تاب فالرواية النافية للبأس مقيدة تنفي البأس مبدئيا و ان كانت مطلقة كما

رواه زرارة بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال: لا بأس إذا زنا رجل بامرأة ان يتزوج بها بعد و ضرب مثل ذلك رجل سرق ثمرة نخلة ثم اشتراها بعد.

أقول: و هذا التعليل انما يجري في نكاحها على شروطه و منها توبتها او تتوب، و كما في اشتراء ثمر النخلة شروط، ام إذا لم يتوبا لأنهما زانيان! و اما ما

رواه علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن رجل زنا بامرأتين أله ان يتزوج بواحدة منهما؟ قال: نعم، لا يحرم حلالا حرام»

فالتعليل فيه يخص الحرمة الأبدية دون المؤقتة لفاحشة الزنا قبل التوبة!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 31

 «إلا بعد أن يعرف منهما التوبة» «1»

و اخرى تسمح به في توبة مستقبلة:

 «و ما يمنعه و لكن إذا فعل فليحصن بابه» «2»

و التائبة ليست زانية فلا تشملها الآية، و التي تتوب خارجة عنها بنصوص النهي عن المنكر، و يبقى الزاني و الزانية بعد ثبوت الفاحشة دون توبة سابقة أو بالنكاح، فهما باقيان في حظر الآية.

هذه هي الحرمة البدائية، فهل تحرم الزانية بعد نكاحها او يحرم الزاني بعد نكاحه؟ إطلاق «لا ينكح و لا ينكحها» يشملهما حيث النكاح الممنوع أعم من العقد و الوطي بعقد، و رواية شاذة او مؤولة «3» لا تصلح تقييدا للآية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

ام ان موردها إذا تابا، و

في الموثق عن عمار بن موسى عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) سألته عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها؟ فقال: ان انس منها رشدا فنعم و الا فليراودها على الحرام فان تابعته فهي عليه حرام و ان أبت فليتزوجها (روضة المتقين 8:

207).

 (1).

الوسائل 14: 335- عن الحلبي قال: قال ابو عبد اللّه (عليه السلام) لا يتزوج المرأة المعلنة بالزنا و لا يتزوج الرجل المعلن بالزنا الا بعد ان تعرف منهما التوبة، و محمد بن علي بن الحسين باسناده عنه أبي المعزا مثله.

أقول: و قد تقدمت أمثالها في شريطة التوبة و

فيه 336 ح 3 عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) من شهر شيئا من ذلك او أقيم عليه حد فلا تزوجوه حتى تعرف توبته‏

و

فيه ح 4 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) لو ان إنسانا زنى ثم تاب تزوج حيث شاء

و

فيه (5) عن أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلا فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه من ذلك شي‏ء.

 (2)

الوسائل 14: 334 ح 6 عن علي بن رئاب قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم؟ قال: نعم- و ما يمنعه و لكن إذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد.

 (3)

الوسائل 14: 333 ح 1 عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: لا بأس ان يمسك الرجل امرأته ان رآها تزني إذا كانت تزني.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 32

و هل يجوز نكاح من زني بها؟ نعم ما لم يتوبا لمكان «إلا زانية» ام إذا تابا او يتوبان لخروجهما عن الآية! فأما أن يتوب أحدهما دون الآخر فلا حيث تشملهما الحظر في الآية، ففي مثلث التناكح، المحلل هو مورد المماثلة بينهما في الزنا و عدمها، او التوبة، فالمتخالفان لا يتناكحان، و الرواية الدالة على حلية نكاح من زنى بها مطروحة او محمولة على موارد الحلية «1».

و كما تنص آية النور على حرمة مطلق التناكح بين المؤمنين، و الزناة و المشركات، و بين الزانين و المشركين، و المؤمنات، كذلك هي نص على حلّه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و

في الوسائل 14: 330- عن أبي بصير عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: سألته عن رجل فجر بامرأة ثم بدا له ان يتزوجها فقال: حلال اوله سفاح و آخره نكاح اوله حرام و آخره حلال.

أقول: يحمل على غير ما تاب أحدهما، أن يتوبا ام لم يتوبا، ف «إلا زانية» دليل الحل بينهما، «وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» دليل الحرمة ان تاب أحدهما، و إذا تابا فهما خارجان عن الآية و يؤيده ح 2

عن عمار بن موسى عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها؟ قال: ان آنس منها رشدا فنعم و الا فليراودها على الحرام فان تابعته فهي عليه حرام و ان أبت فليتزوجها.

أقول و هو محمول على انه تائب و إلا فلا تشترط التوبة في حلية التناكح بين الزاني و الزانية.

و

قول أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلا فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه شي‏ء من ذلك،

دليل الحظر فيما إذا تاب أحدهما و اما إذا لم يتوبا فحلال بالآية، و

في تفسير الفخر الرازي 23: 151 رواه مثله عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اوله سفاح و آخره نكاح و الحرام لا يحرم الحلال،

و

روى الشيخ في الصحيح عن أبي بصير قال‏ سألته عن رجل فجر بامرأة ثم أراد ان يتزوجها؟ فقال: إذا تابت.

و على الجملة فالروايات في المسألة على ضربين: مطلقة في الحل، فمحمولة على غير صورة التوبة من أحدهما، و مقيدة للحل بتوبتها، فمحمولة على توبته، و القول الفصل أولا و أخيرا هو الآية المباركة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 33

بين الزانين و الزناة، او بينهم و بين المشركين و المشركات، سواء أ كانت الزانية مسلمة ام مشركة، او المشركة زانية ام غير زانية، كما المشرك على سواء، و سواء أ كان الناكح هو الزاني بالزانية ام سواه ما صدق أنه زان و انها زانية.

أ ترى هذا الحل- كما ذلك الحرمة- باق غير منسوخ بالنسبة لإنكاح الزانية المسلمة للمشرك، و نكاح الزاني المسلم للمشركة، و آية البقرة تحرم إنكاح المسلمة للمشرك و إنكاح المشركة للمسلم: «وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَ لَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَ لا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَ لَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَ لَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ...» (221).

كما و آية الممتحنة تنهي عن إمساك عصم الكوافر مشركات و كتابيات:

 «وَ لا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ» (60: 10) ثم آية المائدة تخص حل الكتابيات بالمحصنات: «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ ...» (6).

و علّ الحلّ، أن الممتحنة مكية حرمت على المسلمين نكاح الكوافر، ثم آية النور المدنية احلتهن للزانين مسلمين و غير مسلمين، و من ثم آية البقرة المدنية إن كانت متقدمة على النور فقد تخصصها بغير المسلمة الزانية و المسلم الزاني، او متأخرة فهي ناسخة لها في خصوص الزانية المسلمة و المسلم الزاني، و خروج الزاني و الزانية في آية النور عن المؤمنين بقرينة «أَوْ مُشْرِكَةً ... أَوْ مُشْرِكٌ» لا يقتضي خروجهما عنهم في آية البقرة، و على احتمال النسخ فهو لردح من الزمن تشديدا على مقترفي الزنا و تأديبا، ثم آية المائدة تحلل نكاح الكتابيات المحصنات للمسلمين، دون الزناة منهن لهم و ان كانوا زانين بل و لا المتهمات.

هنالك تبقى حرمة التناكح بين المؤمنين و الزناة، و الزانين و المؤمنات،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 34

كحليته بين الزانين و الزناة أنفسهم ان كانوا مسلمين، تبقى الآية من هذه الجهة غير منسوخة و لا مخصّصة، مهما خرج ما خرج بنسخ او تخصيص.

هذا-! و حتى إذا شكلنا في حل التناكح بين المسلمة الزانية و المشرك، او بين المسلم الزاني و المشركة، فالأصل هو الحرمة، إذ لا اطلاق و لا عموم فوقيا يحلّق على الحل في هذا الميدان، لا كتابا و لا سنة، بخلاف الأصل في الأموال و أضرابها، و لكن مورد الشك هو محط تضارب العمومات بين هذه الآيات، و لولا القناعة فيما بيناه من النسخ الجانبي او التخصيص، فعموم الحظر او إطلاقه محكّم في مورد الشك و هذا منه.

و حصالة البحث في آية النور و مساعداتها كضابطة، حرمة نكاح الزانية و إنكاح الزاني إلا من زان أو زانية او مشرك او مشركة، إلا إذا عرف منهما التوبة او يتوب و يحصّن بالنكاح، فأما قضاء الشهوة بنكاح الزانية دون توبة او رجاءها فمحرمة بنص الآية كإنكاح الزاني- سواء «1»، و لا فرق في الحرمة بين كون الزوج هو الزاني ام غيره، و لا بين كون الزواج دائما او منقطعا، و كل ذلك في الزواج البدائي، و أما الاستمرار فيما حدث الزنا بعد النكاح فجائز بعد التوبة او يتوب، و إلا فحرام بإطلاق الآية، و بأحرى جوازا إذا علم أحدهما بعد الزواج بزنا سابق عليه، حيث الآية المحرّمة لا تعني إلا موارد العلم بالزنا، إذ التحريم في موارد الجهل تكليف بالمحال او تكليف محال، فالآية خاصة بموارد العلم إلا أن وطيها بعد العقد و علمه بزناها نكاح لها فتشمله الآية كالتي زنت بعد العقد، فالحرمة- إذا- أشبه إلّا إذا تابت‏ «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). قد ذهب إلى الحرمة فيمن ذهب علي (عليه السلام) و ابن مسعود و ابو بكر و عمر و عائشة (الفخر الرازي 23: 150).

 (2)

روى الشيخان في الصحيح عن معاوية بن وهب قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 35

و لأن جواز هكذا نكاح- على حرمته- كان شريطة صدق الزاني و الزانية و بسبب الزنا، فعند التوبة لا تشملهما آية النور، و إنما شملتهما قبل التوبة، بل تشملهما حينئذ آية البقرة و الممتحنة و هما تعمان البداية و الاستدامة، و لا حاجة إلى حملهما على الطلاق او طلاق الحاكم، حيث ينقطع النكاح بانقطاع سببه فتعتد المسلمة عدة الوفاة كما تعتد المشركة عدة الطلاق، كالمرتد عن زوجة مسلمة او المرتدة عن زوج مسلم.

و إذا تزوج بمحصنة و هو محصن ثم زنى او زنت قبل الدخول فهل يفرق بينهما لمكان النهي في الآية، ف «لا ينكح» أعم من العقد و من الوطي بعد العقد، و كما تدل عليه روايات‏ «1» ام لا يفرق حيث القدر المعلوم من «لا ينكح» العقد، و الأشبه كتابا و سنة هو الاوّل، ف «لا ينكح» لا تختص بالعقد، بل و الوطي عن عقد ايضا و هو الأصل المقصود من العقد!.

و عليه مهرها ان كان هو الزاني لان الفصل من قبله، و لا مهر لها إن كانت هي الزانية لأن الفصل من قبلها «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انها كانت زنت! قال: ان شاء زوجها ان يأخذ الصداق من الذي زوجها و لها الصداق بما استحل من فرجها و ان شاء تركها،

و

روى الشيخ في القوي عن عبد الرحمن بن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انها كانت زنت قال: ان شاء زوجها أخذ الصداق ممن زوجها و لها الصداق بما استحل من فرجها و ان شاء تركها قال: و ترد المرأة من العضل و البرص و الجذام و الجنون،

أقول يحمل جواز الإبقاء على النكاح على ما إذا تابت او كانت تائبة، فغير التائبة مشمولة للآية في حرمة النكاح.

 (1، 2)

الوافي 3: 25 باب زنا احد الزوجين قبل الدخول يب طلحة بن زيد في الموثق عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب علي (عليه السلام) ان الرجل إذا تزوج المرأة فزنى قبل ان يدخل بها لم تحل له لأنه زان و يفرق بينهما و يعطيها نصف‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 36

وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (4) إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5).

آية الرمي القذف- هذه- دون شهادة، تحكم على الرامي بالجلد و الفسق و عدم قبول الشهادة إلّا بعد التوبة و الإصلاح، و آيته الثانية (6) في بديل الشهادة: «وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ» تقبل الرمي لولا أن هناك نقضا لهذا البديل، و آيته الثالثة (23) تلعن الذين يرمون المحصنات في الدنيا و الآخرة، و كل هذه الثلاث في رمي المحصنات دون المحصنين، اللهم إلّا في اطلاق آية الافك (11) حيث تشمل رميهم كما تشمل رميهن، و علّ السبب في ذلك الإختصاص أنّ فاحشة الزنا بالنسبة للمؤمنات أفحش منها للمؤمنين فلا تجد في هذا المربع من‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الصداق‏

و

مثله علي بن جعفر عن أخيه و عن الفضل بن يونس في الموثق قال‏ سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن رجل تزوج بامراة فلم يدخل بها فزنت قال يفرق بينهما و تجد الحد و لا صداق لها، و مثله عن امير المؤمنين (عليه السلام) في المرأة إذا زنت قبل ان يدخل بها الرجل يفرق بينهما و لا صداق لها ان الحدث كان من قبلها،

و

روى علي بن جعفر في الصحيح عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فزنى ما عليه؟ قال:- يجلد الحد و يحلق رأسه و يفرق بينه و بين اهله و ينفى سنة.

و اما ما

رواه في العلل عن رفاعة قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن الرجل يزني قبل ان يدخل باهله أ يرجم؟ قال: لا قلت يفرق بينهما إذا زنى قبل ان يدخل بها؟ قال: لا،

فهو إما مطروح لمخافة الكتاب و السنة او مؤول إلى مورد التوبة! و مثله ما

رواه الشيخ في الموثق كالصحيح عن عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: لا بأس ان يمسك الرجل امرأته ان رآها تزني إذا كانت تزني و ان لم يقم عليها الحد فليس عليه من إثمها شي‏ء».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 37

التنديد بالرمي إلّا زاوية الإفك الشاملة للمؤمنين بإطلاقها! فإذا قذفت امرأة رجلا بالزنا حدّت حدّ القذف‏ «1» حيث الرمي نفس الرمي مهما اختلف المرمي و الرامي ذكورة و أنوثة! فكما «الَّذِينَ يَرْمُونَ» يشمل الأناث إلى جانب الذكور، كذلك «المحصنات» قد تشمل الذكور إلى جانب الأناث، كلّ بسند الأغلبية، حيث المعاكسة في الأغلبية لرمي الفاحشة الجنسية بين قبيلي الرامي و المرمي إليه، إضافة إلى أن رميها إلى الأناث أفحش! و الرمي هنا هو القذف إلى فاحشة جنسية بقرينة المحصنات و آية الزاني و «أزواجهم» أماذا؟ و الرامي أعم من الشاهد، فقد يرمي و لم يكن شاهدا لما يرمي، و قد يكون شاهدا و لا يرمي حيث لم تكمل شروط الشهادة، و قد يرمي و هو شاهد لما يرمي، فتكمل بعد رميه الشهادة و هو من الشهود الأربع، و لا يفسق بمجرد الرمي حتى تسقط شهادته بعد الرمي، بل إذا لم يأت بالشهداء، «وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ» هنا هو الرامي بشهادة أم سواها «لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ» و لكن إذا رمى دون شهادة ثم أتى بأربعة شهداء فلم يكن هو منهم، أو رمى و هو شاهد عدل ثم أتى بشهود ثلاث و هو رابعهم، شرط ألّا يشهد قبلهم، فالفرضان تشملهما الآية في الآتي بأربعة شهداء، فلا حدّ عليه بل على المرمي، و لكن إذا رمى و لم يأت بشهادة كاملة شملته الآية في‏ «ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ» مهما كان رميه دون شهادة أو بشهادته وحده أو أتى بثلاث آخرين بعد شهادته، أو شهد ما دون الأربع او الأربع دون شروط الشهادة، ففي كل هذه هم يحدون للفرية و لا يحدّ المرمي!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الوسائل 18: 432 ح 1 عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في امراة قذفت رجلا؟ قال: تجلد ثمانين جلدة.

و

ح 3 عن السكوني عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: إذا سألت الفاجرة من فجر بك؟ فقالت: فلان- فان عليها حدين حدا من فجورها وحدا من فريتها على الرجل المسلم‏ و رواه الشيخ باسناده عن القمي.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 38

و هل يعم القذف غير الزنا من لواط و مساحقة؟ لعلّه لا، حيث اللواط لا يناسب المحصنات، فكل فعل فيهن من الرجال زنا قبلا او دبرا، و من النساء مساحقة، و لأن الزنا هي محور البحث فيما قبلها: «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي‏ ... الزَّانِي لا يَنْكِحُ ...».

او علّه نعم إلّا في اللواط، فرمي المحصنات بالزنا و المساحقة دون أربعة شهداء يستوجب جلد الثمانين، بإطلاق الآية، و كذلك في اللواط بنص الرواية «1» ام بالاولوية القطعية قياسا إلى الآية حيث اللواط أفحش وحدّه أغلظ فليحدّ قاذفه- لأقل تقدير- و كما يقذف في الزنا.

و «المحصنات» هنا اللاتي احصنّ عن الزنا بعفاف و إحصان ذاتي، كما انهن كذلك في كلما أطلقت دون قرينة، لا فقط المزوجات و إن كن من المحصنات، حيث الزواج مما يحصن عن الزنا، و لا فقط الحرائر مزوجات و غير مزوجات‏ «2» إذ كانت الإماء يجبرن على الزنا او يأتينها إذ لم يكن تؤتى‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر 433 ح 1 عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: إذا قذف الرجل الرجل فقال: إنك تعمل عمل قوم لوط تنكح الرجال يجلد حدّ القاذف ثمانين جلدة

و

ح 2 عباد بن صهيب عنه (عليه السلام) قال كان علي (عليه السلام) يقول: إذا قال الرجل للرجل يا معفوج (مفتوح) يا منكوح في دبره فان عليه حدّ القاذف.

 (2) جاءت المحصنات بالمعاني الثلاثة: الحرائر: «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ الْمُؤْمِناتِ فَمِنْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» (4: 25) و العفائف: «وَ طَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ» (5: 5) و المزوجات و الحرائر: «فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ مِنَ الْعَذابِ» (4: 25) ف «أحصن» يعني تزوجن و «عَلَى الْمُحْصَناتِ» اي الحرائر، و الأصل في الإحصان في الرجل و المرأة إحصان الفرج عن الفحشاء بأي سبب كان، داخليا نفسيا و هو الأصل: «وَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَها فَنَفَخْنا فِيها مِنْ رُوحِنا» (21: 91) أم بالزواج حيث يمنع عن الزنا لأنه يرفع الحاجة إلا للفساق، و دونهما الحرية، إذ يمنع شيئا ما عن الزنا فإنها ليست مبتذلة و الزواج لها أيسر من الأمة!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 39

حاجتهن من الزواج، إذ كن مبتذلات و مبتذلات فلا يرغب فيهن الرجال رواجا إلّا سفاحا! فالمحصنات هنا العفائف غير الزانيات، حرائر أم إماء، مزوجات و خليّات مسلمات ام كافرات ما دمن غير زانيات‏ «1» بإثباتات شرعية، فإن رأيتها تزني و لا إثبات بشهود أو شهادات أو إقرارات، فهي في ظاهر الحكم بين الكتلة المسلمة محصنة لا يجوز رميها! فالأصل إسلاميا في كل مسلم إحصانه إلّا إذا ثبت عند الحاكم الشرعي خلافه و لم يتب، إذا ف «المحصنات» هنا لا تعني واقع الإحصان، و إنما ظاهره الأصيل إسلاميا ما لم تنقضه إثباتات شرعية!.

رمي المحصنات بين محرّم و مسموح، فالرامي إذا أتى على رميه بأربعة شهداء عند الحاكم الشرعي على شروطها، أو كان هو من الشهود فرمى قبل شهادته، فمسموح أو قد يجب تحقيقا لحدود اللّه، و أما «الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً» و أما رمي غير المحصنات من الزانيات فإذا كان بعد الإثبات كالشهيرات المعلنات بالزنا التي ثبت زناها بالشهادة، فلا بأس، و أما الرمي بزنا لم تثبت في خصوصهما و إن كانت زانية ففيه التعزير ثمانون جلده.

كلما لم تثبت بالإثباتات الشرعية من فاحشة فهو رمي فيه الحد، سواء أ كان الرامي غير شاهد، أم شاهدا دون الأربعة، أم اربعة في اختلاف الشهادة زمانا أو مكانا او كيفية، فالحد شامل للكل دون هوادة، و كذلك‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). لأن المحصنات لم تقيد بالمؤمنات، و ما

في التهذيب بسند صحيح عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت فداك ما تقول في الرجل يقذف بعض جاهلية العرب؟ قال: يضرب الحد ان ذلك يدخل على رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)،

أقول: و لا أثر في اخبار الباب عن الاختصاص بالمسلمات.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 40

عدم قبول الشهادة أبدا و ثبوت الفسق.

فإنما الدارء للحد هو الإتيان بأربعة شهداء عدول، فإن كان الرامي من الأربعة، أن رمى ثم شهد فيهم فهو، و أما إذا شهد ثم ضم الثلاثة فلا، لأنه بشهادته الوحيدة استحق الحدّ فلا تقبل شهادته، فيضرب الثلاثة حدّ القذف إلّا إذا جهلوا أمره، و أما إذا رمى و ليس شهيدا ثم أتى بأربعة شهداء لم يحدّ.

 «بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ» هي الأصل في الشهادة المثبتة للفاحشة زنا و لواطا و مساحقة، و قد تكفي ثلاثة و امرأتان إطلاقا، أو رجلان و أربع نساء دون الرجم بالسنة الثابتة، فتقيّد «لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ» بغيرهما، فإنهما يقومان مقامهم بثابت السنة، أ ترى و الإتيان بالمرمي لإقرار هل يقوم مقام الإتيان بالشهداء حيث الإقرار إحدى المثبتات؟ علّه نعم، حيث السبب الدارئ لحد القذف هو الإثبات الشرعي للفاحشة و الإقرار يثبت! و كأنه لا، حيث الإتيان بالمرمي لإقراره غير مسموح، إلّا ان يأتي هو دون أن يؤتى به، و يقر مخيرا لا مسيّرا، «ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا ...» ليست لتشمل إلّا الشهادة، أصلية كالأربعة و بديلة كرجلين و أربع نساء، ثم بديل ثان هو الإقرار على شروطه الماضية! فان أقرّ دون شروطه لم يقبل كما الشهادة غير المقبولة، فيحد الرامي، و إن حكم الحاكم بالفاحشة بحمل المرمي على إقرار حدّ الحاكم مع الرامي للقذف، و إن حدّ المرمي بهذا الحكم ضرب ثمانين أخرى اعتداء بمثل ما اعتدى، فهذه ثمانون ثلاثة أضعاف! ترى هل من محيص عن هذه الثلاث بتوبة؟ أم تتبعض في تأثير التوبة مهما قبلت ككفارة للخطيئة؟

و هنالك عذاب مثلث على الرامين دون شهادة- إذا رموا عند الحاكم، أم ثبت رميهم بعدلين أو الإقرار مرتين عنده- 1 «فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 41

جلدة «2 «وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» 3 «وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ»، لا تقبل لهم شهادة في أي أمر يحتاج إلى شهادة حقوقيا أم جزائيا أمّاذا، و هم الفاسقون عند اللّه، فلا عدالة لهم في أي أمر يحتاج إلى عدالة، و كل ذلك إذا جمع إلى الرمي عدم الإتيان بأربعة شهداء حيث الحكم معلق عليهما! فإن كان عدلا دون هذا القذف فشهد في أمر آخر قبل أن يأتي بأربعة و هو في طريقه إليهم، أو لم يثبت عجزه عن الإتيان بهم، فشهادته مقبولة حتى يأتي بأربعة، فإن عجز ردت شهادته السابقة إذ هو من مصاديق الآية! و لو لم تقبل شهادة القاذف قبل الإتيان بأربعة لما قبلت في قذف الزوجة في نفس الشهادات الأربع، فالقذف بمفرده لا يفسّق و إنما إذا لم يأت بأربعة أو لم يشهد أربعا! إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) إذا ثبت القذف قبل التوبة فالحد ثابت دون مهادة، فالتائب قبل ثبوت القذف لا ذنب له فلا حد عليه، و كما في أشد منه: من يسعى في الأرض فسادا «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ» (5: 34).

 «مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» يعني من بعد الجلد، و إلّا فلا موقع ل «بَعْدِ ذلِكَ» إذا كانت التوبة تدرء الحدّ بعد ثبوت القذف، فإذا تاب عما قذف و أصلح، أن كذّب نفسه عند من قذف لديه، و استرضى من قذف إن أمكن‏ «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» يغفر هذا المثلث، أوّله بما جلّد عذابا في الدنيا، دون غفر للجلد، فإنما غفر لذنبه بالجلد، و ثانيه «عدم قبول الشهادة» لأنه كان بسبب فسقه و قد تاب عنه و أصلح، و أما ثالثه: فسقه عند اللّه، فكذلك الأمر!.

فسقه هذا سبّب هذه التأديبات الثلاث، فتوبته تغفرها كلها إلّا الجلد لمكان‏ «مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» فلا هو يعذب في الآخرة بعد عذاب الدنيا حيث‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 42

تاب، و لا هو فاسق عند الناس كيلا تقبل شهادته، و لا هو فاسق عند اللّه لكي يعذب في يوم اللّه.

فحتى إذا اختص الاستثناء بالجملة الاخيرة «1» و هي هنا فسق القاذف عند اللّه، كان شاملا هنا للثلاث فيما سوى الجلد، لأنها كانت بسبب الفسق عند اللّه، فمن كان عادلا عند اللّه فليكن عادلا عند الناس، و التائب عن قذفه، المصلح، ليس فاسقا عند اللّه، فليكن عادلا عند الناس، فكيف لا تقبل شهادته بعد؟

 «لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» مخصوصة بعدم التوبة و الإصلاح، و أما بعدهما فشهادتهم مقبولة دون ريبة و كما يؤيده المروي عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و الأئمة من آل الرسول (عليهم السلام) «2» و هل تقبل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). اختلف الاصوليون ان الاستثناء عقيب جمل متعددة مرتبطة ببعض هل يخص الجملة الاخيرة ام يعم الجميع، و الحق هو الثاني فان مقتضى البيان و بلاغته و لا سيما القرآن الذي هو في قمة البيان ان يذكر استثناء ما يستثنى منه وراءه دون فصل حتى لا يشتبه الأمر، ففي الآية- بعد الغض عن دلالته الثانية على شموله للجميع، لو كان الاستثناء خاصا بغير «لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» لكان حتى الكلام ذكر الاستثناء قبل‏ «وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» حتى تكون صريحة في النفي المطلق: «... فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً ... وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تابُوا ... وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً». ثم واو الجمع في الآية تجعل الجمل كجملة واحدة و الاستثناء راجع إلى الكل كجملة واحدة فاختصاصه بالبعض بحاجة إلى قرينة صارفة.

 (2)

الدر المنثور 5: 20- اخرج ابن مردويه عن ابن عمر عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا» قال: توبتهم إكذابهم أنفسهم فان كذبوا أنفسهم قبلت شهادتهم،

و

اخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): قضى اللّه و رسوله ان لا تقبل شهادة ثلاثة و لا اثنين و لا واحد على الزنا و يجلدون ثمانين ثمانين و لا تقبل لهم شهادة أبدا حتى يتبين للمسلمين منهم توبة نصوح و إصلاح».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 43

شهادته بعد التوبة قبل الحد؟ لعله لا حيث التوبة المقبولة في الآية هي‏ «بَعْدِ ذلِكَ» الحد، فتبقى التوبة قبله في عموم‏ «وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» أو علّه نعم فيما إذا لم يحدّ و هو غير متمنّع عن الحد تكميلا للتوبة! و لكنه خلاف ظاهر الآية، و كذلك معظم الروايات الدالة على قبول شهادته بالتوبة بعد الحد، إلّا أنها منصرفة عن الحد الذي لا يجرى قصورا من الحاكم لا تقصيرا من القاذف، إذا فالقبول أشبه و عدمه أحوط! و أما التوبة بعد ثبوت الرمي و قبل الحد الذي سيجرى، فهي تزيل الرمي في واجهته الإلهية الأخروية، و لا تزيله في الدنيوية الخلقية، فلا تقبل شهادته قبل الحد و هو فاسق قبله، ثم بعد الحد هو عدل تقبل شهادته‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

ثم أقول: رجوع الاستثناء فقط إلى الجملة الاخيرة لا دليل عليه إطلاقا، و لا سيما مثل هذه الآية، و الجملات الثلاث فيها على اصل واحد هو الفسق المغفور بالتوبة. هذا راجع إلى الرقم (1) و

في نور الثقلين 3: 575 ج 36- الكافي بإسناده المتصل عن القاسم ابن سليمان قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن الرجل يقذف الرجل فيجلد حدا ثم يتوب و لا يعلم منه إلّا خير أ تجوز شهادته؟ قال: نعم- ما يقال عندكم؟ قلت: يقولون:

توبته فيما بينه و بين اللّه و لا تقبل شهادته ابدا، فقال: بئس ما قالوا، كان أبي يقول:

إذا تاب و لم يعلم منه إلّا خير جازت شهادته.

و

في الوسائل 18 243 ح 1 محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سماعة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: قال: شهود الزور يجلدون حدا و ليس له وقت، ذلك إلى الامام و يطاف بهم حتى يعرفوا و لا يعودوا قال قلت: فان تابوا و أصلحوا تقبل شهادتهم بعد؟ قال: إذا تابوا تاب اللّه عليهم و قبلت شهادتهم بعد.

و

في 382 ح 1 عن أبي الصباح الكناني، قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن القاذف بعد ما يقام عليه الحد ما توبته؟

قال: يكذب نفسه، قلت: أ رأيت إن أكذب نفسه و تاب أتقبل شهادته؟ قال: نعم‏

و

في ح 3 عن السكوني عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال قال امير المؤمنين (عليه السلام) ليس‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 44

 «لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» تشمل كافة الشهادات و منها أن يشهد أو تشهد أربع شهادات باللّه كما في الملاعنة، فلا تقبل هذه الشهادة كغيرها حتى التوبة و الإصلاح دون هوادة.

لا أقول تشترط العدالة في شهادة الملاعنة، و إنما عدم القذف أو شهادة غير مقبولة في فاحشة، اللهم إلّا بعد التوبة، فمهما تقبل شهادة الملاعنة من الزوجين و إن كانوا فاسقين، لا تقبل هنا بنص الآية «1»!.

إلّا إذا كان القذف بالنسبة للزوجة فعليه الشهادات الأربع و الخامسة بنص آية الملاعنة! ثم التوبة عن قذف أو شهادة زور قد تكون سرا على غير معرفة الناس‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

احد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب إلّا جازت شهادته.

و

في ح 4 عن أحدهما (عليه السلام) سئل عن الذي يقذف المحصنات تقبل شهادته بعد الحد إذا تاب؟ قال: نعم- قيل: و ما توبته؟ قال: يجي‏ء فيكذب نفسه عند الامام و يقول:

قد افتريت على فلانة و يتوب مما قال‏

و 5

عن الكناني قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن القاذف إذا أكذب نفسه و تاب أ تقبل شهادته قال: نعم.

و اما

ح 6 عن علي (عليه السلام) قال: ليس احد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته الا القاذف فانه لا تقبل شهادته ان توبته فيما كان بينه و بين اللّه تعالى- فهو مردود بمخالفة الكتاب و السنة المستفيضة!.

اضافة إلى معارضة ما

عنه (عليه السلام) ح 3 ص 284 قال: ليس يصيب احد حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته‏

و

ح 1 عن عبد اللّه بن سنان قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن المحدود إذا تاب أ تقبل شهادته؟ فقال: إذا تاب و توبته ان يرجع مما قال و يكذب نفسه عند الامام و عند المسلمين فإذا فعل فان على الامام ان يقبل شهادته بعد ذلك.

 (1).

الوسائل 18: 598 ج 12 «ان عليا (عليه السلام) قال: ليس بين خمس من النساء و أزواجهن ملاعنة- الى ان قال- و المجلود في الفرية لان اللّه يقول‏ «وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً-.»

أقول الا الذين تابوا كما يقول اللّه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 45

العارفين فسقه، فهي إن قبلت عند اللّه خارجة عن هذه الآية، فكيف تقبل شهادة من لم تعرف توبته، فلتكن على معرفة من الحاكم و الذين عرفوا قذفه.

و أما الإصلاح فله أبعاد ثلاث: إصلاح حاله عند الحاكم ان يكذب نفسه ليقبل شهادته بعده، و إصلاح حال المقذوف عند نفسه اعتذارا منه، و إصلاحه عند الناس الذين عرفوا قذفه أن يكذب نفسه عندهم، حيث الإصلاح بعد إفساد القذف ينحو منحى سعة الإفساد و مداه كما يستطيع، فلا تفيد توبة دون مثلث الإصلاح، كما لا يفيد الإصلاح دون توبة، في دفع الأحكام الثلاث، و هل القاذف الصادق المردود قذفه دون شهادة يكذب نفسه في توبته و إصلاحه؟ و هو تكذيب لواقع الصدق! أم يعتذر عما أذنب بقذفه دون تكذيب لنفسه؟ و هو حق! و «أكذب نفسه» في الحديث لا يعني تكذيب صدقه إن صدق، و إنما تكذيب قذفه، فإن كان صادقا فصادق، و ان كان كاذبا فليكذب كذبه! أم لان «أولئك‏ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ» فليكذب نفسه و إن كان صادقا فان صدقه في رميه عند اللّه كذب في حكمة عامة؟ و لكنه لا يستلزم تكذيبه صدقه إن صدق، و إنما اعتذاره عما اتفق لأنه ذنب و كشف ستر عن المسلم! ثم من إصلاحه إصلاح سمعته بين الذين سمعوا رميه، أن يرجع إلى حالته قبل رميه عند الناس، كما عند اللّه بالتوبة، فتزول هذه المنعة عن قبول شهادته إن لم تكن فيه منعة أخرى، «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا (مِنْ بَعْدِ ذلِكَ) وَ أَصْلَحُوا» تزيل فقط منعة الفرية، و لا توجب قبول الشهادة دون شرط، و هي لا تقبل في غير المفتري دون شرط، فكيف تقبل من المفتري التائب دون شرط؟!.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 46

و هل يحدّ المملوك القاذف نصف الحر كما هو الضابطة في حدّه و فيه روايات؟ «1»، ام يحد كالحر لإطلاق الآية و روايات أكثر و أصح‏ «2» و به فتوى المعظم من أصحابنا؟ اقواهما دون ريب تمام الحد فحد الفرية ثابت على أية حال اي كان القاذف و المقذوف اللهم إلّا غير البالغة فدونه تأديبا.

ثم الحد يتبع المقذوف عددا، فإذا قذف جماعة حدّ عددهم إذا فرق القذف عليهم‏ «3» و إذا قذفهم بكلمة واحدة فان طالبوا متفرقين حدّ عددهم، و في مطالبتهم مجتمعين روايات تقول بحد واحد «4» فهي تقيد اطلاق الآية على تأمّل!.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فيه ثلاثة أحاديث (1) يجلد حدا الا سوطا او سوطين (2) عليه خمسون جلدة (3) عليه:

أربعين، و هي على تضاد بينها مخالفة لظاهر الآية و السنة القطعية الموافقة لظاهر الآية.

 (2) روضة المتقين 10: 114 موثقة سماعة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) و الحسن كالصحيح عن الحلبي عنه (عليه السلام) و في آخر عن سليمان بن خالد عنه و في الحسن كالصحيح عن أبي الخضرمي معللا ب «هذا من حقوق الناس» و الموثق كالصحيح عن سماعة و القوي عن أبي الصباح الكناني عنه (عليه السلام) و القوي كالصحيح عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) و الموثق كالصحيح عن سماعة عنه (عليه السلام) و الحسن كالصحيح عن بكر عن أحدهما و الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما- كل ذلك صريحة في تمام الحد على المملوك القاذف.

 (3)

المصدر عن الحسن العطار قال‏ قلت لابي عبد اللّه (عليه السلام) رجل قذف قوما بكلمة واحدة قال: بكلمة واحدة؟ قلت: نعم قال: يضرب حدا فان فرق بينهم في القذف ضرب لكل واحد منهم حدا.

 (4)

الوسائل 18: 444 صحيحة جميل بن دراج عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: سألته عن رجل افترى على قوم جماعة؟ قال: ان أتوا به مجتمعين ضرب حدا واحدا و ان أتوا متفرقين ضرب لكل منهم حدا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 47

و أما إذا قذف جماعة واحدا فعلى كل واحد منهم حدّ دون ريب كما في شهود الفاحشة دون شرط الشهادة، و كما المحصنات المرميات تعمهن مسلمات و كافرات حرائر و إماء، كذلك الرامي يعم كل من رمى، اللهم إلّا غير المكلفين راميا و مرميا فلا حدّ عليهم في الدنيا كما لا عقوبة عليهم في الآخرة.

و لا بد في القذف من لفظ صريح او ظاهر كالصريح‏ «1»، و إن يعرف معناه و يعنيه، فلا حد في غير الظاهر، ام في الظاهر الذي لا يفهمه ام لا يعنيه، و لكن عليه التبيين لمن اشتبه عليه الأمر، و الظاهر في حد القذف- و بأحرى من حدّ الزنا- بين الضربين كما و استفاضت به الروايات.

و إذا تقاذف اثنان فهل يحدّ ان لإطلاق الآية؟ أم يسقط عنهما الحد إلى التعزيز لتهاتر الحقين و يكفي التعزيز في حق اللّه؟ ظاهر اطلاق الآية الأول، و لكنها تقيد بالسنة «2».

و عند التردد يدرأ الحد بالشبهة، و الثابت بالسنة جواز العفو عن حدّ القذف‏ «3» مما يدل انه من حقوق الناس، فيصح فيه التهاتر إلّا إذا لم يرضيا.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الوسائل 453 ح 6 عن إسحاق بن عمار عن جعفر (عليه السلام) ان عليا كان يعزر في الهجاء و لا يجلد الحد إلّا في الفرية المصرحة ان يقول: يا زان او يا ابن الزانية او لست لأبيك.

 (2)

الوسائل 18: 451 ج 1 عن عبد اللّه بن سنان قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن رجلين افترى كل واحد منهما على صاحبه فقال: يدرأ عنهما الحد و يعزران و كذلك ح 2 عن علي (عليه السلام).

 (3) الوسائل 18: 454 باب جواز عفو المقذوف عن حقه الاصلي و المنتقل إليه بالميراث فيسقط الحد.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 48

 [سورة النور (24): الآيات 6 الى 21]

وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (6) وَ الْخامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ (7) وَ يَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكاذِبِينَ (8) وَ الْخامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْها إِنْ كانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (9) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ وَ أَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ (10)

إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ (11) لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَ قالُوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ (12) لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ (13) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ (14) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (15)

وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ (16) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (17) وَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (18) إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (19) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ وَ أَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ (20)

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ وَ مَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ ما زَكى‏ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً وَ لكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (21)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 50

الآيات الثلاث (7- 10) هي في بيان اللعان بأهم أسبابه‏ «1» في قذف الزوجات بعد قذف الأجنبيات: «وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ» هم البعولة رميا لزوجاتهم بفاحشة زنا أم و مساحقة، و لولا ضمائر الأنوثة هنا بعد الذكورة لعمت الزوجين، و «أزواجهم» تعم كافة الأزواج دائمات و منقطعات، ثيبات و أبكارا، حرائر و إماء، مدخولات و غيرهن، إلّا الحلائل بغير الزواج كمن أحلّت بملك اليمين إذ لا تصدق عليهم صيغة «الأزواج» «2» و المجلود بفرية قبل التوبة «3» و إلّا من خرجن بسنة ثابتة كغير المدخول بها فلا يقع عليها اللعان و

يضرب الحد و يخلى بينه و بينها «4»

إلّا أن تقر أو يأتي بأربعة شهداء،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فان منها انكار من ولد على فراشه لستة أشهر فصاعدا من زوجه موطوءة بالعقد الدائم ما لم يتجاوز أقصى الحمل، و كذا لو أنكره بعد فراقها و لم تتزوج او بعد ان تزوجت و ولدت لأقل من ستة أشهر منذ دخل.

 (2) في ملاعنة المملوكة دون زواج روايتان اثباتا و نفيا و النافية موافقة للآية.

 (3)

في الوسائل 18: 568 ج 12 ان عليا (عليه السلام) قال‏ ليس بين خمس من النساء و أزواجهن لعان ... و المجلود في الفرية لأن اللّه يقول‏ «وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً».

 (4) الوسائل 18: 590 باب 2- انه لا يقع اللعان إلّا بعد الدخول، فيه ثمانية أحاديث كلها تدل على هذا الشرط مثل‏

قول أبي عبد اللّه (عليه السلام) لا يقع اللعان حتى يدخل الرجل باهله.

و

في روضة المتقين 120: 110 في الحسن كالصحيح عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه قال‏ قلت لابي عبد اللّه (عليه السلام) الرجل يقذف امرأته قبل ان يدخل بها قال: يضرب الحد و يخلى بينه و بينها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 51

و هل يتحقق لعان مع المتمتع بها؟ ظاهر الآية بإطلاقها نعم، فانها زوجة، و في نصوص من السنة لا «1» فلتقيد الآية بها و لا سيما ان الزواج منصرف إلى الدائم إلّا إذا قيد بالانقطاع أو صرح بالعموم، و مهما يكن من إطلاق في الآية فهو ضعيف يقيّد بثابت السنة دون هوادة، إضافة إلى أن الرجم الثابت في المحصنة ليس في المتعة إذ لا يثبت بها الإحصان، و يبقى حدّ المائة و ليس يثبت إلا بالشهود و ليست هنا إلّا الشهادات! «وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» فالذين يرمون غير أزواجهم و لم يكن له شهداء إلّا أنفسهم يكذّبون و يحدّون، و أما الذين يرمون أزواجهم فلهم مندوحة عن الشهداء، إذ ليس لهم سبيل في الأغلب إلى إشهاد الشهداء، و ليسوا ليصبروا على الفاحشة بأزواجهم و هم معهن، فلتكن هنا مندوحة لهم عن الشهداء، و لقد تظافرت الروايات أن هذه الحاجة المدقعة هي شأن نزول هذه الآية، و هل تلحق الرامية زوجها بالرامي زوجه؟ آية الملاعنة تخصهم دونهن، فإذا رمت زوجها دون شهود حدّث و لا تفيدها شهاداتها الأربع، ثم الضرورة المحرجة ليست إلّا في الرامين دون الراميات، فحيث الزوجة لا تأتي الفاحشة في أكثرية مطلقة خارج البيت، فالزوج يأتي بها في الأكثر خارج البيت، فلا صعوبة و لا حرج في إبقاء الزوجة تحت عموم آية القذف، بخلاف الزوج!.

ثم‏ «فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ ...» متفرعة على‏ «وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الوسائل 18: 596 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: لا يلاعن الحر الامة و لا الذمية و لا التي يتمتع بها،

أقول يعني الامة غير الزوجة و الذمية المملوكة كذلك، لإطلاق الآية و خصوص الروايات و منها

ح 5 عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحر يلاعن المملوكة؟ قال: نعم إذا كان مولاها الذي زوجها إياه‏ و مثله ح 6 و 8 و في ص 605 ح 1 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: لا يلاعن الرجل المرأة التي يتمتع منها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 52

إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» فإن كانت لهم شهداء بشروطها، لم تكن شهاداتهم إلّا الشهداء دون أربع شهادات، فإنها مندوحة عما لم يكن لهم شهداء إلّا أنفسهم، فإذا عجزوا عن الإتيان بأربعة شهداء، فليشهدوا بأنفسهم كما قال اللّه.

 «لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» يخص بما ليس هنالك أربعة يشهدون، حيث الشهداء المقبولون ليسوا إلّا أربعة، فيعم إذا كان هو من الأربعة «1» كما يعم غيره منهم إذا لم يكن شاهدا و غيره يشهدون، فيشهد مرتين كثالث و رابع أماذا؟ و «شهداء» في الآية تعني المقررة المقبولة، من الأربعة سواه إن لم يكن هو من أهلها، او الثلاثة معه إن كان هو من أهلها، و إلّا أنفسهم تثبت شهادة الإنسان لنفسه، فينتقل عمن دونهم إلى شهاداته الأربع دون وسيط بينهما بجمع أمّاذا!.

فسواء ألم يكن هناك شاهد سواه، أم كانوا معه دون الأربعة، فالحكم «أن يشهد أربع شهادات بالله ...» سواء كان عدلا ام سواه‏ «2»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الوسائل 18: 606 باب حكم ما لو شهد اربعة على امراة بالزنا أحدهم زوجها- ح 1

في القوى عن ابراهيم بن نعيم عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال‏ سألته عن اربعة شهود على امرأة بالزنا أحدهم زوجها؟ قال: تجوز شهادتهم،

أقول و في ح 2 عنه (عليه السلام) و ح 3 عن أحدهما في نفس المسألة قال «يلاعن الزوج و يجلد الآخرون» و هو محمول على، إذا كان الزوج او احد الشهود غير عادل طرحا لاطلاقهما لمخالفة القرآن و ما في روضة المتقين 10: 119 روى الشيخ في القوي عن إسماعيل بن فراش عن زرارة عن أحدهما في اربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها قال:

يلاعن الزوج و يجلد الآخرون، فمطروح بظاهر الكتاب و السنة او مؤول باختلال في شروط الشهادة.

 (2) فانما العدالة معتبرة حسب النصوص في الشهود فلا تعم شهاداته نفسه، و انما يعتبر عدم رميه لغير زوجه، او عدم توبته بعد الحد أما ذا من موارد ترجعه إلى قبول شهادته بعد الرمي.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 53

و لكنّه يشهد على الرؤية بشروطها كما الشهود الأربعة.

 «إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» كما تدل على قبول شهادته نفسه على زوجه مع الشهداء، كذلك تدل على اشتراط شهادته نفسه الفاحشة بزوجه دون سماع و ظنّه، و هل يكفي علمه دون رؤية؟ و الشهادة تلقيا ليست إلّا برؤية و إلقاء ليست إلّا عن رؤية! أم لا يكفي؟ و شهادته أربعا بصدقه لا تخص رؤيته! حيث الصدق في رمي لا يختص برؤية! فيه تردد و الأشبه عدم قبولها إلّا برؤية لمكان‏ «وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَداءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» حيث تخص علم الرؤية، دون علم الدراية و ان كان بغير رؤية، و شهادته أربعا تخص صدقه في الرؤية لا علمه الدراية فيبقى غير شهادة الرؤية تحت إطلاق الآية السابقة «وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ...» و قد تظافرت به الرواية «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الوسائل 18: 594 باب 4- ان من قذف زوجته لم يثبت بينهما لعان حتى يدعى معاينة الزنا

ففي ح 5 عن محمد بن سليمان عن أبي جعفر الثاني قال‏ قلت له:

كيف صار الزوج إذا قذف امرأته كانت شهادته اربع شهادات باللّه؟ و كيف لا يجوز ذلك لغيره و صار إذا قذفها غير الزوج جلد الحد و لو كان ولدا او أخا؟ فقال: قد سئل جعفر (عليه السلام) عن هذا فقال: الا ترى انه إذا قذف الزوج امرأته قيل له:

و كيف علمت انها فاعلة؟ فان قال رأيت ذلك منها بعيني كانت شهادته اربع شهادات باللّه و ذلك انه قد يجوز للرجل ان يدخل المدخل في الخلوة التي لا يصلح لغيره ان يدخلها و لا يشهدها ولد و لا والد في الليل و النهار فلذلك صارت شهادته اربع شهادات إذا قال: رأيت ذلك بعيني، و إذا قال اني لم أعاين صار قاذفا و ضرب الحد الا ان تقيم عليها البينة و ان زعم غير الزوج إذا قذف و ادعى انه رآه بعينه قيل له كيف رأيت ذلك «و ما أدخلك ذلك المدخل الذي فيه هذا وحدك، أنت متهم في دعواك فان كنت صادقا فأنت في حد التهمة فلا بد من أدبك بالحد الذي أوجبه اللّه عليك، قال: و انما صارت شهادة الزوج اربع شهادات لمكان الأربعة الشهداء مكان كل شاهد يمين.

و

في ح عن الحلبي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام): قال: إذا قذف الرجل امرأته فإنه لا يلاعنها حتى يقول: رأيت بين رجليها رجلا يزني بها و مثله ح 1 و 2 و 3 و في 6 عن‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 54

ترى إذا رمي غير زوجه يحدّ إلّا إذا اعترفت او جاء بأربعة شهداء، و إذا رمى زوجه تضاف إلى دارء الشهود و الإقرار شهاداته الأربع إذ لا شهود و لا إقرار، فما هو الفارق بينهما؟.

لعله انه لا معرّة عليه في زنا الأجنبية و الأولى ان يستره او يجب، و عليه المعرة التي لا تتحمل في زنا زوجه و لا يتمكن ان يستره، و تحصيل البينة عليه عسير غير يسير، و غيرة الزوج يمنعه ان يرمي زوجته بفاحشة إلّا عن صدق و حقيقة، إذا فشهادته بطبيعة الحال صادقة تؤكد بأربع شهادات باللّه ثم واحدة، و لا تشترط فيه العدالة المشروطة في سائر الأشهاد لبعده البعيد عن الكذبة، اللّهم إلّا القاذف غير زوجه دون توبة! او بتوبة قبل الحد.

فآية اللعان تخصص آية الرمي بالاجنبية أم هي لها ناسخة، كما تظافرت به السنة، فإنها نزلت بعدها، و الرامي إذا لاعن قبلها دون هوادة يدرأ عنه العذاب، و إذا ردته المرمية بلعانها يدرأ عنها أيضا، فإن لم يلاعن و لم يقبل حدّ و لا لعان عليها، إذ لا ردّ على غير الثابت، و إذا لاعن و لم تقبل هي تعذب دونه، و الكل مستفادة من آيات اللعان، «فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ ...» فإن لم يشهد كان قاذفا بلا بينة و لا شهادة «فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً» ثم الفاحشة تثبت بهذه الشهادة فالعذاب: «وَ يَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكاذِبِينَ ...» فإذا لم تشهد فلا يدرأ عنها العذاب.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الرضا (عليه السلام) و انما صارت شهادة الزوج اربع شهادات باللّه لمكان الأربعة الشهداء مكان كل شاهد يمين،

و

في روضة المتقين 10: 110 في الحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم قال‏ سألته عن الرجل يفتري على امرأته؟ قال: يجلد ثم يخلى بينهما و لا يلاعنها حتى يقول اشهد اني رأيتك تفعلين كذا و كذا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 55

و صيغة الشهادة «أشهد بالله انني صادق و اشهد بالله أن علي لعنة الله إن كنت كاذبا» و «أشهد بالله انه من الكاذبين و اشهد بالله ان غضب الله علي ان كان من الصادقين».

ترى و لماذا لعنة اللّه عليه إن كان من الكاذبين، و غضب اللّه عليها إن كان من الصادقين؟ لأن في كذبه قذفا و في صدقه فاحشة المحصنة، و هذه أفحش من ذاك فلتغضب و هو أشد من لعن، كما و أن عذاب الفاحشة في الآخرة أشد من القذف و أنكى، إذا لم يثبتا في الدنيا.

ترى و ماذا بعد الملاعنة بينهما؟ الثابت في السنة أنه يفرق بينهما حرمة أبدية إطباقا بين المسلمين كافة، فهل تبقى الزوجية على حرمة؟ و فيه إجحاف على الزوجة و قد خرجت عن العذاب و التهمة بلعانها، و إجحاف على الزوج و قد خرج عن خلفيات القذف بلعانه! أم إنها كالطلاق التاسع المحرّم أبديا؟ قد يجوز «1»! أم إن الفرقة المجوزة لزواجها بعد العدة و زواجه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 578 ح 53 عن الحلبي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في حديث القذف‏ «فإذا أقر على نفسه قبل الملاعنة جلد حدا و هي امرأته» و هذا بعد قوله فيه: «يلاعنها ثم يفرق بينهما فلا تحل له ابدا»

أقول فهي بعد الملاعنة ليست امرأته.

و

في ح 57 علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال: ... ان نكل في الخامسة فهي امرأته و جلد ...

و

في روضة المتقين 10: 110 روى الشيخان في الصحيح عن عبد اللّه بن سنان عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: إذا قذف الرجل امرأته ثم أكذب نفسه جلد الحد و كانت امرأته، و ان لم يكذب نفسه تلاعنا و يفرق بينهما،

أقول: يفرق بينهما مقابل و كانت امرأته يعني فراق الزوجية، و

في الوسائل 15: 586 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) ... ففرق بينهما (يعني رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)) و قال لهما: لا تجتمعا بنكاح ابدا بعد ما تلاعنتما،

و

عن الرضا (عليه السلام) و ان لم تنكل درء عنها الحد و هو الرجم يفرق بينهما و لا تحل له ابدا،

و

ح 7 سئل ابو عبد اللّه (عليه السلام) ... الى ان قال: فان لم‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 56

بالرابعة بحاجة إلى طلاق بعد الملاعنة؟ و لا دليل عليه! و لا نعرف حرمة أبدية بين الزوجين إلّا في إفضاء و ملاعنة، و رغم ان في الإفضاء النفقة الدائمة يجوز للمفضاة الزواج بعد العدة فالملاعنة الأولى، ثم لا لعان بعد لعان بانقطاع الزوجية، فإذا قذفها بعدها فحكمه حكم قذف الأجنبية.

و لا يتم التفريق بينهما إلّا بكمال الملاعنة، فإن نكل أو نكلت قبل الخامسة فلا تفريق و يحدّ الناكل حيث اللعان المسقط للحد هو كمالها منهما، و إن كان لها ولد نفاه بلعانه و درأت بلعانها، فهو ينفى عنه و يلحق بأمه، ثم هو يرث والده و لا يرثه والده.

و يقدم الزوج في اللعان دون الزوجة، فان لعان الزوجة المقذوفة ليس إلا لدرء العذاب الذي لا يثبت إلا بلعان الزوج بعد قذفه: «وَ يَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذابَ أَنْ تَشْهَدَ ...» و لا عذاب عليها قبل لعانه حتى يدرأ بلعانها قبله!.

و هل للزوجة المرمية أن تعفو عن زوجها قبل الملاعنة؟ في الصحيح لا «1» و في رمي غيرها نعم‏ «2» و علّه لأن في عفوها عنه شائبة اقرار بالفاحشة حيث‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

تفعل رجمت و ان فعلت درأت عن نفسها الحد ثم لا تحل له إلى يوم القيامة ...

و

في الدر المنثور 5: 22 عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في رمي هلال بن امية ... ففرق رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بينهما و قضى انه لا يدعى لأب و لا يرمي ولدها من اجل الشهادات الخمس و قضى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه ليس لها قوت و لا سكنى و لا عدة من اجل انهما تفرقا من غير طلاق و لا متوفي عنها،

أقول فهل يجوز لها ان تتزوج دون عدة، ام حرام عليها الزواج بغيره و هذا حرج، و لعل لا عدة تعني العدة الرجعية، فهي تعتد بائنة ثم تتزوج حيث تشاء.

 (1).

روضة المتقين 10: 101 صحيحة محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الذي يقذف امرأته؟؟؟؟؟: يجلد قلت: أ رأيت ان عفت عنه قال: لا و لا كرامة.

 (2) في جواز العفو من غير الزوجة روايات متعددة في المصدر و الوسائل.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 57

قال (عليه السلام) لا و لا كرامة! و حدّ القذف حق من حقوق الناس‏ «1»

إذا تنازل عنه فلا رجوع إليه و إلّا فثابت يجري.

و هل للزوج قتل زوجته إذا رآها تزني، أم لا يحوز له إلّا أن يأتي بشهداء أو يلاعنها؟ ظاهر الآية أن ليس له إلا أحد هذين مترتبا، و لا يجوز القتل إلا بقتل أم و أمور أخرى كفاحشة المحصنة، و ليست تثبت إلّا بالشهود، أو بالشهادات إذا نكلت عنها في الملاعنة، و عمومات و إطلاقات الكتاب و السنة كذلك متجاوبة في ذلك.

و من ناحية الإعتبار إذا كان حدّها بنكولها عن الشهادات الدارئة بعد شهاداته، و إن لم يشهد يحدّ هو دونها، و ان تلاعنا سقط الحد عنهما، فكيف يجوز له قتلها دون شهادات، و لا يجوز بشهاداته إلّا إذا نكلت فرجما.

هذا و بأحرى لا يجوز له قتل الزاني، فمهما أثبتت شهاداته جريمتها إذا نكلت، فلا تثبت جريمته إذ لا ملاعنة معه و كما يدل على الحرمة صريح السنة «2» إضافة إلى الضابطة العامة كتابا و سنة:

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

روضة المتقين في الحسن كالصحيح عن أبي بكر الخضرمي قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن عبد مملوك قذف حرا؟ قال: يجلد ثمانين هذا حق من حقوق الناس.

 (2)

الدر المنثور 5: 23- اخرج ابن أبي شيبة و احمد بن مسلم و عبد بن حميد و ابو داود و ابن ماجة و ابن حبان و ابن جرير و ابن المنذر و ابن مردويه عن أبي عمر قال: كنا جلوسا عشية الجمعة في المسجد فجاء رجل من الأنصار فقال أحدنا إذا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه و ان تكلم جلدتموه و ان سكت سكت على غيظ و اللّه لئن أصبحت صالحا لأسألن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فسأله فقال يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! أحدنا إذا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه و ان تكلم جلدتموه و ان سكت سكت على غيظ اللهم احكم فنزلت آية اللعان فكان ذلك‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 58

 «عدم جواز القتل إلا بسبب قاطع» و لا سبب هنا يجوّز قتله! و كما

يروى عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «1» «لو قتله قتل به و لو قذفه جلد و لو قذفها لاعنها»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الرجل اوّل من ابتلى به،

أقول: و قد تظافرت أحاديث الفريقين ان هذه الآية نزلت بعد ابتلاءات كهذه فنسخت عموم‏ «الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ» و كما اخرج البزاز عن جابر قال: ... ما نزلت آية التلاعن الا لكثرة السئوال.

و

فيه اخرج عبد الرزاق و احمد و عبد بن حميد و البخاري و مسلم و ابو داود و النسائي و ابن ماجة و ابن جرير و ابن المنذر و الطبراني عن سهل بن سعد قال‏ جاء عويمر إلى عاصم بن عدي فقال سل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أ رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله أ يقتل به ام كيف يصنع؟ فسأل عاصم بن عدي فقال سل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) المسائل فلقيه عويمر فقال ما صنعت فقال انك لم تأتني بخير سألت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فعاب المسائل فقال و اللّه لآتين رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لأسألنه فوجده قد انزل عليه فدعا بهما فلاعن بينهما ...

أقول: لم يعب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أصل السؤال فانه ممدوح و تركه عيب و انما عاب قوله: فقتله.

و

فيه اخرج البزاز عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لابي بكر: لو رأيت مع ام رومان رجلا ما كنت فاعلا به؟ قال: كنت و اللّه فاعلا به شرا قال: فأنت يا عمر؟ قال: كنت و اللّه قاتله فنزلت‏ «وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ ...».

 (1). و

فيه اخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد عن زيد بن نقيع ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال‏ لابي بكر لو وجدت مع أهلك رجلا كيف كنت صانعا؟ قال: إذا لقتله ثم قال لعمر فقال مثل ذلك فتتابع القوم على قول أبي بكر و عمر ثم قال لسهيل بن البيضاء قال كنت أقول: لعنك اللّه فأنت خبيثه و لعنك اللّه فأنت خبيث و لعن اللّه اوّل الثلاثة منا يخرج هذا الحديث فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) تأولت القرآن يا ابن البيضاء لو قتله قتل به و لو قذفه جلد و لو قذفها لاعنها،

أقول «تأولت القرآن» و «لاعنها» دليل انه كان بعد نزول آية الملاعنة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 59

و الضابطة العامة إسلاميا كف اللسان عن التقول في النواميس حتى إذا كان حقا، اللّهم إلّا في الشهادة لمن تلقاها على شروطها، فلا يقذف حتى الكافر «1» فضلا عن المسلم الذي يخالف مذهبك ام المشكوك في أمره فاحشة أم أية رذيلة، فالأصل في المسلم العدالة و في أفعاله الصحة إلّا إذا ثبت خلافها فسترا إلّا في موارد لزوم الشهادة أمّا ذا من متطلبات الإفساد على حدودها الشرعية.

فرعان: الأول: إذا نكلت عن الشهادات هل ترجم كما في الشهود ام لا ترجم؟ الظاهر هو الرجم لأن الشهادات هي بديلة الشهداء! اللّهم إلّا إذا كانت زوجته امة لغيره فخمسون: نصف حد الحرة غير المزوجة.

الثاني: إذا رمى زوجته و الزاني بها فإن أتى بشهود أربع ثبتت عليهما، و ان لم يأت لا بشهود و لا الشهادات حدّ حدين للقذفين، و إن شهد الأربع‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

روضة المتقين 10: 106 في الحسن كالصحيح عن أبي عمر عن أبي الحسن الحذاء قال‏ كنت عند الي عبد اللّه (عليه السلام) فسألني رجل ما فعل غريمك؟ قلت ذاك ابن الفاعلة فنظر الي ابو عبد اللّه (عليه السلام) نظرا شديدا قال قلت له جعلت فداك انه مجوس امه أخته قال: او ليس ذلك في دينهم نكاح؟

و

فيه في القوي عن عمرو بن شمر قال‏ كان لابي عبد اللّه (عليه السلام) صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكانا فبينا هو يمشي معه في الخدائين و معه غلام له سندي يمشي خلفهما إذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره فلما نظر في الرابعة قال يا ابن الفاعلة اين كنت؟ قال: فرفع ابو عبد اللّه (عليه السلام) يده فصك بها جبهة نفسه ثم قال:

سبحان اللّه تقذف امه؟ قد كنت ارى ان؟؟ لك ورعا فإذا ليس لك ورع فقال: جعلت فداك ان أمة سندية مشركة فقال: اما علمت ان لكل امة نكاحا تنح عني قال: فما رأيته يمشي معه حتى فرق بينهما الموت،

و

في رواية اخرى‏ ان لكل قوم نكاحا يحتجزون به عن الزنا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 60

و الخامسة حدّ لقذف الرجل دون زوجته، فلا يجوز قذف الزاني بزوجته إن لم يكن له شهداء مهما جاز قذف زوجته بشهاداته الخمس! وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ وَ أَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ (10) جواب لولا هو الواقع المرّ المظلم في جو الفاحشة و القذف بها، لولا فضل اللّه عليكم بمنعها و التنديد الشديد عليها، و لولا رحمته بفرض العذاب على مقترفيها، و «لو» تحيل ترك الفضل و الرحمة فرضا لها على نفسه تعالى حيث‏ «كَتَبَ عَلى‏ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ».

صحيح أن الحد عذاب على مستحقيه، و لكنه رحمة للجماعة المؤمنة ككلّ، و للمحدود ايضا لكي يتأدب بأدب اللّه فلا يقترف حرمات اللّه! التشديد في النهي- فقط- عن الفاحشة و قذفها لا يغني وحده في صيانة النواميس و الأعراض، حيث الألسنة زلقة، و الأهواء و الشهوات الجنسية حاضرة حاذرة، لا يكفي سياجا عليها التخويف الأخروى، فالعقوبات الدنيوية بالنسبة لأمثال هذه الجرائم ضمانات وقائية لتطهير الجوّ و تداوم طهارته.

فترك الألسنة تزلق كما تهوى على الأبرياء بلا منعة إلّا تخويفا عما بعد الموت، يترك المجال فسيحا لتكدير الجو فتكويره عن أدبه الجماهيري، فتصبح الجماعة و تمسي و إذا بأعراضها مجرحة محرجة، و سمعتها ملوثة مدنسة، و إذا بكل من الزوجين شاك في زوجه، و بكل فرد شاك في أصله و نسله.

لذلك فليجعل الفاحش و القاذف في زاوية بعيدة عن الخلق‏ «لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً» و عن الخالق‏ «وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ» و معهما العذاب الحدّ يوم‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 61

الدنيا، اللهم إلّا أن يتوب و يثوب إلى ربه و يصلح حاله.

كذلك و تحريم زواج الزانية و الزاني بمسلم و مملمة عزلة ناكبة بئيسة تزيلها التوبة «لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ» (14) و كما هنا و في (30) إلّا ذيلها.

إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ (11).

الإفك هو المصروف عن وجهه عقيدة أو قولا او فعلا عامدا عاندا، و هنا المقصود إفك القول: «إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ» افتراء على بيت الرسالة القدسية المحمدية و الذين معه، و لا يعني «الإفك» هذا فرية واحدة تختلف فيها كلمة المسلمين بين مارية القبطية «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 581- القمي باسناده عن زرارة قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول‏ لما هلك ابراهيم ابن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) حزن عليه حزنا شديدا فقالت عائشة: ما الذي يحزنك عليه؟ ما هو إلّا ابن جريح! فبعث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عليا (عليه السلام) و امره بقتله فذهب علي (عليه السلام) و معه السيف و كان جريح القبطي في حائط فضرب على باب البستان فأقبل جريح له ليفتح الباب فلما رأى عليا (عليه السلام) عرف في وجهه الغضب فأدبر راجعا و لم يفتح باب البستان فوثب علي (عليه السلام) على الحائط و نزل إلى البستان و اتبعه و ولى جريح مدبرا فلما خشي ان يرهقه صعد في نخلة و صعد علي في اثره فلما دنى منه رمى بنفسه من فوق النخلة فبدرت عورته فإذا ليس له ما للرجال و لا له ما للنساء فانصرف علي (عليه السلام) الى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فقال له: يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! إذا بعثتني في الأمر أكون كالمسمار المحمي في الوبر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 62

و عائشة «1»، بل هو جنسه الذي يشملهما و سواهما من كبيرة و صغيرة «وَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ» يجعله أعم منهما، فكبره مجموع ما يرويه الشيعة و السنة من عائشة و مارية حيث افتري عليهما، الأمر الذي كلف أطهر النفوس في تاريخ الإنسان آلاما، كما كلّف الأمة الإسلامية تجربة دراسية من أشق التجارب.

و العصبة جماعة متعصبة متعاضدة، لو أنها كانت على حق تتعصب له‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

ام اثبت؟ قال: لا بل تثبت- قال: و الذي بعثك بالحق ما له ما للرجال و ما له ما للنساء فقال: الحمد للّه الذي صرف عنا السوء اهل البيت!

أقول: اصل الافك في مارية ما عساه يقبل، الّا ان في حديثه هذا أمورا عدة يجب ان تنزه ساحة الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عنها: كيف يقبل الرسول قول امرأة في هكذا افك ثم يبعث عليا لقتل المقذوف دون المقذوفة، رغم انه لو ثبتت تلك الفاحشة فالمحصنة هي التي ترجم دون الزاني غير المحصن فانه يجلد؟ و كيف لم يحدّ عائشة بدلا عن جريح لقذفها ان كانت هي الآفكة؟ و الآيات التالية لآية الافك تدل بصراحة انها نازلة بعد آيات الشهداء الاربعة و قذف الرامي و لأن سورة النور مترتبة الآيات كما هي نزولا فتلك متقدمة على آية الافك، ثم و هي تندد كأشد ما يكون بمن يظن شرا إذ يسمعه إفكا بمؤمن او مؤمنة «وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ» و ما ابعد ساحة الرسول عن هذه التخلفات التي هي بعيدة عن المتوسطين في الايمان.

 (1). روايات متظافرة من طرق إخواننا السنة ان الافك كان موجها إلى عائشة، و هي فيما تدل على ارتياب النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في أمرها لما سمع الافك عليها مردودة حيث الآيات تندد بالمرتابين من المؤمنين فيما يسمعونه من افك فضلا عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم)، فاصل الافك إلى عائشة ثابت في السنة، يقبل منها كما تقول الآية، و يطرح ما تحيد عنه ساحة الرسالة القدسية.

و قد تولى الافك عليها عبد اللّه بن سلول و معه نفر آخرون أصبحوا عصبة متعصبة في اذاعة إفكهم، و ليس الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ليسكت عن ذلك او يتشكك دونما شهادة، و قد كان عليه حدّهم فمن طبيعة الحال انه حدّهم قبل نزول الآية إذ سبق الحد في آيات قبلها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 63

عن حجة و تتعاضد فنعما هي، و لكنها تعصبت على إفك مبين ضد البيت الرسالي الطاهر الأمين، متعاضدة في إذاعته فإضاعتها فبئسما هي، و يا لها من خطر عظيم على ذلك الجوّ الطاهر، يظلم الجوّ الإسلامي الباهر إلى غسق، و يظلم المسلمين في ذلك الغسق.

الذين جاءوا بالإفك عصبة، و الإفك كبره موجّه إلى بيت الرسالة، و صغره إلى الذين معه، فليكن ذلك الإفك- على دركاته- شرا للمسلمين أجمع، إذ يدنس ساحة الرسالة القدسية بين الجماهير المؤمنة و سواها- و لكن- رغم أنه شر ما أشره في نفسه:

 «لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ» فإن اللّه يدافع عن الذين آمنوا كما دافع عن بيت الرسالة هذه الفضيحة، أن بيّن إفكهم و وضّح طهارة المفترى عليهما، و فضح العصبة المفترية.

 «بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» فإن‏ «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ»! فوزره عليهم و هم مفضحون، ثم يخفّف عنكم من أوزاركم بما افتري عليكم مظلومين! إنه خير لكم: «الكتلة المؤمنة» إذ يكشف عن الكائدين للإسلام في شخص الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و أزواجه، و يكشف لكم عن المنهج القويم في مواجهة مثل هذا الأمر العظيم! و يبين الخطورة المحدقة بالجماعة المسلمة لو أطلقت فيها ألسنة الإفك و الرمي، إذ تعدم حينئذ كل وقاية و تحرّج و حياء، و تلفّظ في كل دعاية و تجرّح لعناء.

 «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ» عصبة منكم جاءوا بالإفك‏ «مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ» حسب دركاته من كبره و صغره و عوان بين ذلك، و الإثم و هو الأثر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 64

السيّ‏ء، و لم يكن في هذا العلاج العجال إلا لعصبة الإفك إذ حدّوا «1» و فضحوا و تميزوا عن سائر المؤمنين، فطهر بذلك جو الإيمان بعد كدره بخائبة النفاق الخائنة! فالجائي بأصل الإفك- ابن سلول- هو الذي تولى كبره، و الذين تعصبوا معه من العصبة الملعونة الأولى، هم تولوا أدنى منه، حيث سمعوه منه و أصبحوا مثله عصبة الإفك: إذاعة جهنمية في المدنية كلها!.

روي أن عبد اللّه ابن سلول ابتلي بالعمى، و هو شي‏ء من عذابه في الدنيا بعد الحدّ، ثم في الآخرة عذاب عظيم! فانه هو «الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ» فهو البادئ في إفكه فانخدع فيه جماعة كأضرابه فأصبحوا عصبة كحمنة بنت جحش و حسان ابن ثابت و مسطح ابن أثاثة أمّن ذا، فأصبحوا عصبة يرأسهم ابن أبي سلول الغادر الماكر، تلك العصبة المنافقة التي كانت من أولئك العصبات المعادية للإسلام، المتربصة به و بأهله و نبيه دوائر السوء خفية، حيث عجزت عن محاربته جهرة، فتوارت وراء ستار الإسلام ليكيدوه و يضربوا خناجرهم في قلبه من الوراء، و لقد أرجفت هذه العصبة المدينة قرابة شهر، و تداولت الألسنة إفكهم في أطهر بيئة على أطهر بيت من بيوتات الرسالات السامية، فكان حقا على اللّه تنزيل هذه الآيات، تنديدات اكيدات مكررات شديدات! و إن الإنسان ليدهش من تلكم المعركة الصاخبة التي خاضتها تلك العصبة الملعونة، كيف تمكنت من هذه الفرية الساقطة على بيت الرسول‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). في أحاديث الافك ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) دعاهم بعد ما نزلت آيات الافك فحدهم جميعا ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 65

الطاهر الأمين، و علّها أو أنها أضخم المعارك التي واجهها الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) طيلة حياته الرسولية.

لو استشار كل مؤمن عن ذلك الإفك لهداه فطرته، و ساقته فكرته أنه إفك مبين!.

فهذا تنديد شديد بالذين جاءوا بالإفك، و من ثم الذين سمعوه مندفعين غير دافعين:

لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَ قالُوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ (12).

فإنها تنديد بالذين سمعوا الإفك من عصبة اللعنة، و ظنوا من وراءه سوء و لم يقولوا إنه إفك مبين! ترى ذلك الظن السوء يمنع عنه المؤمنون و المؤمنات بأنفسهم، فان المفترى عليهم منهم رجالا و نساء، و الأصل في المؤمن أن يظن به الخير ما لم يثبت شره؟ و لكن ماذا ترى في‏ «وَ قالُوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ» و لم يكن إفكه مبينا ظاهر الكذب للذين سمعوه؟ و اللّه يندد بهم ان لم يقولوا! لأن الأصل في القذف كذبه إلّا إقرارا من المقذوف، أم أربعة شهود و لم تكن، إذا فهو إفك مبين: يبين إفكه إذ لا يملك برهانا «أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ» (4).

و لأنه لو لم يكن إفكا فليحدّ الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) المقذوف و المقذوفة و قد نزلت آيته من قبل، و لم يحدّ و لا ارتاب في أمرها، إذا فهو افك مبين يبين إفكه بما لم يحدهما الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و إنما حدّ القاذف بما قذف!.

و لأن ساحة النبوة السامية و بيتها واجبة الحفاظ على كل مؤمن،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 66

فالجائي بما يكدرها و يقذرها- و لو كان صادقا- هو آفك عند اللّه، و إذا كان الستر على سائر المؤمنين واجبا على سائرهم، فكيف يكون إذا موقف البيت الرسالي، إذا فهو إفك مبين يبين إفكه إذ يكدر ساحة الرسالة القدسية! و لأن النبي ليس ليتزوج من تأتي بفاحشة مبينة أو سواها «إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» حيث تعم بيت الرسول بأهله و بيت الرسالة بأهلها، و أقل طهارة في بيت الرسول هو الطهارة عن الفاحشة، إذا فهو إفك مبين يبين إفكه إذ ينسب إلى الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الزواج بفاحشة! إذا فلما ذا هذا السقوط البعيد في تلكم الحمأة النكدة أن يسمعوا الإفك المبين ثم يظنوا بأنفسهم سوء، أو لا يظنوا خيرا، و امرأتا نبيهم الطاهر و صاحباه المفترى عليهم في زوجتيه هم من أنفسهم‏ «لَوْ لا ... ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً» فسواء أ ظننت بنفسك أنت شرا، أم بمؤمن هو نفسك، حيث تربط بينكما الأخوة الإيمانية! أتراك مؤمنا- أم غير مؤمن- تظن بنفسك شرا، و حتى إذا كنت على شر، فكيف تظن أنت كمؤمن بمؤمن هو نفسك- حيث تربطكما رباط الإيمان- تظن به سوء دونما دليل، أو لا تظن به خيرا، و لقد اقتسم المسلمون في قصة الإفك إلى أقسام تالية:

1:- الذي تولي كبر الإفك حيث اختلقه بداية «لَهُ عَذابٌ عَظِيمٌ».

2:- الذين تسمّعوه منه و أصبحوا معه عصبة الإفك و يشملهم‏ «إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ» و له عذاب دون ذلك.

3:- الذين سمعوه منهم و لم يظنوا خيرا، أو ظنوا سوء فأذاعوه و لم‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 67

يقولوا هذا إفك مبين، و تشملهم‏ «لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ...» و «ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا ...».

4:- الذين لم يتكلموا به رغم ما سمعوه و ظنوا سوء و ما ظنوا خيرا فتشملهم‏ «لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ» حيث تعم من تكلم به منهم و من لم يتكلم!.

5:- الذين تسّمعوه و ما تأثروا به لا بظن سوء و لا ظنا خيرا «و قالوا هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ» فكذلك الأمر.

6:- هم و لكنهم ظنوا خيرا و لم يقولوا هذا بهتان عظيم، و كذلك الأمر.

7:- هم و لكنهم قالوا: هذا بهتان عظيم، و لا تشملهم آية تندّد إلّا لمحة من‏ «إِذْ سَمِعْتُمُوهُ» ألّا يحق حتى سماعه، «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ» من هؤلاء السبع و ثامنهم بري‏ء تماما دونما تنديد.

8:- الذين لم يتسمعوه و لم يسمعوه، و إذا طرق سمعهم دافعوا عن المفترى عليهم، قائلين «ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم و إفك مبين و هم خارجون عن أي تنديد و لكنهم قلة قليلة من أهل المدينة.

لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ (13).

ترى أن للمجي‏ء بالشهداء موضوعية لصدق الرمي؟ و قد يكذب الشهداء! أو يصدق الرامي الذي لم يأت بالشهداء، فكيف يكون الرامي دون شهداء كاذبا عند اللّه؟ و الشهداء صادقون.

في الشهداء و شهادتهم شروط عدة قلمّا تتفق، و فيما إدا اتفقت فقليل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 68

كالعدم ان يتواطئوا على الكذب، و لا سبيل عاديا لإثبات الفحشاء- بحيث يراعى فيها حرمة الكتلة المؤمنة، منعة عن هكذا هتك للعفاف الجماهيري، يراه أربعة شهداء، و حفاظا على الحرمة الجماهيرية- لا سبيل هكذا عاديا إلّا شهادة الأربعة، و القلة القليلة من الكذب فيهم لا تحسب بحساب أمام ذلك السياج القويم على النواميس.

و فيما إذا يقبل كل رمي أو بشهادة أقل منهم، فلا سياج على كثير من الرمي الكاذب، و لا على كثير من الفحشاء غير الظاهرة المتهتكة، فيكثر الظن السوء، و يكدّر الجوّ الإيماني الظاهر الطاهر، و يتعرض الكثير إلى عقوبات كثرت عليهم الأكاذيب، فليكذّب الرامي إلا بشهادة الأربعة و إن كان صادقا في الواقع حفاظا على الأهم، و منه الحفاظ على السرائر و ستر الخفيات من تخلفاتهم، و الصدق فيما يأتي بالداهية الجماهيرية كذب و أخطر منه، فضلا عما فيه الصدق قليلا، كما إذا حرّرت الألسنة في رمي دون شهادة الأربع.

فالمفروض على من يرمي- لو صح أن يرمى- أن يجي‏ء مع رميه بأربعة شهداء، فإذ لم يأت بهم، مهما أتى بأقل منهم عددا او عددا، أو لم يأت بشي‏ء «1» «فَأُولئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ» يجري عليهم حد القاذف و لا تقبل منهم شهادة أبدا «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). عددا هو الاربعة، و عددا هي شروط الأربعة و شروط شهادتهم، فما اختلف الاربعة في زمان او مكان او كيفية الفحشاء حدوا مع القاذف، و ان اتحدوا و هم اقل من الأربع حدوا مع القاذف.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 69

فرغم أن قصة الإفك شاعت في المدينة شيوعا بالغا و تقاذفتها الألسنة و لاكتها الأفواه، فهي عند اللّه كذب و إن شملت كل المدينة، إلّا أن يأتوا بأربعة شهداء شهدوا الفاحشة بأمّ أعينهم، فالشهداء الأربعة فيهم الكفاية، فعلى المشهود عليه الحدّ و لهم فضلهم، ثم لا كفائة في الجماهير المحتشدة دون شهود، فللمفترى عليه الاحترام و عليهم الحدّ الاخترام.

بإمكانية شخص واحد، كالذي تولى كبره منهم، أن يشهّر إفكا لحد يشيع بين الجماهير فيكدّر الجوّ على مؤمن بري‏ء كما افتعل، و ليس بالإمكان أو قليل ما هو، أن يجتمع أربعة شهداء عدول على شهادة الزور و لا سيما على بيت الرسالة الطاهرة! فكل رام مؤمنا أو مؤمنة بسوء دون شهادة، سامعا عمن سواه، أم شاهدا بشخصه دون شهود سواه، أو شهادات الزوج، هو عند اللّه كاذب فليكذب و ليحدّ و لا تقبل شهادته إلّا بعد توبة نصوح! وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ (14).

ظاهر الخطاب هنا للذين تلقّوه بألسنتهم دونما تثبيت، لا الذين جاءوا بالإفك، فهناك‏ «الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ» هو ابن أبي سلول، ثم الذين تأثروا بإفكه فأصبحوا معه عصبة الدعاية، ثم الذين سمعوه و ظنوا شرا، ثم المؤمنون الصالحون الذين كذّبوا و قالوا هذا إفك مبين.

فالآية (11) تشمل الثلاثة الأول، فإن «جاءوا» هم العصبة و «منكم» مجموعة المسلمين و «الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ» قائد العصبة، و الآية (12)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 70

تخص الثالثة و (13) خاصة بالعصبة، و هذه الآية و سائر الخطابات إلى (17) مثل (12) تعم السامعين المتأثرين، ثم لا ذكر بين هذه و تلك عن الفرقة الرابعة، مما يدل على مدى انتشار هذه الوقيعة بين مسلمي المدينة، اللهم إلّا قليل ذكروا في السنة، و رغم هذه الشهرة العجيبة بين المؤمنين! نرى هذه التنديدات المتتالية، و أنهم عند اللّه هم الكاذبون على مختلف دركاتهم في تناقل إفكهم.

و هذا درس للجماعة المؤمنة ان شيوع الإفك على مؤمن ليس دليلا على اقترافه، اللهم إلّا باعترافه، بل هو دليل على كذبهم ما لم يأتوا بأربعة شهداء،

 «و لو شهد عليه سبعون قسامة فصدقه و كذبهم» «1»

لا يعني إلّا أمثال هذه الشايعات غير الثابتات بالشهادة الشرعية.

لقد أفاض حيث خاض في حديث الإفك جمهرة المؤمنين، فاقتسموا إلى من افك و قبض عليه قبل التوبة فحد القاذف كما قال اللّه، كالذي تولى كبره و نفر من عصبته، و من أفك و أخذ بعد التوبة فقد يعفى عنه، و من لم يأفك مشارفا له، و لو بقي الجو هكذا لابتلى في خوضه أن يأفك متأثرا بقولة الإفك أولا، ثم بنقله عن الآفكين ثانيا، و إلى أن يأفك هو دون سناد إلى نقل ثالثا، و هذه من خطوات الشيطان! و لأن الافك عند اللّه كذب، فنقله دون تكذيب كذب و ان لم يأفك الناقل فضلا عن أن يأفك، فقول القائل: يقولون ان فلانا زنى، دون تكذيب، كذب، و هو مع التكذيب صدق محبور عند من شاع لديه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). حديث ثابت عن الامام الصادق (عليه السلام).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 71

الخبر، و صدق محظور عند من لم يخبر، فانه إشاعة عملية للفاحشة، إذ من الناس من يصدق الخبر و لا يصدق كذبه و كثير مّا هم، و منهم من يعكس و قليل ما هم، فليس إذا في نقل إفك مع تكذيبه لغير المخبر إلا ضرر.

و قد كان في هذه الآيات المنبهات المنددات فضل من اللّه و رحمة في الدنيا، إن لم يصل أمر الخوض في بعضهم إلى عذاب الدنيا «الحد» و عذاب الآخرة، إضافة إلى الفضل و الرحمة في تطهير الجو للجماعة المؤمنة.

 «عَذابٌ عَظِيمٌ» هنا يعم في الدنيا و الآخرة، حيث فضل اللّه و رحمته في الدنيا و الآخرة، فإجراء الحد على القاذف و على من ثبتت عليه الفاحشة منعة عن عذاب الآخرة، و عن شيوع الفاحشة في الدنيا، و تحديد الرمي بتلكم الشروط الصعبة فضل من اللّه و رحمة في الدنيا حفاظا على عرض الجماعة المؤمنة، و التشديد على مقترف الفاحشة رحمة في الدنيا ألا يبتلى بها ثم لا تكون عنه سنة سيئة، و رحمة في الآخرة ألا يعذب بها إذ تركها، أم حدّ عليها! لقد شملكم فضل من اللّه و رحمة في الدنيا و الآخرة بما أنزل آيات القذف و الفاحشة، شملتكم: إذ تلقونه ... تلقيا في تنقّل كان يسوقكم إلى شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم في الدنيا و الآخرة «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ» و لعنة الدارين عذاب عظيم حيث الإفك يؤذي قلب النبي الطاهر، و من لعنة الدنيا حدّها و من لعنة الآخرة عذابها:- إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (15).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 72

تلقي الإفك بالألسن- دون شهادة علم او حضور- محظور، أن يسمع إفكا من أيّ كان، فما يلبث إلّا أن يتلقى ما سمعه بلسانه ليسمع الآخرين كما سمع، و هذا هو القول بالأفواه حيث لا يتجاوزها إلى علم، و لا يصدر عن قلب، و إنما تنقّلا عن ألسن الآفكين إلى أفواه المؤتفكين دون تثبّت، و من ثم إلى أسماع الآخرين تكثيرا للقائلين، و تكديرا للجو على المؤمنين البريئين! «وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ»! و كما يقوله النبي الكريم‏

 «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها في النار أبعد ما بين السماء و الأرض» «1».

ليس لك أن تقول كل ما لك به علم قذفا إلّا بشهود، فضلا عما ليس لك به علم تلقيا كالبغبغاء بالألسن، فهل أنت إذا إنسان؟ كلا!

 «لا تدع اليقين بالشك و المكشوف بالخفي و لا تحكم على ما لم تره بما يروى لك عنه، و قد عظم اللّه عز و جل أمر الغيبة و سوء الظن بإخوانك المؤمنين، فكيف بالجرأة على إطلاق قول و اعتقاد بزور و بهتان في أصحاب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «2»

و زوجاته.

اوّل ما يتلقى القول ليس إلّا بالأسماع، ثم قد ينتقل إلى الألسن، فكيف‏ «إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ...»؟ إنه ما ألطفه تعبيرا عن لقلقة اللسان‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 25- اخرج البخاري و مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و

فيه اخرج الطبراني عن حذيفة عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة.

 (2) مصباح الشريعة عن الامام الصادق (عليه السلام) مستشهدا بالآية «إِذْ تَلَقَّوْنَهُ ...».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 73

بالأقاويل دون أية حجة، حتى كأنها ما وصلت إلى الآذان، فتملأها العقول، و تتقبلها القلوب فتنتقل إلى الألسن أم لا تنتقل! فيقولون بأفواههم لا عن علم بعقل أم حسّ أمّاذا من أسباب العلم و

 «لسان العاقل وراء قلبه و قلب الجاهل وراء لسانه» «1».

لسان الإنسان آلة إذاعة له عما يعتقده، فإذ لا يتكلم إلّا تلقيا عن الألسن كأن لا وسيط هنالك حتى السمع، ليس هو إذا لسان الإنسان، و إنما مسجلة تذيع كلما سجل فيه! تلقونه بألسنتكم فتقولونه بأفواهكم و ليس لكم به علم، كفى به حماقة و جهالة، و أكثر بها و أفضح إذ «تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً» ان تمسوا عرض الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ» ما أعظمه! فان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عند اللّه عظيم، فكرامته عند اللّه عظيمة، فالمس من كرامته دون علم عظيم على عظيم! لقد حقت للقلوب أن تتقلب، و للأكباد أن تتفتّت، و للعيون أن تذرف دماء بدل الدموع، و للأسماع ان تصّم حين تسمع أقاويل الإفك ملاءت جو المدينة المنورة هاتكة بيت الرسول الطاهر الأمين! وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ (16).

لم يكن لكم ان تسمعوا الإفك فضلا عن الخوض فيه، و ثم إذا ابتليتم بسمعه لم يكن لكم أن تتكلموا إلّا «ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ».

فقد اقترفتم إثما إذ سمعتموه، ثم إذ تلقونه بألسنتكم، و تركتم واجب‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). حديث شريف عن الامام الصادق (عليه السلام).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 74

القول‏ «ما يَكُونُ لَنا ... سُبْحانَكَ» سبحانك اللهم! بعيد ساحتك أن تبعث رسولا يتدنس بيته بالفاحشة، بعيد عنك ألا تدافع عن هذا البيت الطاهر إفك الفاحشة، فإن‏ «هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ»! و ترى أن هذا الإفك بخصوصه بهتان عظيم لأنه مس من كرامة الرسول العظيم؟ كلّا! فإن كل إفك بهتان عظيم مهما اختلفت دركاته حسب مختلف الظروف و الدرجات لمن يوجه إليه:

يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَداً إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (17) وَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (18).

حكم أبدي صارم على إفك عارم من أيّ كان على ايّ كان و أيان دونما استثناء، و الإفك في مفهوم واسع هو كل فرية بكل إثم أماذا، دون علم أو سلطان مبين، تقوله فتتناقله الألسن، فحتى إن كنت صادقا فيما تقول دون أن تأتي باربعة شهداء أم أية شهادة مقبولة، فأنت من «أولئك‏ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ» فكيف إذا كنت لا تدري أم أنت كاذب، فتطيّر هذه الوقيعة في مؤمن، فتحلّق على جوّ الإيمان الطاهر فتكدره.

فلأن اللّه عليم بما يخلّفه الإفك من تكدّر العيش و سلب الطمانينة عن المؤمنين، و لأنه حكيم يحكم و يربط الانفصالات و الانعزالات السوء، لذلك‏ «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ» هذه «الآيات» لكي تهتدوا إلى صراط مستقيم، و تنضبطوا بضابط الأمن و الإيمان الخلقي الجماهيري لتبنيّ مجتمع طاهر «وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ».

و كضابطة عامة هي سياج على كل التخلفات و اللّاأخلاقيات في الكتلة المؤمنة:

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 75

إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (19).

الفاحشة هي المعصية المتجاوزة إلى غير العاصي كالانحرافات الجنسية، او المتجاوزة حدها، او الكلمة الفاحشة كالإفك، أم أية فاحشة قولية او عملية ام عقيدية!! و لشيوع الفاحشة في الذين آمنوا عوامل عدة، منها اقترافها جهارا، يراها من يرى فيجسر على اقترافها و تتناقلها الألسن إلى من لم يرها فيجسر كمن رآها،! و هي أنحس المصاديق ل «أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ».

و منها أن تنقل فاحشة تراها إلى غير من رآها، و هي خفية متسترة، فتهتك بذلك فاحشة سترها اللّه، و تشجّع عليها من لم يطلع عليها و

 «العامل الفاحشة و الذي يشيع بها في الإثم سواء» «1»

و قد يكون آثم منه، و

 «لا تؤذوا عباد الله و لا تعيروهم و لا تطلبوا عوراتهم فإنه من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته» «2»

 «من قال في مؤمن ما رأته عيناه و سمعته أذناه فهو من الذين قال الله» «3».

و منها أن تنقل فاحشة متجاهرة رايتها، إلى غير من رآها فيتشجع عليها، دون أن يؤثر علمه في منعها، فغيبة المتجاهر جائزة فيما يتجاهر إذا أثرت في تركها أو لم تكن إشاعة لها في نقلها!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 24- اخرج البخاري في الآداب و البيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب (عليه السلام).

 (2) الدر المنثور 5: 24- اخرج احمد عن ثوبان عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ...

 (3) نور الثقلين 3: 583 ح 63 عن اصول الكافي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 76

و منها أن تنقل فاحشة لم تعلمها، فإنه فرية على بري‏ء و إشاعة عليه ما يسقطه عن العيون، و تشجيع لمن يسمعها على اقترافها، و لا سيما إذا كان المفترى عليه عظيما ذا مكانة بين المؤمنين‏

 «كذب سمعك و بصرك عن أخيك و ان شهد عندك خمسون قسامة و قال لك قولا فصدّقه و كذّبهم و لا تذيعن عليه شيئا تشينه به و تهدم مروءته فتكون من الذين قال اللّه ... «1»

و

 «من بهت مؤمنا أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال، ... و هي صديد يخرج من فروج المومسات» «2».

ترى هذه إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا قولة أو فعلة ام عقيدة فيما هو المحظور؟ فما على من يحبها و لا يشيعها؟ و النص: «إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ ...»!

علّ الجواب أن إشاعة الفاحشة، ليست إلا عن حب كامن قل او

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 62 في كتاب ثواب الأعمال باسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) قال‏ قلت له: جعلت فداك الرجل من إخواني بلغني عنه الشي‏ء الذي أكرهه فأسأله عنه فينكر ذلك و قد أخبرني عنه قوم ثقات؟

فقال لي: يا محمد! كذب سمعك و بصرك عن أخيك ... ثم استشهد (عليه السلام) بالآية

و

فيه ح 65 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) من قال في مؤمن ما لا رأته عيناه و لا سمعت أذناه كان من الذين قال اللّه ...»

و

في تفسير البرهان 3: 128- عن الكافي باسناده عن الصادق (عليه السلام) قال: ان من الغيبة ان تقول في أخيك ما ستره اللّه عليك و ان البهتان ان تقول في أخيك ما ليس فيه،

و

فيه عن المفيد في اختصاصه قال الباقر (عليه السلام) ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال‏ على المنبر و اللّه الذي لا اله إلّا هو ما أعطي مؤمن قط خير الدنيا و الآخرة إلّا بحسن ظنه باللّه عز و جل و الكف عن اغتياب المؤمن و اللّه الذي لا اله إلّا هو لا يعذب اللّه عز و جل مؤمنا بعذاب بعد التوبة و الاستغفار الا بسوء ظنه باللّه عز و جل و اغتيابه للمؤمنين.

 (2) البرهان: 3: 128- الكافي عن أبي يعفور ... قلت و ما طينة خبالة قال: صديد ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 77

كثر، يدفع صاحبه إلى بثّها، و إشاعة الفاحشة محظورة لحد يحظر عن حبها و حتى إذا لم تشع! فأية وسيلة تشيع بها الفاحشة في الذين آمنوا، إن فيها العذاب الأليم في الدنيا و الآخرة، اللهم إلّا من جاهل قاصر، و من يعمل عملا أو يقول قولا يشيع به الفاحشة و إن لم يحبها أو يحب إشاعتها، فهو ممن يحب أن تشيع الفاحشة إلا قاصرا مطلقا.

فإشاعة الفاحشة من المحرمات المغلّظة في الشريعة، سواء أ كانت بفعل الفاحشة جهرة، أم بنقلها على علم بها أم جهل، و سواء أثرت في عملية الفاحشة بين المؤمنين فشيوعا لمثل الفاحشة، أم لم تؤثر إلا تناقل الألسن بالفاحشة، فإنها لفظة فاحشة، أم تؤثر في سوء ظن او علم بالفاحشة فهذه عقيدة فاحشة، فيا لها من ضابطة صارمة عامة هي سياج مرصوص على شيوع الفاحشة في كتلة الإيمان، و حتى تناقلها عمن اقترفها فضلا عن الأبرياء! و أقل من الكل حبها دون إظهارها و إشاعتها! فالفاحشة خطوات: من فعلها جهارا إلى اتّباعها، أو من اشاعة نقلها بين الجماهير، حتى تهون في النفوس، و من ثم الهون في الواقع، أو من إفكها اختلاقا على الأبرياء و لا سيما العظماء ذووا المكانة الإيمانية في النفوس، حتى تهون و تهون و من ثم الواقع الجماهيري للنفوس.

و الفاحشة هي القولة الفاحشة من اغتياب أو إفك أو فرية، و الظنة الفاحشة، و العقيدة الفاحشة و الفعلة الفاحشة دون اختصاص بالأخيرة.

و «عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا» لا يخص الحد فإن الحب و بعض الإشاعة لا حدّ فيه، فقد يعمه و التعزير، و قد يحد او يعزر دون إشاعة، و إذا حدّ أو عزّر أو تاب فلا عذاب في الآخرة! إذا «عَذابٌ أَلِيمٌ» يعم ذلك و غيره من نكبة تشملهم في عرضهم حين يشيعون الفاحشة على الآخرين، أماذا من نكبات حاضرة العذاب‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 78

في الدنيا، ثم و في الآخرة عذاب أليم.

وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ وَ أَنَّ اللَّهَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ (20).

 «وَ أَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ» (10) لَمَسَّكُمْ فِيما أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذابٌ عَظِيمٌ» (14) لكان لكم‏ «عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ» (19)! هذه خطوات شيطانية يتبعها ضعفاء الإيمان فتوردهم أجيج النيران ف:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ وَ مَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ ما زَكى‏ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً وَ لكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (21).

للشيطان خطوات إلى الدرك الأسفل، يخطوها رويدا خطوة خطوة، و يجّر و يمشّي فيها كل مستغفل قدر الحاجة من تمشية إلى ما يهواه من هوّات الضلالة، خطوات متخلفة مختلفة بمختلف جنبات الحياة، من اقتصادية يجعلها إلى إفراط رأسمالية و تفريط سوسيالية بلشوية تنحية عن الطريقة الوسطى المثلى التي تتطرقها الشرايع الإلهية: «يا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّباً وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ» (2: 168).

ثم خطوات أخرى لحمل المؤمنين على الفحشاء، من سيئة إلى أسوء و إلى فاحشة، من نقل لها صدقا او كذبا إلى الألسن، النفوس، و من ثم الواقع الخارجي و كما في آية النور.

و بصورة عامة له خطوات من قصيرة إلى طويلة و إلى أطول هي الدرك الأسفل في كل كارثة تخرج الجماهير عن كل سلم و صلاحية من هذه أو تلك، أم و عقائدية أو سياسية او ثقافية أمّاذا؟:

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 79

 «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَ لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ» (2: 308).

إذن فدخول المؤمنين كافة في السلم كافة يتطلب ترك المتابعة لخطوات الشيطان، و لكي تسلم الجماعة المؤمنة عن اللّاأمن و الزعزعة في كافة الحقول الحيوية الفردية و الجماعية، أمنا اقتصاديا و في أعراضهم و عقائدهم و سياساتهم و ثقافاتهم أمّاذا؟

هنا من خطوات الشيطان التسمّع إلى كل قوّال غير مبال بما قال او قيل فيه، أم إلى كل مقال دون نظرة إلى صالحه و طالحه‏ «فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسانُ إِلى‏ طَعامِهِ» (8: 24) و منه ما يسمعه، أهو زقوم للروح أم شفاء؟

و من ثم خطوة إلى تقبّلها و إن كان الظن السوء بمن قيل فيه أماذا؟ و خطوة ثالثة إلى تنقلها إشاعة بين الجماهير، حتى إذا أخذت موقفها فيهم و تمكنت- كأنها حق- بينهم، استهانوا في واقعها فاقترفوها و هو منهم، و هذه هي الرابعة من خطواته، حيث يمشي بأتباعه و لا يرضى منها إلّا هيه، أم إلى ثالثة او ثانية و لا أقل من الأولى فإنها مدقّة باب الفحشاء و المنكر «فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ» مهما كانت خطواته الأولى سيئة صغيرة لا تحذر.

قد يركّز الشيطان خطواته على إنسان يستعد أن يخطوها فإلى الفحشاء و المنكر، و قد يقتسمها بين أناسيّ، ليس كل ليخطوها كلّا، فيحمّل على إنسان أوّل ليتسمع إلى قولة، و يحمل على ثان ليأخذ عنه تلك القولة الآفكة، و يحمّل على ثالث أن يذيعها، و يحمّل على رابع ليقترفها تدليلا على مهانتها و إلى سائر الخطوات.

 «وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ» تأييدا للمؤمنين و تنديدا بالآفكين، و تشديدا في شرعته بتهديد و تحديد القاذفين أمّن ذا «ما زَكى‏ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَداً» فمن مقترف للفحشاء و المنكر، أم مساعد لهما بإشاعة الفاحشة، و من بري‏ء كأول العابدين تتناقل الألسن الإفك على بيته الطاهر، إذا فما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 80

وقف حجر على حجر في حرية الإفك و القذف حيث لا تبقي عرضا و لا تذر! و لأن الفحشاء و المنكر لا يختصان بالأمور الجنسية و أضرابها، فلتشملا كل فحشاء و منكر و من أنكرها و أفحشها هي العقائدية، التي يخطوها الشيطان ليورد متبعيه موارد الضلالة خروجا عن ولاية اللّه و رسوله و ولاية الائمة «1».

فالسّلم المأمور بالدخول فيه كافة التسليم للّه بتوحيده طاعة و عبادة، و التسليم لرسوله رسالة ثم التسليم لأولي الأمر من بعده و هم عترته المعصومون إمرة و إمامة، و هذا المثلث من السلم- و مرجعه واحد- هو المتكفل للوحدة العريقة بين الذين آمنوا، «لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ» التي يخطوها في تقدم ولاية اللّه أو ولاية رسول اللّه أو ولاية أولي الأمر منكم، يخطو في انتقاصها او انتقاضها.

و لا تظنوا أنكم تزكون أنفسكم دونما فضل من اللّه و رحمة مهما حاولتم في زكاتكم و إلى الذروة «وَ لكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشاءُ» بولاية تكوينية و تشريعية، حيث يشرّع ما يشرّع من سياجات صارمة على كل فاحشة، ثم يؤيد المتقين في تجنبها، و قطع ألسنة القذف و الإفك عنها! «وَ اللَّهُ سَمِيعٌ» كل مقال «عليم» بكل حال على أية حال.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

كفاية الخصام 536- الاصبهاني الاموي روي عن علي (عليه السلام) بعدة طرق ان السّلم ولايتنا أهل البيت،

و من طريق الخاصة ينقل اثني عشر حديثا تماثله معنويا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 81

 [سورة النور (24): الآيات 22 الى 26]

وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَ السَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى‏ وَ الْمَساكِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (22) إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (23) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ (24) يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (25) الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَ الْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ وَ الطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ وَ الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّباتِ أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ (26)

وَ لا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَ السَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى‏ وَ الْمَساكِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (22).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 82

 «وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا» تلمح كصراحة أن المأمور بايتائهم من‏ «أُولِي الْقُرْبى‏ وَ الْمَساكِينَ وَ الْمُهاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كانت عليهم جرائم يحق لأولي الفضل منكم و السعة أن يعفوا عن جرائمهم و ينفقوا عليهم، و بذلك تتصل الآية بما احتفت بها من قصة الإفك.

فقد كان يخيّل إلى البعض أن الآفك و المشارك في الإفك- بما كذبه اللّه و لعنه- فعلى المؤمنين أن يقاطعوه ايتلاء: أن يحلفوا بمفاصلتهم، و يتركوهم على ما هم، و يقصروا في مساعدتهم‏ «1» فجاءت الآية ناهية عن ايتلائهم آمرة بإيتاء أولي القربى و المساكين و المهاجرين في سبيل اللّه‏ «2» فلأولي القربى حق القرابة، و للمساكين حق المسكنة، و للمهاجرين في سبيل اللّه حق المهاجرة، لا يأتليها إفك و سواه، كما و أن حق الوالدين لا يقطعه حتى كفرهما! فلا يحق لأولي الفضل ماديا و معنويا، و لأولي السعة بذلا لفضل مالا و حالا، لا يحق لهم ايتلائهم، و لا سيما المحدودين منهم و التائبين إلى اللّه، فاللّه غافرهم و متفضل عليهم، فتخلقوا أنتم بأخلاق اللّه أن تؤتوهم و تعفوا عنهم و تصفحوا «أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ»! إنه‏

 «ما نقص مال من صدقة قط، تصدقوا، و لا عفا رجل عن‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). هذه معان ثلاثة للايتلاء و كلها تناسب موقف الآية.

 (2) الدر المنثور 5: 25- اخرج ابن جرير و ابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال:

كان ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) قد رموا عائشة بالقبيح و أفشوا ذلك و تكلموا فيها فأقسم ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) منهم ابو بكر الا يتصدقوا على رجل تكلم بشي‏ء من هذا و لا يصلوه، قال لا يقسم اولوا الفضل منكم و السعة ان يصلوا أرحامهم و ان يعطوهم من أموالهم كالذي كانوا يفعلون قبل ذلك فامر الله ان يغفر لهم.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 83

مظلمة إلا زاده الله عزا فاعفوا يعزكم الله و لا فتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله له باب فقر، ألا إن العفة خير» «1».

فحتى لا يجوز لمن يجرى عليه الحد ان يهتك زيادة عن أصل الحد لا بلفظه قول أم فظاظة فعل و كما كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «2» و أهل يبيته الطاهرون و من يحذو محذاهم يعملون، و كما

علي (عليه السلام) يقول‏ عن قاتله «إن أنا أبق فانا ولي دمي و إن افن فالفناء ميعادي و إن أعف فالعفو لي قربة و لكم حسنة فاعفوا ألا تحبون أن يغفر اللّه لكم‏ «3» «4»

فما دام للغفران مجال، ألّا يشجّع المجرم على الجريمة، أم لا يجعله غير نادم بلا توبة، فلتعفوا و لتصفحوا و لكي يغفر اللّه لكم، غفرا عن غفر و اين غفر من غفر؟

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). المصدر اخرج ابن المنذر عن أبي سلمة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ...

 (2)

المصدر اخرج عبد الرزاق و ابن أبي حاتم و ابن أبي الدنيا في ذم الغضب و الخرائطي في مكارم الأخلاق و الحاكم و الطبراني و ابن مردويه و البيهقي في سننه عن أبي وائل قال: رأيت عبد اللّه أتاه رجل برجل نشوان فأقام عليه الحد ثم قال للرجل الذي جاء به: ما أنت منه؟ قال: عمه قال: ما أحسنت الأدب و لا سترته و ليعفوا و ليصفحوا ألا تحبون ان يغفر اللّه لكم ... ثم قال عبد اللّه: اني لا ذكر اوّل رجل قطعه النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أتى رجل فلما امر لتقطع يده كأنما تأسف وجهه رمادا فقيل يا رسول اللّه؟ كأن هذا شق عليك؟ قال: لا ينبغي ان تكونوا للشيطان عونا على أخيكم فانه لا ينبغي للحاكم إذا انتهى إليه حد ألا يقيمه و ان اللّه عفو يحب العفو ثم قرأ «وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ...».

 (3) نور الثقلين 3: 583 ح 7 عن نهج البلاغة من وصية له عليه السلام.

 (4)

نور الثقلين 3: 584 ح 71 في كتاب المناقب في مناقب زين العابدين (عليه السلام) «و كان إذا دخل شهر رمضان يكتب على غلمانه ذنوبهم حتى إذا كان آخر ليلة

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 84

يا للّه من غفور رحيم، يغفر من استغفره و يرحم من استرحمه مهما جاء بإفك و فاحشة، ثم يأمر المقذوفين بالغفر و الرحمة و ينهاهم عن الايتلاء و النقمة، مما يعرفنا بعد الآماد الغالية و الآفاق العالية من كرم الأخلاق و السماحة في الأدب الاسلامي السامي، و بذلك يمسح على الآم الجماعة المؤمنة قاذفا و مقذوفا و عوانا بين ذلك، و يغسل من أوضار، و يخفف عن أوزار حمّلت عليهم من خطوات الشيطان! مع كل ذلك و لكيلا يهون الإفك بعد على الآفكين يكرّر الكرة عليهم إن كرّروا و أصروا دونما توبة نصوح أو بعد توبة:

إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ (23).

أ ترى المحصنات هنا هن العفيفات كما في‏ «الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ»؟ و «المؤمنات» تكفي دلالة على أنهن العفيفات! فهن إذا ذوات الأزواج، مما يزيد في خطر الإفك فيهن! و من هن الغافلات من المحصنات المؤمنات؟ لعلّهن اللاتي يغفلن عن إفكهن فلا يدافعن عن أنفسهم، مما يزيد أهل الظنّة ظنة فيهن، فزيادة ثانية في حظر الإفك فيهن، محظورات ثلاث في رميهن تتطلب عذابا ذا أبعادا ثلاثة هي: «لُعِنُوا فِي الدُّنْيا- وَ الْآخِرَةِ- وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ»! لأنهن مظلومات في أبعاد ثلاث فقد يجسم التعبير بشاعة تلك الجريمة الآفكة في‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

دعاهم ثم اظهر الكتاب و قال يا فلان فعلت كذا و لم أؤدبك؟ فيقرون اجمع فيقوم وسطهم و يقول لهم: ارفعوا أصواتكم و قولوا: يا علي بن الحسين ربك قد احصى عليك ما عملت كما أحصيت علينا و لديه كتاب ينطق بالحق لا يغادر صغيرة و لا كبيرة فاذكر ذلّ مقامك بين يدي ربك الذي لا يظلم مثقال ذرة و كفى باللّه شهيدا فاعف و اصفح يعف عنك المليك لقوله تعالى‏ «وَ لْيَعْفُوا وَ لْيَصْفَحُوا أَ لا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ» و يبكي و ينوح.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 85

تصويرهن غافلات غير آخذات حذرهن من رمية الإفك، لأنهن مطمئنات بأنفسهن بريئات الطوايا، إذ ما أتين بشي‏ء و لا تقارفنه حتى يحذرنه! ترى أن مثلث العذاب لزام عليهم و إن أتوا بأربعة شهداء؟ طبعا لا! فإن آيات الشهداء شملتهم من ذي قبل! إلّا أن وصفهن بالصفات الثلاث الحسنات في خطاب التنديد بالرامين مما يحيل شهادة الأربعة، كيف و هي قريبة الاستحالة على غير الشهيرات بالفاحشة، بل و حتى الشهيرات إلّا اللهيرات اللاتي يأتين الفاحشة متظاهرات على رؤس الأشهاد بحيث يسمح بإمكانية رؤية الشهود كما يجب! إن مثلث العذاب لزام لمن يعرف المرمية بعفة و إيمان و أنها ذات بعل، فلا شهود إذا، و هل من توبة، و الجريمة هي تلك الثقيلة، و آية الغافلات لم تستثن بالتوبة؟ أجل مهما كانت أصعب مما دونها حيث التوبات تكلّف من الصعوبات حسب دركات الخطيئات، و إذ تجوز و تجب التوبة عن أنحس الكفر و هي مقبولة بنصوص الآيات، فبأحرى تلك الجريمة فإنها فسق مهما كبرت، و آية التوبة عن قذف المحصنات تشمل كل قذف على كل محصنة مهما اختلفت الدرجات! فلعنهم في الدنيا هو حدّهم و هو توبة عملية مهما عظم عذابه، و لعنهم في الآخرة هو عذابهم فيها إن لم يتوبوا أو لم تكمل التوبة، و علّ عدم الاستثناء في هذه الآية بالتوبة رغم إمكانيتها و قبولها، لعظم الخطيئة كأن ليس عنها توبة، أو أن صاحب تلك الجريمة بعيد التوفيق عن التوبة، أو عن تكملة شرائطها حتى يصبح كأنه لا ذنب له ... و ترى ما هو يوم اللعنة الأخيرة بعذابها العظيم؟ إنها:- يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَ أَيْدِيهِمْ وَ أَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ (24)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 86

يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (25).

إن بقي ما كانوا يعملون، بلسان يتكلم بإفك، و يد بقلم أماذا تمدّ إلى إذاعته، و رجل تمشي إليه، أم اي عمل جارح بالجوارح، فإنها تشهد بما عملوا كل بحسبه، إذاعة لأصوات الأقوال و صور الأعمال، و سير الأحوال! و أما بعد التوبة و الإصلاح فلا تبقى حتى تشهد و إنما تمحّى، و كما الصالحات إذا ضاعت بإحباطها، و آية الشهادة هذه تشهد أن المعنيّين بسابقتها في رمي الغافلات هم غير التائبين، فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له! ترى و لماذا تشهد الجوارح؟ و اللّه يعلم ما جرحت! و كيف تشهد و لا ألسنة لها إلا اللسان؟ و لماذا هذه الثلاث؟ و لا تختص بها الجوارح!.

شهادة الجوارح تعني تبكيت العاملين، و إلجامهم و إلزامهم باعترافهم حين يكذبون كل شاهد «1» فإنها تشهد كما عملت إذ سجلت فيها أقوالها

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 25- اخرج ابو يعلي و ابن أبي حاتم و الطبراني و ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: إذا كان يوم القيامة عرف الكافر بعمله فجحد و خاصم فيقال: هؤلاء جيرانك يشهدون عليك فيقول كذبوا فيقال أهلك و عشيرتك فيقول كذبوا فيقال احلفوا فيحلفون ثم يصمتهم اللّه و تشهد عليهم ألسنتهم و أيديهم ثم يدخلهم النار،

أقول و يشهد له‏ «الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلى‏ أَفْواهِهِمْ وَ تُكَلِّمُنا أَيْدِيهِمْ وَ تَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِما كانُوا يَكْسِبُونَ» و

فيه اخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول و ابن مردويه عن أبي امامة سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقول‏ اني لأعلم آخر رجل من امتي يجوز على الصراط رجل يتلوى على الصراط كالغلام حين يضربه أبوه تزل يده مرة فتصيبها النار و تزل رجله فتصيبها النار فتقول له الملائكة أ رأيت إن بعثك اللّه من مقامك هذا فمشيت سويا أ تخبرنا بكل عمل عملته فيقول: اي و عزته لا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 87

و أعمالها، فلا يتمكن المجترحون إنكارها: «إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (45: 29) «يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَ ما عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَها وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً» (3: 30) «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ وَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» (99: 8) «وَ يَقُولُونَ يا وَيْلَتَنا ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها وَ وَجَدُوا ما عَمِلُوا حاضِراً وَ لا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً» (18: 49)! و أما هذه الثلاث، فلأنها أهم الجوارح أعمالا، و هي المناسبة لسالف الإفك، فإن الجوارح كلها تشهد و تجمعها آية الجلود: «وَ قالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنا قالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ ...» (41:) 21) إذ «شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَ أَبْصارُهُمْ وَ جُلُودُهُمْ بِما كانُوا يَعْمَلُونَ» (41: 20).

شهادة عينية لا ترد مهما ردت شهادات أخرى، فإنها أصوات الأقوال و صور الأفعال كأنه قالها و عملها الساعة، إذ سجلت كما قيلت و عملت بنفسها، دون الألفاظ الحاكية عنها، المخلوقة في هذه الجوارح! و قد أنطق اللّه كل شي‏ء بما تلقّى من أعمال و أحوال، من أجواء و أشياء و أعضاء،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

أكتمكم من عملي شيئا فيقولون له قم فامش سويا فيقوم فيمشي حتى يجاوز الصراط فيقولون له أخبرنا باعمالك التي عملت فيقول في نفسه ان أخبرتهم بما عملت ردوني إلى مكاني فيقول: لا و عزته ما عملت ذنبا قط فيقولون ان لنا عليك بينة فيلتفت يمينا و شمالا هل يرى من الآدميين ممن كان يشهد في الدنيا أحدا فلا يراه فيقول: هاتوا بينتكم فيختم اللّه على فيه فتنطق يداه و رجلاه و جلده بعمله فيقول: اي و عزتك لقد عملتها و ان عندي العظائم المضرات فيقول اذهب فقد غفرتها لك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 88

شهود تحيط بالعاملين لا يقدرون على إنكارها و لا التفلت منها، سبحان اللّه العظيم! «يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ» إذ يعطون جزاءهم حقا عدلا أو فضلا و لا يظلمون فتيلا «و يعلمون» بعد ما جهلوا و تجاهلوا يوم الدنيا «أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ» إذ يبين كونه حقا بآياته يوم الدنيا، و يبين حقه بما وعد يوم الأخرى، فلا خفاء و لا غشاء على حقه، فإنما غطاء يختلقها المجرمون: «لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هذا فَكَشَفْنا عَنْكَ غِطاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ» (50: 22)!! الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَ الْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ وَ الطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ وَ الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّباتِ أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ (26).

الطيبون و الخبيثون هم المؤمنون المحصنون رجالا و نساء، فإنه الجمع الخاص بذوي العقول، قد يخص الذكور، و قد يجمع إليهم الأناث كما هنا.

أ ترى الطيبات و الخبيثات هن النساء غير المؤمنات المحصنات و غيرهن؟

و في الأطيبين من كانت تحته خبيثة، كنوح و لوط امّن هو؟ و في الأطيبات من كانت تحت الأخبثين كامرأة فرعون أمن هي؟

فهل إن نبيا كنوح و امراة مؤمنة كبنت مزاحم، يتخلفان عن هذه القاعدة الصارمة التي تعم كافة المؤمنين و المؤمنات؟! أو ترى أن الطيبات و الخبيثات هي الكلمات و العقائد و الأفعال و الافتعالات، فكل إنسان يعمل على شاكلته، فلا تكون العقائد و لا تصدر الأقوال و الأفعال الطيبات إلا من الطيبين، و لا الخبيثات إلّا من الخبيثين، اللّهم إلّا لمما و شذرا يتفلت هنا أو هناك؟ و قد تؤيده‏ «أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمَّا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 89

يَقُولُونَ» تطهيرا لساحة الطيبين رجالا و نساء مما يقال فيهم من فرية و إفك؟ و الجمع السالم كما الطيبات مثل الطيبين لا يأتي لغير ذوي العقول!.

أم إنهما معا معنيّان، فالخبيثات الزانيات و غير المؤمنات لسن إلّا للخبيثين الزانين او المشركين، و الخبيثون الزانون او المشركون ليسوا إلّا للخبيثات الزانيات او المشركات، و كما دلت عليه آية التحريم: «الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ...» و يروى التدليل بها لآية الخبيثات عن أبي جعفر و أبي عبد اللّه (عليهما السلام) «1» و قد خصت الآية في هذا الوجه بخبث الزنا كما هنا، و بخبث الشرك نكاحا و إنكاحا بآية البقرة، و بخبث الكفر الكتابي إلّا في الزوجة بآية المائدة، أم و اي خبث آخر يسري من خبيث إلى طيب تعليلا لحرمة نكاح المشرك ب «أُولئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ» و قد خصت في خبث الشرك بزوجات مشركات للبعض من أنبياء اللّه تعالى حيث أحلت لهم مهما حرمت في شرعة الإسلام! و من ثم الضابطة في الخبيثات و الطيبات غير النساء إلا شذرا:

فالكلمات الطيبات هي للطيبين المؤمنين، ما قالوه أو قيل فيهم، و الطيبون المؤمنون هم للكلمات الطيبات أن يقولوها او تقال فيهم، و العقائد و الأفعال الطيبات هي للمؤمنين أن يعتقدوها و يفعلوها، أو تعتقد فيهم و يفعل لهم، و المؤمنون للعقائد و الأفعال الطيبات، إذا فمثلث الأقوال‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

في مجمع البيان‏ الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال و الخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء و الطيبات من النساء للطيبين من الرجال و الطيبون من الرجال للطيبات من النساء عن أبي مسلم و الجبائي و هو المروي عن أبي جعفر و أبي عبد اللّه (عليه السلام) قالا: هي مثل قوله: الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة. الا ان أناسا هموّا ان يتزوجوا منهن فنهاهم اللّه عن ذلك و كره ذلك لهم.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 90

و العقائد و الأفعال الطيبات هي للمؤمنين منهم و فيهم و إليهم.

ثم الكلمات و العقائد و الأفعال الخبيثات هي لغير المؤمنين، منهم و فيهم و إليهم، كما أنهم لهذا المثلث الخبيث- إذا ف:

 «أولئك» المؤمنون‏ «مُبَرَّؤُنَ مِمَّا يَقُولُونَ» الخبيثون، من مثلث الخبيثات، كضابطة عامة في المؤمنين أن ليس ذلك منهم اللهم إلّا شذرا، و لا تقبل فريتها إليهم، اللّهم إلّا بشهادة، فالأصل في المؤمنين و المؤمنات البراءة مما يقال عليهم، و ليس كذلك الأصل في غيرهم! و حتى إذا تفلّتت منهم فالته من خبيثة و إن كانت فاحشة «أُولئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ» و كما وعدوا: «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً» (4: 31) «إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلِكَ ذِكْرى‏ لِلذَّاكِرِينَ» (11: 114) و هكذا إيمان من أفضل الحسنات! «أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ ...» و إن كانت تدل على معنى ثان للخبيثات، و لكنها لا تختص الآية به نفيا للاوّل، حيث اللفظ عام يصلح لهما، مهما كان شأن نزولها كلمات الإفك الخبيثات! فهذه الآية تضاحي‏ «قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلى‏ شاكِلَتِهِ» في وجه، و تقرر ضابطة تجمع بين إخبار و إنشاء، أن ساحة الطيبين بريئة من التدنس بخبيثه تقال فيهم ام تفعل، او يقولون و يفعلون.

و قد تعني الآية تكريسا لكل ما هنالك من سلب و إيجاب حول الروابط الجنسية و العلائق و الرباطات الاجتماعية قوليا و عقيديا و تطبيقا في ذلك النطاق في هذه الآيات كلها، و ما أجمله تكريسا من ضابطة صارمة! فالجنس مع الجنس يميل، حيث الزمالة إمالة لزميل إلى زميل.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 91

 «فلا تكونن ممن يقول في شي‏ء انه في شي‏ء خاص» و سرّح الآيات تسرح في دلالاتها الواسعة ما وافقت ادب اللفظ و حسن المعنى، و القرآن حمال ذو وجوه فاحملوه الى احسن الوجوه، و ما أحسنه جمعا بين محاسن الوجوه!.

 [سورة النور (24): الآيات 27 الى 34]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى‏ أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (27) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَ إِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى‏ لَكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (28) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَكْتُمُونَ (29) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلِكَ أَزْكى‏ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ (30) وَ قُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَ يَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ ما ظَهَرَ مِنْها وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى‏ عَوْراتِ النِّساءِ وَ لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31)

وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى‏ مِنْكُمْ وَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (32) وَ لْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَ آتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ وَ لا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ مَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (33) وَ لَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَ مَثَلاً مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (34)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 93

الوقاية الإسلامية تعتمد على التربية كأصل، توسيعا لمجالات الهداية و تضييقا لفرص الضلالة، و فيما إذا لزم الأمر يعتمد على العقوبة حسما لمادة الفساد و تنبيها للمفسدين، و تحريرا للصالحين عن أسرهم بأسرهم في كل عصر و مصر! فليست العقوبة الدنيوية أصلا تعتمد عليه الشريعة الإسلامية، و إنما هي سياجات تحافظ على جو الطهارة و الحرية الإيمانية دون صدام، اللهم إلّا وئاما و التحاما بين الجماهير المؤمنة! فلكل بيت أهله، و لكل أهل اهله، دونما تجاوز إلى بيت او أهله حتى نظرة:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى‏ أَهْلِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (27).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 94

هنا «الَّذِينَ آمَنُوا» لا «المؤمنون» قد تلمح بشمولهم الذين أسلموا و لما يدخل الإيمان في قلوبهم، و الذين أسلموا منافقين، ضمن المؤمنين الحقيقيين، فالتكليف عام يشملهم كلهم، فهم مأخوذون به كلهم أجمعون! و لقد جعل اللّه سكنا و سترا و أمنا على العورات و الحرمات، و ليست هكذا إلّا حين تكون حرما آمنا لا يستبيحها أحد إلّا باستيناس من أهلها و سلام، فالدخول دون استيناس يسمح لأعين الداخلين أن تقع على عورات، و تلتقي بمفاتن تثير الشهوات، و تهيئ الفرص و المجالات لنظرات طائرة مستطيرة، فتحوّلها إلى علاقات فلقاءات آثمة، و هذه خطوات شيطانية أولاها الدخول في البيوت فجأة دون استئناس، و إلى آثام و مجالات لاتهامات.

و لقد كانوا في الجاهلية على تلك الهمجية، يدخل الزائر هاجما فناجما وسط العورات في الحالات التي يتأبّى كل إنسان أن يرى عليها، فمن أجل الحفاظ على حرم البيوت و حرمها و حرمة الداخلين إليها نزلت آية الاستيذان و ما يليها تدريبا للذين آمنوا بذلك الأدب الإسلامي السامي.

 «بيوتكم» هنا هي البيوت الخاصة بكم، لا المشتركة بينكم و بين غيركم و لا «بُيُوتِ آبائِكُمْ‏ «1» أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ‏ «2» أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ» فضلا عن‏ «بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1- 2)

نور الثقلين 3: 586 ح 85 باسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يستأذن الرجل إذا دخل على أبيه و لا يستأذن على الأبن قال: و يستأذن الرجل على ابنته و أخته إذا كانا متزوجتين،

و

في التفسير الكبير 23: 199 عن عطار بن يسار ان رجلا سأل النبي (صلى الله عليه و آله و سلم) فقال: استأذن على أختي؟ فقال النبي (صلى الله عليه و آله و سلم) نعم أ تحب ان تراها عريانة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 95

و فضلا عن‏ «ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ» إذ قوبلت كل هذه البيوت في (61) النور ببيوتكم! اللهم إلّا بيوت أبنائكم‏ «1».

لذلك فرض الاستئذان على الولدان‏ «الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ‏ ... ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ» فضلا عما «إِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» (59)! و إن بان البون بين استئذانهم هم من سكان البيت، و بين استئذان الأقارب ثم الأغارب، فمثلث الاستئذان باختلاف أضلاعه قربا و بعدا موضوع على كل داخل على البيوت، كما الاستئناس يختلف هنا و هناك و هنالك! ثم و «غَيْرَ بُيُوتِكُمْ» تعم بيوت المسلمين و سواهم، فلا يحق لمسلم أن يدخل بيوت الكفار لأنهم كفار إلا بعد استئناس، فأما السلام فقد يخص المسلمين و إن كان مسموحا على غيرهم فيمن سوى المشركين، اللهم إلّا إخبارا بسلام أو دعاء أن يسلمهم اللّه من نكبة الشرك.

و «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» كنداء تشمل المؤمنين كافة، تلحقها خطابات سلبا و إيجابا كلها لزام الإيمان ف «لا تدخلوا» كتصريحه بتحريم الدخول‏ «حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى‏ أَهْلِها» «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

مجمع البيان و روى‏ ان رجلا قال للنبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) استأذن على امي؟ فقال: نعم- قال: انها ليس لها خادم غيري أ فأستأذن عليها كلما دخلت؟

قال: أ تحب ان تراها عريانة؟ قال الرجل: لا، قال: فاستأذن عليها.

 (2)

الدر المنثور 5: 38- اخرج الفريابي و ابن جرير من طريق عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار قال‏ قالت امرأة لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اني أكون في بيتي على الحالة التي لا أحب ان يراني عليها احد و لا ولد و لا والد فيأتيني الآتي فيدخل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 96

و لأن‏

السلام قبل الكلام» «1»

ترى ماذا تعني «تستأنسوا» قبل «و تسلموا»؟

طبعا لا تعني كلاما مع أهل البيت، و إنما «مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ» (22: 53) تسمعونهم تأكدا أن في البيت أهل ثم اخبارا أنك تقصد دخوله‏ «2».

ثم استيناسا طلب الانس بأهله لكي تعرف رضاهم بدخولك، و أخيرا استيناسك إياهم لكي يأخذوا أهبتهم لتقبّل الداخل، سترا لعورات و سدا لثغرات و تحضيرا لضيافة أماذا؟! فليس الاستئناس- فقط- الاستئذان، أذن أو لم يؤذن، و إنما تحصيل الأنس و هو إذن مؤنس، فإن أذن له تخجلا دون أنس فلا إذن إذا، و كثير هؤلاء الذين‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

علي فكيف أصنع و لفظ ابن جرير و انه لا يزال يدخل علي رجل من اهلي و أنا على تلك الحال فنزلت‏ «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ...».

 (1).

المصدر- اخرج الترمذي عن جابر بن عبد اللّه قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «السلام قبل الكلام».

 (2)

الدر المنثور 5: 38 اخرج ابن أبي شيبة و الحكيم الترمذي و ابن أبي حاتم و الطبراني و ابن مردية عن أبي أيوب قال‏ قلت يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أ رأيت قول اللّه: حتى تستأنسوا و تسلموا على أهلها هذا التسليم قد عرفناه فما الاستيناس؟ قال: يتكلم الرجل بتسبيحة و تكبيرة و تحميدة و تنحنح فيؤذن اهل البيت‏

أقول: هذا من مصاديق الاستيناس الإخبار و ليس كله فقد يخبر و يسلم و لا يرضون بدخوله! و كما

رواه ابو أيوب عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): الاستيناس ان تدعوا الخادم حتى يستأنس اهل البيت الذين يسلم عليهم، و من الاستيناس الإخبار قولك: يا اللّه- سنة دأبة للمؤمنين تحمل ذكرا و إخبارا أن هنالك من يريد الدخول.

و

في التفسير الكبير للفخر الرازي 23: 197 روى ابو هريرة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): الاستئذان ثلاث: بالأولى يستنصتون و بالثانية يستصلحون و بالثالثة يأذنون او يردون،

و

عن جندب قال سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقول: إذا استأذن أحدكم ثلاث فلم يؤذن له فليرجع.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 97

يؤذن لهم دونما أنس و رضى! فالإيناس بشي‏ء هو لمسه بوفاق‏ «فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ» (4: 6) فليلمس الداخل بيتا أن فيه أهلا يوافقون دخوله على خبرتهم، و لمّا استكمل الاستيناس و لمّا يدخل، فالسلام على أهله و من ثم الدخول، و يا لها صيغة مؤنسة «تستأنسوا» بدل «تستأذنوا» تعبيرا يوحي بلطف الاستئذان و لطف الطريقة التي يتطرقها الطارق، فيحدث في نفوس أهل البيت أنسا فاستعدادا لاستقباله، كلفته دقيقة لطيفة لرعاية أحوال النفوس، و تقديرا لظروف الناس في بيوتهم و ما يلابسها من ضرورات لا يجوز ان يتحرج أهلوها أمام الطارقين ليل نهار.

و حين لا يسمح بدخول بيوت غير بيوتكم إلّا بعد استيناس و سلام على أهله، فبأحرى عدم السماح في النظر إلى عورات البيوت بعد دخول، فضلا عما قبله و قبل الشرطين، فإنه محظور مؤكد آكد من محظور الدخول دون شرطيه من دون نظر، لحدّ

 «إذا دخل البصر فلا إذن له» «1»

 «فإذا نظر في قعر البيت فقد دخل» «2»

بلا إذن‏

 «فإنما الاستئذان من النظر» «3».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 39- اخرج البخاري في الأدب و ابو داود عن أبي هريرة ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: ... و

فيه اخرج ابن مردوية عن عبادة بن صامت‏ ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سئل عن الاستئذان في البيوت فقال: من دخلت عينه قبل ان يستأذن و يسلم فقد عصى اللّه و لا اذن له.

 (2)

المصدر اخرج الطبراني عن أبي امامة عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: من كان يشهد اني رسول اللّه فلا يدخل على اهل بيت حتى يستأنس و يسلم فإذا نظر ...

 (3)

المصدر- اخرج ابن أبي شيبة و ابو داود البيهقي في شعب الايمان عن هذيل قال: جاء سعد فوقف على باب النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يستأذن فقام على الباب فقال له النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هكذا عنك فانما الاستئذان من النظر،

و

اخرج‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 98

و قد كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يستأذن ابنته الزهراء (عليها السلام) «1» فضلا عن غيره و بالنسبة لغير الأقربين‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

احمد و البخاري و مسلم و الترمذي و النسائي عن سهل بن سعد قال: اطلع رجل من حجر في حجرة النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و معه مدرى يحك به رأسه فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): لو اعلم انك تنظر لطعنت بها في عينك إنما جعل الاستئذان من اجل البصر،

و

اخرج الطبراني عن سعد بن عبادة قال: جئت إلى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و هو في بيته فقمت مقابل الباب فاستأذنت فاشار إلى ان تباعد و قال: هل الاستئذان إلّا من اجل النظر.

 (1).

نور الثقلين 3: 587 ح 87 عن الكافي في القوى باسناده عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) عن جابر بن عبد اللّه الانصاري قال: خرج رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يريد فاطمة (عليها السلام) و انا معه فلما انتهيت إلى الباب وضع يده فدفعه ثم قال: السلام عليكم فقالت فاطمة (عليها السلام) عليك السلام يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: أدخل؟ قالت: ادخل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ادخل و من معي؟ قالت يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ليس علي قناع فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يا فاطمة خذي فضل ملحفتك فقنعي به رأسك ففعلت ثم قال: السلام عليكم فقالت: و عليك السلام يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: ادخل، قالت: نعم يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: انا و من معي؟ قالت: و من معك قال جابر فدخل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و دخلت فإذا وجه فاطمة (عليه السلام) اصفر كأنه وجه جرادة فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) مالي ارى وجهك اصفر؟ قالت: يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! الجوع فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): اللهم مشبع الجوعة و دافع الضيقة أشبع فاطمة بنت محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال جابر: فو اللّه لنظرت إلى الدم ينحدر من قصصها حتى عاد وجهها احمر فما جاعت بعد ذلك اليوم.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 99

أ ترى الاستيناس الإذن و السلام لزام الداخل في غير بيته و إن كان بيت ولده أو بنته؟ آية البيوت تجعل ذلك البيت كبيت الوالدين إذ لا تذكره بين البيوت، فلا استئذان إذا لهما اللّهم إلّا تحرزا عن عورة غير مستورة! ...

و ترى ذلك الاستيناس واجب الداخل على بيت فهل يجب بعده السلام؟

إنه أدب للداخل دون وجوب و لكنما الاستيناس الاستئذان واجب الداخل، و الفارق الضرورة القاطعة في عدم وجوب البدو في السلام.

و إذا كان أصل الاستئذان من النظر فهل الذي لا ينظر أو الأعمى يستأذن؟ أجل من أجل الحصول على الرضا و التأهب! فالنظر أصل لا يستأصل سائر ما يجب له الاستئذان، و كما البيت الخالي عن أهل لا يدخل إلّا بأذن، و لا عورة فيه حتى ينظر إليها! أ ترى إذا كان الاستئناس حاصلا من قبل في زواياه فما على الداخل إذا؟ طبعا ليس عليه إلا غير الحاصل حالة الدخول و هو الإخبار أنه يدخل و السلام، و إذا كانوا على خبرة فليس عليه بعد إلا السلام كأدب للداخل على بيت كالواجب و إن لم يجب! «ذلكم» البعيد البعيد عن التعرض لأعراض المؤمنين و نواميسهم، القريب القريب وقاية لما يتوقون‏ «خَيْرٌ لَكُمْ» جماهيري، خلقا لجو الأمن و الاطمئنان و يقابله: شر لكم‏ «لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» واجب الأدب الجماعي عليكم كسيرة مستمرة تحلّق على كل الحقول و تعقلها كلّ العقول، سنة العشرة الإيمانية و الاخوّة «لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» المواعظ الربانية المتجاوبة مع الفطرة السليمة فتطبقوها بين جماهيركم!.

ثم ترى إذا دخل بيتا دون إذن أم بمنع من أهله، فكيف يعامل معه؟

قد يجب أو يجوز إخراجه مهما كلف الأمر، حيث الدفاع عن المال و العرض واجب حيثما بلغ الأمر.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 100

و هل يجوز فقأ عين الناظر إلى عورة في بيت دون إذن الدخول أو نظر؟ اللّهم لا! فان‏ «الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» و لم يفقأ النظر حتى يقفأ! و علّه نعم، فان هذه العين ذهبت حرمتها بهكذا نظر فان فقئت عينه فهي هدر كما في الخبر «1» و لكنما «الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» تطارد هذا الخبر، فيعرض عرض الحائط او يؤول، و لم يسبق لهكذا حدّ زمن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و الأئمة أي أثر، فالرواية- إذا- شاذة في بعدي مخالفة الكتاب و واقع الأثر.

و هل يجب الاستيذان أو يجوز إذا عرض على بيت خطر لا يمكن إزالته إلا بسرعة لا تسمح لاستيذان؟ كلا، فإنه أقل المحظورين الواجب اقترافه تحذرا عن الأخطر الأخطر!.

أو هل يجب إذا علم ان في بيت تبييت خطر على دولة الإسلام إمّا ذا من خطر هو أخطر من الدخول فيه دونما إذن؟ هنا دوران الأمر بين المهم و الأهم، فالأهم واجب، أم بين المتساويين فمخير! فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَ إِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكى‏ لَكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (28).

 «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا» تفريعة على استئناس بحاصله الاوّل: هل فيه أهل أم هو خال؟ فلأنه بعد غير بيتكم مهما لم تكن فيه عورة أم كانت‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الفخر الرازي 23: 198 روى ابو هريرة ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال‏ «من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقؤا عينه فقد هدرت عينه،

و مضى‏

حديث سهل ابن سعد في قصة المدري‏ إذ قال له (صلى الله عليه و آله و سلم) لو علمت انك تنظر الي لطعنت بها في عينك انما الاستئذان قبل النظر،

و

في الصحيحين عن رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) انه قال: لو ان امرا اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 101

 «فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ» ممن بيده أمره أهلا أو وليا أو وكيلا، حيث البيوت المسكونة لها عورات غير عورات أهلها، فإن لم تكن فهي بعد ملك لأصحابها لا يجوز دخولها إلّا بأذن‏ «وَ إِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا» عن أبوابها «فارجعوا» و لمّا تدخلوا أم دخلتم، فليس الدخول- فقط- محظورا، بل و الوقوف على أبوابها حين لا يؤذن بدخولها، كما و الدخول بإذن محدد بما لم يؤمر الداخل بالرجوع.

فإن في قصد أبواب الناس حالات و مجالات مختلفة الأحكام، ففيما تتأكد رضى أهل البيت أن تقصدهم أو تشك، تقصده باستيناس، فإما دخول بشرطه أم رجوع عند فقده، فلا وقوف إلّا استيناسا.

و فيما تتأكد عدم الرضى فلا قصد إليها و لا وقوف، إذ لا يسمح إلّا الدخول المأذون او الاستيناس، «وَ إِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا» حيث الوقوف دون مبرّر على أبواب الناس مزرءة على الناس، ف «هو» عدم الدخول و «هو» الرجوع قبل الدخول او بعده، بإذن و دون إذن، «هو» فيهما «أَزْكى‏ لَكُمْ» و في خلافه خلافها، فلا يصح لمؤمن أن يقف على باب ليس له دخولها فإنه موضع تهمة له و لأهل البيت! و لا يصح له البقاء في بيت دخله- و إن كان بإذن- إذا قيل ارجع بعد إذن، فضلا عن غير إذن! «وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ» من وقفة مسموحة او محظورة إمّا ذا من أعمال «عليم» تواجهونه في أعمالكم دونما خفاء فلا خداع! و علّكم تتحرجون تجرّحا من قيلهم «ارجعوا» و لكن لا، ارجعوا دون أن تجدوا في أنفسكم غضاضة و لا هزازة، و لا أن تستشعروا من أهل البيت نفرة الإساءة، فللناس أسرارهم و أعذارهم و ظروفهم الخاصة، لو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 102

أنهم اختجلوا من طارق و استقبلوا دون استعداد تضايقوا متحرجين، و هل أنت كمؤمن ترضى تضييقا على أخيك أن تدخل بيته، و هل أنت تقبل أن يدخلوا بيتك دون أهبة، لا،- إذا- فارجع شاكرا لأهله كما كنت تدخل شاكرا، اللهم إلّا إذا كان قيلهم «ارجعوا» مهانة قاصدة دونما عذر، هنالك فارجع غير راجع إليهم إلّا إذا اعتذروا، فاقبل عذرهم كريما لكي يقبل اللّه عذرك‏ «وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ»! هذه هي البيوت المسكونة مهما لم يكن فيها أهلها، و أما غير المسكونة التي لكم فيها متاع؟ ف:

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيها مَتاعٌ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما تَكْتُمُونَ (29).

ماذا تعني‏ «بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ»؟ و من ثم‏ «فِيها مَتاعٌ لَكُمْ»؟ هل إنها بيوت لها أصحاب خصوص خربت فلا تسكن؟ و عدم السكن لخرابها لا يخرجها عن ملك أهلها! و لا يجعلها من بيوتكم فهي غير بيوتكم! أم عامرة لا يحتاج أهلوها أن يسكنوها؟ و ليس لزامه عدم الحاجة إلى بيعها أو إيجارها! و ليست هي بيوتا غير مسكونة بمجرد خلّوها عن أهلها! فإنها داخلة في الآية التي مضت‏ «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً ...»!

أم هي البيوت التي تركها أهلوها إعراضا عنها لخرابها أو الاستغناء عنها؟ قد يجوز ان تعنيها الآية فيما تعنيه، و لكن العامرة منها ليست غير مسكونة، مهما تركت لفترة طالت أم قصرت! أو أنها البيوتات العامة التي لا تسكن، و إنما تدخل لاستراحة أو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 103

متاع، كالدكانات و الخانات و الحمامات و الأرحية «1» أمّاذا من بيوتات ليس لها سكان خصوص، مهما كان لها أهل يملكونها، أم ليس لها أهل خصوص، من موقوفات عامة، أو أملاك خاصة جرت العادة على دخولها دون إذن فإنها كلّها بيوت غير مسكونة لكم فيها متاع: المتعة الاستراحة، كالفنادق و المثاوي و البيوت المعدة للضيافة منفصلة عن السكن الدائم، و الخانات في الطريق، أو متعة الاستحمام و التخلي كالحمامات و بيوت الخلاء، أو متعة البيع و الشراء كالدكاكين و بيوت التجارة، أو أية متعة من المتع المحلّلة فلا استئناس فيها و لا استئذان مهما كان في دخولها أجرة، أم دفع ثمن للمعاملة أمّاذا؟

 «مَتاعٌ لَكُمْ» يعم المتعة المجانية كما في الموقوفات العامة، أو ما فيها أجرة كالحمامات و السيارات، و يعم وجود متاع لكم من أموال مودوعة فيها أماذا؟ او المتعة المعنوية كالمدارس و أمثالها مما تمتّع علميا كمشروعات عامة، دون اختصاص بمتاع دون متاع إلّا كونه حلا، و لا بيوت غير مسكونة دون بيوت، إلّا أن تكون خاصة بيّنت أحكامها في الآية التي قبلها! لقد كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و المؤمنون المخلصون معه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اوّل من تأدب بهذه الآداب لحدّ ما كان‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 40- اخرج ابن أبي حاتم عن مقابل بن حيان في حديث ... فلما نزلت آية التسليم في البيوت و الاستئذان فقال ابو بكر يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة و المدينة و الشام و بيت المقدس و لهم بيوت معلومة على الطريق فكيف يستأذنون و يسلمون و ليس فيها سكان، فرخص اللّه في ذلك فانزل اللّه‏ «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ» بغير إذن.

و

في نور الثقلين 3: 587 ح 90 القمي عن الصادق (عليه السلام) هي الحمامات و الخانات و الأرحية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 104

يدخل بيت ابنته الزهراء دون استئذان، و كان لا يتحرّج ان لم يسمع جوابا كما حصل له في قيس بن سعد ابن عبادة قال:

زارنا رسول اللّه (ص) في منزلنا فقال: السلام عليكم و رحمة اللّه فرد سعد ردا خفيا، قال قيس فقلت: ألا تأذن لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)؟ فقال: دعه يكثر علينا من السلام، فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): السلام عليكم و رحمة اللّه فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): السلام عليكم و رحمة اللّه ثم رجع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و اتبعه سعد فقال: يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إني كنت اسمع تسليمك و أردّ عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام قال: فانصرف معه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و امر له سعد بغسل فاغتسل (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ثم ناوله خميصة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها ثم رجع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يديه و هو يقول: اللهم اجعل صلاتك و رحمتك على آل سعد بن عبادة ...!

ترى سعدا خالف الواجب من إسماع الجواب و احترام الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إذ خيّل إليه بديله زيادة رحمة من كثرة سلامه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عليه، فلم يتحرّج الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من ذلك حيث انصرف معه يدعو لآل سعد، و علّه استغفارا له من ترك الواجب و استرحاما له أن كانت نيته صالحة مهما أخطأ في تلك المواجهة!.

فعلينا أن نتأدب بذلك الأدب الإسلامي السامي، فلا نطرق إخواننا في أية لحظة، إلّا في الأحوال المناسبة استيناسا من قبل باتصال هاتفي أو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 105

إعلام، ثم نتقيد بالوقت الذي يقرر لنا دون تقديم و لا تأخير، و إذا اعتذر منا و نحن وراء الباب فلا نتحرّج فنحرّج أهل البيت ليفتحوا لنا كارهين.

و لكننا- مع الأسى- لم نتأدب حتى الآن بهذه الآداب، في الوقت الذي نرى غيرنا متأدبين بها! نطرق إخواننا في الأوقات غير المناسبة، في غسق الليل و غداء النهار و أوقات الراحة، فإن لم يفتحوا لنا أو لم يدعونا إلى طعام أو مبيت تحرّجنا دون تقدير لأعذارهم أو تعذير لأقدارهم، و الحق أن نوبخ أنفسنا في ذلك التخلف عن الأدب الجماعي! و هنا تتجلى لنا

الوصية العلوية المباركة: «الله الله في القرآن لا يسبقنكم بالعمل به غيركم»

و قد سبقنا المتحضرون في قسم من هذه الآداب الجماعية، منزلية و سواها، و نحن نعتبرها آدابا إفرنجية فنتحذرها حذرنا من المكروهات او المحرمات، فإذا قيل لأحدنا: لماذا الدخول دون إذن او استيناس، قلنا له أ تفرنجت بعد إسلامك! و «شر الإخوان من تكلف له» دعنا من هذه التكلفات و السنن الإفرنجية الكافرة!.

و بعد أدب الاستيناس لدخول البيوت كسياج على الحرمات، نجد سياجا على سياج خارج البيوت أم أيا كان يحافظ على تفلّت النظرات أو تعمدها، حيث تثير الشهوات، كإجراء وقائي عن اللفتات و الفلتات التي هي خطوة من خطوات الشيطان، فرب نظرة قصيرة تورث حسرة طويلة!:

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلِكَ أَزْكى‏ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ (30) وَ قُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَ يَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ أَوْ ما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 106

مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى‏ عَوْراتِ النِّساءِ وَ لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31).

يبدو أنها أولى آيات الحجاب نزلت بالمدينة المنورة بعد ما ذاق البعض من المبتلين بالنظر و بال أمرهم‏ «1» و اختصاص الأمر بالأمر «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ» بالمؤمنين لا يعنى انحصار وجوب الغض بهم و انحساره عن سواهم، بل لأنهم هم المتأثرون فعلا عن أمر اللّه حيث آمنوا باللّه، و سواهم مأمورون بالفروع كما هم مأمورون بالأصول، هنا بالفعل و هناك بالشأن.

 «يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ...» فرضان مشتركان بين‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

روضة المتقين 8: 352 روى الكليني في الموثق كالصحيح عن سعد الإسكاف عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: استقبل شاب من الأنصار امرأة بالمدينة و كان النساء يتقنعن خلف آذانهن فنظر إليها و هي مقبلة فلما جازت نظر إليها و دخل في زقاق قد سماه ببني فلان فجعل ينظر خلفها و اعترض وجهه عظم في الحائط او زجاجة فشق وجهه فلما مضت المرأة فإذا الدماء تسيل على صدره و ثوبه فقال و اللّه لآتين رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لأخبرنه قال: فأتاه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فلما رآه رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال له: ما هذه؟ فأخبره فهبط جبرئيل بهذه الآية «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ ...»

و

في الدر المنثور اخرج ابن مردويه عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال‏ مر رجل على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في طريق من طرقات المدينة فنظر إلى امرأة و نظرت إليه فوسوس لهما الشيطان انه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلّا إعجابا به فبينا الرجل يمشي إلى جنب حائط ينظر إليها إذ استقبله الحائط فشق انفه فقال و اللّه لا اغسل الدم حتى آتي رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فاعلمه امري فأتاه فقص عليه قصته فقال النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هذا عقوبة ذنبك و أنزل اللّه هذه الآية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 107

المؤمنين و المؤمنات ثم عليهن فروض و محرمات أخرى ليست عليهم، فما ذا تعني‏ «يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ‏ ... يَغْضُضْنَ‏ ... وَ يَحْفَظْنَ‏؟

 «من» هنا ليس للتعدية حيث الغض متعد بنفسه: «إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ...» (49: 3).

أ ترى هي زائدة؟ و هي قولة زائدة! إذ لا زائدة في القرآن إلّا كسنة أدبية جميلة، و هي مطردة كالزائدة في خبر «ليس» و ليس الغض كليس!.

أم لابتداء الغاية؟ و هو يتطلب انتهاء لها و أين هي هنا! أم للجنس غضا لجنس الأبصار؟ و الجنس لا يغض اللّهم إلّا أفراده! و العموم مستفاد من «المؤمنين و أبصارهم» دون حاجة إلى عنايته من الجنس!.

أم للتبعيض؟ و ماذا يعني غض بعض الأبصار! حيث البصر إما مفتوح أو مغضوض و لا عوان بين ذلك! إن الغض هو الخفض و النقصان، فقد يكون تمام النقص ك «الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ» (49: 3) فلا يتكلمون إلّا همسا لا صوت له، و قد يكون بعضه ك «وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ» (31: 19) لا برفعه عاليا يزعج الآخرين، و الغض من الأبصار كالثاني، فهل هو بألا يحدق البصر إلى ما لا يحلّ إليه النظر، فأمّا اللمحة و اللمحات فلا بأس؟ و هذا لا يصح بالنسبة للعورات، حيث اللّمحة إليها ممنوعة كما النظرة! أو بأن يقتسم نظر البصر إلى محظور و مسموح، فلا يغضه عن كل منظور، و لا يفتحه إلى كل منظور، بل غضّ بكامله عن العورات، و من ثم غضّ منه عن نظرة الشهوة إلى غير العورات، ثم لا محظور في الزاوية الثالثة. تنظر إلى وجه امرأة و تنظر هي إلى وجهك دونما تقصّد شهوة و لا ريبة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 108

و لان البصر هو العين التي تبصر، فالغض من البصر لا من العين قد يشمل الغضين، غمضا عن المنظور إطلاقا كالعورات و لواحقها، و غمضا عن نظرة الريبة و الشهوة، و غضا دون إحداق حيث يرى دون شهوة إلى وجوه النساء، فهنالك للعين إحداق و غض و إطباق و لكلّ مجال، و اقتسام النظر إلى هذه الثلاث غض لنظراتك ككل، و كسره عن النظرة المريبة غض، و غمضه عن العورات غض. و وجه ثان أن مفعول الغض محذوف معروف من «فروجهم و فروجهن» فليغضوا الفروج من أبصارهم غضا كاملا، و مهما كانت الفروج هي المعلومة من موضوع‏ «يَغُضُّوا ... وَ يَحْفَظُوا» فعلى كل مؤمن و مؤمنة أن يغض من بصره نظرا إلى فروج الآخرين، و أن يغض فروجهم من بصره، كما عليه أن يحفظ فرجه عن نظر الآخرين فضلا عن لمسهم و فعلهم، و أما غض النظر عن غير الفروج فلا دلالة في الغض من الفرج و حفظه عليه.

و لان الآية لا تذكر موارد الغض من الأبصار إلّا فروجهم و فروجهن، فهي القدر المعلوم من الغض المأمور به هنا و هناك، أن يغضوا من أبصارهم نظرا إلى عورات الرجال و النساء، و أن يغضضن من أبصارهن كذلك نظرا إلى عورات الرجال و النساء، و أن يحفظوا فروجهم و يحفظن فروجهن عن أن ينظر إليها، سياجا و سترا ذا بعدين عن النظر إلى العورات‏ «1» و قد فسر حفظ الفرج هنا بأنه عن‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 589 ح 94 من لا يحضره الفقيه قال امير المؤمنين (عليها السلام) في وصية لابنه محمد ابن الحنفية «و فرض على البصر ان لا ينظر إلى ما حرم الله عز و جل عليه فقال عز من قائل‏ «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ ...» محرم ان ينظر احد إلى فرج غيره،

و

فيه ح 91 عن اصول الكافي في حديث طويل عن أبي عبد اللّه (ع) فقال تبارك و تعالى‏ «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ» فنهاهم ان ينظروا إلى عوراتهم و ان ينظر المرء الى فرج أخيه‏ «وَ قُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَ يَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 109

النظر «1» و ان كان يعمه و النظر «2».

فلا إطلاق في فرض الغض من الأبصار فيما سوى العورات، أم و الغض عن نظرة الريبة و الشهوة هو بدليل السنة، فأما النظر دونهما إلى وجه المرأة للرجل او الرجل للمرأة فلا يشمله الغض، و لولا آية الحجاب لم تكن آية الغض لتدل على حرمة النظر إلى غير العورات من مفاتن النساء، اللهم إلّا آية «خائِنَةَ الْأَعْيُنِ» فإنها الناظرة إلى ما لا يحل، و النظرة عن شهوة لا تحل، و قد كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يمنع عنها «3».

وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ....

الزينة هي الهيئة الخاصة من الزين و الحسن، من ذاتية كجمال المرأة، او عرضية تجمّل غير الجميل منها او تزيدها جمالا، من ملابس جميلة ظاهرة و مستورة، فحرام على المرأة أن تبدي زينتها و جمالها ذاتيا و سواها لغير من يحل له النظر إليها، و ليس إبداء زينة إلّا المستورة بحجاب مّا.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

من ان تنظر إحداهن إلى فرج أختها و يحفظ فرجها من ان ينظر إليها و قال: كل شي‏ء في القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر.

 (1). و في متظافر الأحاديث من طريق الفريقين ان‏

 «كل آية في القرآن في ذكر الفرج فهي من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر».

 (2) فان حفظ الفرج في سائر القرآن هو حفظه عن الزنا، و هنا الحفظ لا يخصه بل يعمه و النظر، و تفسير الحفظ بخصوص النظر تفسير بمصداق يختلف عن الحفظ في سائر القرآن.

 (3)

في فتح الباري شرح صحيح البخاري 13: 245 حدثنا ابو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: اخبرني سليمان بن يسار اخبرني عبد اللّه بن عباس قال: اردف النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته و كان‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 110

و قد كانت لهن خمر قبل تمام الحجاب غير مضروب بها على جيوبهن، كما كانت لهن جلابيب غير مدنات عليهن، فكان‏ «إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» يشمل جيوبهن الظاهرة كما تشمل وجوههن و أيديهن و زينتها العادية، ثم و «لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ» أخرجت جيوبهن عن الظاهرة حيث أصبحت بذلك الحجاب من الباطنة، فقيدت‏ «إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» بغير الجيوب، من الظاهرة الذاتية كالوجه و اليدين و القدمين‏ «1» و العرضية كالملابس الفوقية و الأحذية

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الفضل رجلا وضيئا فوقف النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) للذين يفتيهم و أقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فطفق الفضل ينظر إليها و أعجبه حسنها فالتفت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و الفضل ينظر إليها فاخلف بيده فأخذ بذقن فضل فعدل وجهه عن النظر إليها فقالت يا رسول اللّه! ان فريضة اللّه في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا تستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان أحج عنه؟ قال: نعم».

 (1).

روضة المتقين 8: 352 في الصحيح عن مروك بن عبيد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال‏ قلت له: ما يحل للرجل ان يرى من المرأة إذا لم يكن محرما؟ قال: الوجه و الكفان و القدمان،

و

في قرب الاسناد للحميري في الصحيح باسناده الى علي بن جعفر عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل ما يصلح له ان ينظر إليه من المرأة التي لا تحل له؟ قال: الوجه و الكف و موضع السوار،

و

الكافي باسناده في الصحيح عن الفضيل قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة هما من الزينة التي قال اللّه تعالى و لا يبدين زينتهن؟ قال: نعم و ما دون الخمار من الزينة و ما دون السوارين،

و

في قرب الاسناد عن الرضا (عليه السلام) قال‏ ان أبا جعفر مرّ بامرأة محرمة و قد استترت بمروحة على وجهها فأحاط المروحة بقضيبه عن وجهها.

و

في الوسائل 14: 140 ح 12 في العلل و العيون بأسانيده عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتبه اليه من جواب مسائله: و حرّم النظر إلى شعور النساء المحجوبات بالأزواج و إلى غيرهن من النساء لما فيه من تهييج الرجال و ما يدعو إليه‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 111

و الخاتم و السوار إمّا ذا من الظاهرة.

و الفرق بين «لا يبدين» الاوّل و الثاني، ان الأوّل يستثني الزينة الظاهرة قبل الحجاب، و منها الجيوب، و الثاني يستثني من يجوز إبداء الزينة غير الظاهرة له، الطوائف الاثنى عشر بعد الحجاب بالضرب على الجيوب.

فالضرب بالخمر على الجيوب هو إسبال الخمر، و هي المقانع على فرجات الجيوب، لأنها خصاصات إلى الترائب و الصدور، و الثديّ و الشعور، و أصل الضرب من قولهم: ضربت الفسطاط، إذا أقمته بإقامة أعماده و ضرب أوتاده، فاستعير هنا كناية عن التناهي في إسبال الخمر و إضفاء الأزر، و نكاية على المسترسلات الخمر، دون إسبال على فرجات الجيوب!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

التهييج من الفساد و الدخول فيما لا يحل و لا يحمل و كذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال اللّه تعالى: «وَ الْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ.» فلا بأس بالنظر إلى شعور مثلهن.

و

في الدر المنثور 5: 41 عن عكرمة في الآية قال الوجه و ثغرة النحر، و عن سعيد بن جبير الوجه و الكف، و مثله عن عطاء، و اخرج سنيد و ابن جرير عن أبي جريح قال‏ قالت عائشة دخلت على ابنة أخي لأمي عبد اللّه بن الطفيل مزينة فدخلت على النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و اعرض فقالت عائشة انها ابنة اخي و جارية فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إذا عركت المرأة لم يحل لها ان تظهر الا وجهها و الا ما دون هذا و قبض على ذراع نفسه فترك بين قبضته و بين الكف مثل قبضة اخرى،

و

فيه اخرج ابو داود و ابن مردويه و البيهقي عن عائشة ان أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عليها ثياب رقاق فاعرض عنها و قال: يا اسماء ان المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا و أشار إلى وجهه و كفه،

و

اخرج ابو داود في مراسيله عن قتادة ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: ان الجارية إذا حاضت لم يصلح ان يرى منها الا وجهها و يداها إلى المفصل.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 112

و لأن الحجاب المفروض لا يشمل الوجوه و الأيدي و أمثالهما من الظاهرة لمكان الاستثناء، و أنها ظاهرة لضرورة الحياة العادية الجماعية، فهي إذا مستثناة عن فرض الستر و الحجاب، و ليس لزامه جواز رؤية الرجال على أية حال، و لا حرمتها إلّا الرؤية المريبة المشهية بدليل السنة و لمحة الكتاب، و أما الرؤية عن غير شهوة فلا دليل على حرمتها من كتاب و لا سنة إلّا على عدمها «1».

و ضرب الخمر على الجيوب لا يعني ضربها عليها و على الوجوه و الأيدي إذ لم تذكر مع الجيوب حيث الخمر كانت لا تغطي الجيوب فتبدو مثيرة للناظرين، كما و أنها ليست لتستر على الملابس الفوقية، فإنها هيه، فليضرب بها على الجيوب الظاهرة و عنده كمال الحجاب!.

و الباء في «بخمرهن» للتبعيض حيث يعني ضرب بعض الخمر على الجيوب، القدر الذي يستر الجيوب إضافة إلى ما كانت ساترة غيرها، فلا وجه لإدخال الوجه في الضرب بالخمر إلّا لمن يخيّل إليه ان الوجوه كانت مستورة قبل الحجاب، ثم الضرب بالخمر على الجيوب حيث يعني قيد البعض منها على الجيوب حفاظا دائبا عليها، إنه لا يناسب الوجوه حيث لا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر في الحسن عن أبي بصير عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال‏ سألته عن قول اللّه عز و جل‏ «وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» قال: الخاتم و المسكة و هي القلب و هما السوار

، و

في القوي كالصحيح عن زرارة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: الزينة الظاهرة الكحل و الخاتم، و في تفسير علي بن ابراهيم في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية: فهي الثياب و الكحل و الخاتم و خضاب الكف و السوار، و الزينة ثلاث زينة للناس و زينة للمحرم و زينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناها و اما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها و الدملج و ما دونه و الخلخال و ما أسفل منه و اما زينة الزوج فالجسد كله.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 113

يمكن تقييدها بالخمر، اللهم إلّا بالأغطية، و ليس هنا إلّا طرف من الخمر يضرب بها على الجيوب! لا نجد في آيات الحجاب إلّا خمرا يضرب بها على الجيوب، و جلابيب تدنى عليهن منها، و الخمر هي الأغطية التي كانت على رؤوسهن فأضيفت إلى الرؤوس الجيوب، لا الوجوه فضلا عن الأيدي و الأقدام، و الجلابيب هي الأثواب الأوسع من الخمر و دون الأردية، أم هي الأعم منها و من الأردية، و لا يقتضي إدناء الأردية- فضلا عما دونها- ستر الوجه و صاحبيه، إلا مفاتن البدن و الجيوب، فضرب الخمر على الجيوب يزيد حجاب الجيوب، و الإدناء من الجلابيب عليهن يزيد حجاب مفاتن البدن، لا كل البدن حيث يشمل الوجه و صاحبيه لمكان «من» و لو قال «يدنين عليهن جلابيبهن» كانت هي الأردية ما كانت لتشمل الوجوه، فلأنها لا تغطى بالإدناء بل و بالغطاء المضروب عليها، و لكنه قال‏ «مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ» تدليلا على وجوب الستر أكثر مما كان، و علّه يعني ما يعنيه‏ «وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ» فالإدناء من الجلابيب كالضرب بالخمر يعني ستر الجيوب إضافة إلى سائر الستر الذي كان قبل ذلك الحجاب.

فأين تغطية الوجوه من آي الحجاب أو السنة، إلّا بقياس الأولوية ممن يحتاطون في الحجاب أكثر مما فرضه اللّه، وي كأنه تعالى خفيت عليه أولويتهم فخص الحجاب بغير الوجوه، فبدلا من أن يقول «و ليضربن بخمرهن على وجوههن و جيوبهن» أهمل ذكر الوجوه و خص الضرب بالجيوب! إن هذه إلّا من التطفلات و التكلفات دون حجة من كتاب او سنة، إلّا قياسا مردودا بالكتاب و السنة، أم أولوية مطرودة، فليست جاذبية الوجوه أكثر من سائر أجزاء البدن و لا مثلها، و حتى إذا كانت مثلها

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 114

أما ذا؟ فلما ذا التكليف كله على النساء و حتى في التغطية المعسرة او الحرجة، تلك إذا قسمة ضيزى، فقد يكفيهن حجاب البدن كله إلّا ما ظهر منها بعد الضرب بالخمر و إدناء الجلابيب، ثم الباقي على الرجال ألا ينظروا إلى وجوههن عن شهوة و ريبة، فإذا عرفت أن رجلا ينظر إليها عن شهوة تنهاه، فإن لم ينته غطت وجهها عنه او ابتعدت نهيا عمليا عن المنكر، و كما في الرجل إذا نظرت إليه امرأة عن شهوة ينهاها، و إلّا تغطى او ابتعد عنها، و أما إذا علمت ان في جماعة من الرجال من ينظر إليها عن شهوة و لا تعرفه، فما عليها ان تغطي وجهها إلا رجحانا دون وجوب، إذ لا تعرف الآتي بالمنكر حتى تنهاه ثم تغطي في آخر المطاف، و إنما الإثم على من ينظر، و كما الرجل إذا يعلم ان امرأة من النساء تنظر إليه و لا يعرفها، فهل عليه ان يغطي او يخرج من جموع الناس، إذا فواجب الانعزال عن الناس او التغطية يشمل قبيلي الرجال و النساء، مهما كان الحكم بالنسبة للنساء أغلظ، و فرضه عليهن أحرز، فإن مفاتنهن أحرض.

و من الحكمة الحكيمة في آية الأحزاب‏ «يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذلِكَ أَدْنى‏ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ» نزداد علما أن ذلك الحجاب رمز للعفاف، تعرف به صاحبته فلا تؤذى، فغير المحجوبة تؤذى، إذ لا تعرف بعفاف حتى لا تؤذى، و المحجوبة لا تؤذى فإن حجابها دليل عفافها فلا تتبع و تلحق رجاء إجابتها للفحشاء، و لو لم تكن أدلة أخرى على فرض الحجاب لصحت الفتوى بترك الحجاب لمن هي معروفة بالعفاف، فإنما فرض الحجاب دليلا على العفاف و سترا لمفاتن المرأة، كما حرّم النظر المريب إلى المرأة و إلى وجهها، سياجات ثلاث عن السقوط إلى هوّات الشهوات! و قد عبر عن النظر المحدق المريب بزنا النظرة، فإنه خطوة إلى‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 115

الفحشاء «1» و اما النظر دون ريبة و لا شهوة فلا محظور فيه مهما لم يكن مشكورا، و أحاديث المنع عن اتباع النظرة النظرة غير ظاهرة في النظرة إلى الوجه، و لا أنها كل نظرة و إن كانت دون ريبة و شهوة و التذاذ «2».

فالأشبه عدم وجوب ستر المرأة وجهها و يديها عن غير المحارم، و عدم حرمة النظر إليها إلّا عن ريبة و شهوة! و الأحاديث المدّعى دلالتها على وجوب ستر الوجه بين مؤولة و غير ظاهرة الدلالة على الوجوب، و على‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 41- اخرج احمد و البخاري و مسلم و ابو داود عن أبي هريرة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ان اللّه عز و جل كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين بالنظر و زنا اللسان المنطق و زنا الأذنين الاستماع و زنا اليدين البطش و زنا الرجلين الخطو و النفس تمنى و تشتهي و الفرج يصدق ذلك او يكذبه‏

، و

في الوسائل 14: 141 ح 16 عن عقاب الأعمال عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: من اطلع في بيت جاره فنظر إلى عورة رجل او شعر امرأة او شي‏ء من جسدها كان حقا على اللّه ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعون عورات النساء في الدنيا و لا يخرج من الدنيا حتى يفضحه اللّه و يبدي للناس عورته في الآخرة و من ملأ عينيه من امرأة حراما حشاهما اللّه يوم القيامة بمسامير من نار و حشاهما نارا حتى يقضي بين الناس ثم يؤمر به الى النار موفيه اشتد غضب اللّه على امرأة ملأت عينها من غير زوجها او غير ذي محرم معها.

 (2)

المصدر 138 ح 1 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) النظرة من سهام إبليس مسموم و كم من نظرة أورثت حسرة طويلة، و رواه مثله عن عقبة و عن الكاهلي عنه (عليه السلام) النظرة بعد النظرة تزرع في القلب الشهوة و كفى بها لصاحبها فتنة،

و

عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) قال: أول نظرة لك و الثانية عليك و لا لك و الثالثة فيها الهلاك،

و

في العيون عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لا تتبع النظرة النظرة فليس لك يا علي الا اوّل نظرة

أقول: القدر المتيقن من النظرة إلى العورة او إلى سائر الجسد غير الوجه، او النظرة المثيرة إلى الوجه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 116

فرض الدلالة هي معارضة بأخرى فالرجوع إلى كتاب اللّه، و لا دلالة فيه إلّا على جواز إبداء الوجه و الكفين‏ «1».

و مهما يكن من شي‏ء ففي إرسال البصر للنظر إلى وجوه النساء الأغارب دون قيد و لا شرط نكبة جماعية، و كما و في إبداء النساء زينتهن إلّا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

في البخاري ج 3: 34 و 102 و تاريخ الطبري 3: 67 عن عائشة فأصبح صفوان عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين رآني و كان رآني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه قال: اظعينة رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فخمرت وجهي بجلبابي» و فعل عائشة لا يثبت حكما خلاف الكتاب و السنة الا استحبابا في تغطية الوجه.

و في الطبقات 8: 72 رأيت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر دخلت على عائشة و عليها خمار رقيق يشف عن جيبها فشقته عائشة و قالت: اما تعلمين ما انزل الله في سورة النور ثم دعت بخمار فكستها» و كستها هنا لا تعني الا ستر جيبها كما تدل عليه آية النور.

و في الفائق 3: 20- مرط في حديث عائشة انها قالت: لما نزلت هذه الآية انقلب رجال الأنصار إلى نسائهم فتلوها عليهن فقامت كل امرأة تزفر (تحمل) الى مرطها المرحّل (كسائها الملون) فصدعت منه صدعة فاختمرن بها فأصبحن في الصبح على رؤسهن الغربان و لا دلالة فيه على ستر الوجه! بل «على رؤسهن الغربان» لا على وجوههن! و في الخصائص للنسائي ص 20 عن جميع بن عمر قال دخلت مع أبي على عائشة يسألها من وراء حجاب عن علي (رضي اللّه عنه) و سؤال نساء النبي من وراء حجاب كما نص عليه في القرآن‏ «وَ إِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ» قد يختص بنساء النبي ان عنى الحجاب الشامل، او يعني ب «حجاب» ما فرضته آية الحجاب و لعله أشبه.

و

في طبقات ابن سعد 3: 240 لما حضرت أبا سلمة الوفاة حضره النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و بينه و بين النساء ستر مستور فبكين»

و هذا الستر علّه لئلا تتكلف النساء الحجاب فلا يدل على وجوب ستر الوجوه!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 117

ما ظهر منها، فالنظرة القاصدة الخائنة تثير، كما الزينة و النبرة تثير، و من هذه الجاذبية من الجانبين سعار حيواني مجنون! و هنالك قيلة عليلة «1» ممن هوى إلى شهوة الجنس لحد جعلها أصل الحياة بكافة جنباتها في رذيلة أو فضيلة، تقول: ألا سبيل إلى تنفيس و ترويح الجنسين و تقليل الشبق المجنون عما في هذا البين إلّا إباحة النظرة، و طلاقة المحادثة، و الخلطات الموسعة، و الدعابة المرحة، و الاطلاع على مواضع الفتنة المخبوءة، وقاية من الكبت الجنسي و من العقد النفسية! و لكنها بعد ما افتعلت في بلاد الجنس و الإباحية، المتفلتة من كافة القيود، وجدنا بعد ذلك كله أنه زاد في الطنبور نغمة أخرى، فقد انتهى إلى سعار مجنون لا يرتوي، و إلى تلهّف و تكالب بين الجنسين و معهما الشذوذ الجنسي الذي لا يخلد ببال، كثمرة مباشرة لذلك الاختلاط الكامل! هنا يتبين لأولى الحجى أن الطريق المأمون هو تقليل هذه المثيرات‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و اما ما

نقل مستفيضا عن ام سلمة قالت‏ كنت عند النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عنده ميمونة فأقبل ابن ام مكتوم و ذلك بعد ان امر بالحجاب فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): احتجبا فقلنا يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): أ ليس أعمى لا يبصرنا؟ فقال: أ فعميا و ان أنتما؟ أ لستما تبصرانه؟

فعليه سؤال ان الاحتجاب لا يمنع من الرؤية و إذا كانت الرؤية محظورة فغض البصر يكفيه، و الا فليحتجب الرجال حتى لا يروا النساء، و مهما يكن من شي‏ء فإبصار المرأة الرجل الأجنبي يحرم بالنسبة لاجزاء خاصة من بدنه، لا رأسه و وجهه.

 (1). فرويد في فصل المشكلة الجنسية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 118

و غض النظرات، بحيث يبقى الميل الجنسي في حدوده الطبيعية مع تلبية طبيعية، و هو المنهج الذي يختاره الإسلام لإنشاء مجتمع نظيف شريف، حيلولة عادلة دون هذه الاستثارات، و تعديلا عادلا للرغبات، و إبقاء للدافع الفطري العميق بين الجنسين سليما عن الهرج و المرج! ليست النظرة عن شهوة محرمة- فقط- في الإسلام، ففي إنجيل (متى 5: 27- 29) «قد سمعتم أنه قيل للقدماء لا تزن. و أما أنا فأقول لكم إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه. فإن كانت عينك اليمنى تعثرك فاقلعها و ألقها عنك. لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضاءك و لا يلقى جسدك كله في جهنم».

... فيا عجبا للمسيحيين كيف أصبحوا إباحيين في أمور الجنس لحد يستحلون أبشع ألوان التعري و الدعارة، كأنها ليست محرمة في شريعة الناموس! ثم و حرة النظر إلى غير المحارم تعني أمورا عدة 1 الحفاظ على حرمات المؤمنات 2 حفاظهن و الناظرين عن التأثر الجنسي فالتعسر إلى هوات الزنا و حرمة الشهوات 3 ألّا يؤذين المؤمنات بملاحقة الذين في قلوبهم مرض من الرجال، و الوسطى من هذه تعم المؤمنات و سواهن من النساء، فعند عدم الخوف هكذا يجوز النظر إلى غير المؤمنات، و إذا المؤمنة لا تحترم نفسها حين لا تستر كما يجب، و لا تنتهي إذا نهيت، جاز النظر إليها إلا في الوسطى و كما في صحيح الأثر بالنسبة لنساء البوادي حيث يصرح بجواز النظر: «لأنهن إذا نهين لا ينتهين».

غض البصر الحادق من جانب الرجل أدب نفسي و محاولة للاستعلاء على الرغبة في الاطلاع على مفاتن المرأة إغلاقا و سدا للخطوة الأولى من خطوات الشيطان، و محاولة عملية للحيلولة دون إصابة سهم الشيطان،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 119

و حفظ الفرج من النظر، ثم الحفاظ على سائر الزينة هو محاولة ثانية لسد الطريق على ذلك السهم المسموم، و «ذلك» الحفاظ في بعدية «أَزْكى‏ لَهُمْ» رجالا و نساء «إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ».

 «وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ» و الزينة في بعديها لزام الأنوثة تكوينا و تشريعا، فهي محللة للمرأة تلبية لفطرتها في حاجتها إلى التجمل و تجلية للرجال، و لكن لمن؟ لرجلها كزوجة له، و لمحارمها كمحارم كل على حده، لحد لا يثير شهواتهم إلّا رجلها فإنها ممدوحة له، و ممدوحة له و لهم كما يناسبها و يناسبهم، ممنوعة للأغارب‏ «إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» كما بينّا.

 «وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ» فالجيب هو فتحة الصدر حيث كانت بادئة مفتوحة قبل كمال الحجاب، و لكي لا تفتح صدورهن إلى صدورهم منافذ الشهوة، أمرن بسدها «بخمرهن» ضربا «عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ».

و ذلك التحشّم من أفضل الوسائل الوقائية عن تجشّم العلاقة الجنسية الهرجة المرجة، يفرض في المجالات الخطرة ككل، ثم يستثنى في المحارم حيث لا تتجه ميولهم و لا تثور شهواتهم.

وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ....

أ ترى «زينتهن» تشمل كل البدن بما عليها من زينة ظاهرة؟

فكيف يجوز إبدائها كلها حتى العورة لغير البعولة مثلهم على سواء؟ أو أنها تخص غير العورة إذ ليست هي من الزينة، بل هي سوءة للناظر مهما كانت محور الشهوة للفاعل، فالعورات كلها خارجة عن الزينة في الرجال و في النساء، و سنة إبداء الزينة في الجاهلية لم تكن تشمل عورات النساء و حتى الزانيات منهن، و إنما سائر البدن، ف «زينتهن» لا تعني فيما تعني‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 120

العورات و جيرانها من الأفخاذ إمّا ذا، و جواز إبداء عوراتهن لبعولتهن مستفاد من أدلة أخرى! «1».

نجد هنا اثنى عشر طائفة داخلة في استثناء الحلّ خارجة عن مستثنى الحرمة رجالا و نساء، فغيرهم- أيا كانوا- خارجون عن نص الحلّ إلى نص التحريم، اللهم إلّا في الضرورات التي تبيح المحظورات كإنجاء الغرقى، و علاج المرضى، حيث تضاف إلى الحل بأدلة الحرج و الاضطرار، و كذلك لمن يريد الزواج فله النظر إلى ما يطمئنه أنها تصلح للزواج‏ «2» فينظر إلى شعرها و محاسنها شرط ان تكون مستعدة للزواج به و هو مستعد للزواج بها، و لم يبق شرط إلّا شرط الحمال المرضي من الطرفين، فهذه النظرة داخلة في نطاق‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). مضت‏

رواية القمي في مراتب الزينة من قوله (عليه السلام) و الزينة ثلاث زينة للناس و زينة للمحرم و زينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناه «الثياب و الكحل و الخاتم و خضاب الكف و السوار» و اما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها و الدملج و ما دونه و الخلخال و ما أسفل منه، و اما زينة الزوج فالجسد كله»

أقول: و كون الجسد كله زينة لا يعني حقيقة الزينة و انما حكمها في جواز الرؤية زينة و سواها من كل الجسد.

 (2) كموثقة غياث في رجل ينظر إلى محاسن امرأة يريد ان يتزوجها قال لا بأس و صحيحة ابن سنان الرجل يريد ان يتزوج أ فينظر إلى شعرها قال نعم، و في حسنة هشام و حفص و حماد و حسنة محمد عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أ ينظر إليها قال نعم، و مرسلة الفضل أ ينظر الرجل إلى المرأة يريد تزويجها فينظر إلى شعرها و محاسنها قال لا بأس بذلك إذا لم يكن متلذذا، و

عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أ ينظر إليها؟ قال: نعم يشتريها بأغلى الثمن،

و

في الخلاف للطوسي 3: 357 روى ابو الدرداء عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه قال: إذا طرح اللّه في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان يتأمل حسن وجهها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 121

الاضطرار فمحدودة بما يرفع الحاجة الضرورية من النظرة، دون تعد عنها إلى غيرها تفننا او تلذذا! «1».

ثم اللهم إلّا أزواج بناتهن أو أمهاتهن، و أعمامهن و أخوالهن لمكان النص في آية التحريم: «وَ بَناتُ الْأَخِ وَ بَناتُ الْأُخْتِ‏ ... وَ أُمَّهاتُ نِسائِكُمْ وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» (4: 23) فإنه ينقض صرح الاستثناء الحاصر في الظاهر من آية النور «وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ...».

أ ترى لماذا لم يذكر أزواج البنات، أو الأمهات و الأعمام و الأخوال هنا و هم أقرب إليهن فأحرى بالذكر من‏ «ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ» أمّن ذا من بعض المذكورين في آية النور؟ علّه اعتمادا على آية النساء و هي أشمل، فليس القرآن ليذكر الأحكام إلّا تدريجيا، لا جمعيا، او علّهم أحلّوا بعد آية النور، أم لأن الحكم فيهم حائر محور الرجال، و في النور على محور النساء، ام هم معنيون بطيات المذكورين هنا كما يأتي.

و هل يجوز النظر إلى النساء غير المؤمنات؟ نعم حيث الأدلة كتابا و سنة لا تشملهن، و من السنة ما تدل على الجواز «2» ام هل يجوز النظر إلى غير المتحجبات من المسلمات؟ علّه نعم «لأنهن إذا نهين لا ينتهين» «3» اللّهم‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و إذا احتاج إلى النظر إلى عورة ام مثلها مما هي قريبة إليها فلتنظر امرأة موثوق بها نيابة عنه فيما يقبل الثيابة.

 (2) كرواية السكوني لا حرمة لنساء اهل الذمة ان ينظر إلى شعورهن و أيديهن، و مرسلة الفقيه «انما كره النظر إلى عورة المسلم و اما النظر إلى عورة الذمي و من ليس بمسلم فهو كالنظر إلى عورة الحمار، و مثلها مرسلة ابن أبي عمير «النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل نظرك إلى عورة الحمار» و ابن أبي عمير ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه.

 (3) هي رواية ابن صهيب «لا باس بالنظر إلى اهل تهامة و الاعراب و اهل البوادي من اهل الذمة و العلوج لأنهن إذا نهين لا ينتهين.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 122

إلّا نظرة الشهوة، و لا سيما الناحية منحى الزنا أمّاذا من محرمات.

و إليكم الطوائف الاثنى عشر:

1- إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَ‏ أ ترى هم الأزواج بنكاح دائم او منقطع، فلا تشمل الحلائل بغير الزواج، كالملك و التحليل؟ ام هم كل الحلائل أيا كانوا؟ ظاهر البعولة هو الثاني! و إلّا فلما ذا لم تذكر الأزواج، و البعل في اصل اللغة هو المستعلي‏ «1» و هو من الرجال بالنسبة للنساء المستعلي عليهن كنساء، و هو الاستعلاء في متع الجنس، إذا فهم كل الحلائل من أزواج و مالكين و المحلّل لهم من الإماء! و زينتهن لبعولتهن لا تعني- فقط- ما تعنيه لسائر الاثنى عشر، بل كل البدن بما عليها من زينة دونما استثناء! 2- أَوْ آبائِهِنَ‏: الوالد و والده او والد الوالدة و إن علوا، فالجدود من طريق الآباء و الأمهات تشملهم «آبائهن» كذلك و الآباء من الرضاعة لمكان الحرمة الدائبة بها، و صدق البنت بالرضاعة، و قد تشمل «الآباء» أزواج الأمهات إذ يطلق عليهم الآباء و لا سيما بمقتضى النص في النساء «وَ رَبائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» فهل يعقل الحجاب لمن في حجرك؟ و هذا أبلغ صيغة في التعبير عن المحرمية و حرمة النكاح، إذا فالآباء ثلاثة: صلبي و رضاعي و الربيب، تشملهم «آبائهن».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و لان المشركين كانوا يعتقدون في بعل علوا عليهم سموه بعلا، و بعل الدابة هو المستعلي عليها، و بعل الأرض هي المستعلية على غيرها و بعل النحل هو فحلها و بني من لفظ البعل المباعلة و البعال كناية عن الجماع (المفردات للراغب الاصبهاني).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 123

فلان القرآن أنكر على سنة الأدعياء ثم أبقى سنة الرضاعة بشروط، و سنة الأبوة للربائب شرط الدخول، إذا فهن بناتهم و هم آبائهن إلّا في الميراث و كما لا ميراث في صلة الرضاعة.

ثم الأعمام و الأخوال كذلك لم يذكروا، و علّ ذكرهم فيمن حرّم عليهم نكاحهن في النساء كاف، فأصبح المحارم ستة عشر أربعة منهم في «النساء».

3- أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَ‏ تعني الوالد و الجد ما على، لمكان الآباء دون الوالدين، حيث الوالد نص فيمن ولدك دون واسطة، و أما أن يعنيه و من ولّدك بوسائط فبحاجة إلى قرينة، او يعبّر بالآباء فمطلق أم عام!.

و هل تعم الآباء من الرضاعة؟ علّها نعم للإطلاق، و لكنها لا حيث النص‏ «وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ» (4) أَوْ أَبْنائِهِنَ‏ بلا واسطة أم بواسطة، أبناء الأبناء أم أبناء البنات مهما نزلوا، و سواء كانوا أبنائهن أو من الرضاعة بدليل قوله تعالى‏ «وَ أُمَّهاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ».

 (5) أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَ‏ و هكذا الأمر فيهم مهما نزلوا، أو من الرضاعة.

 (6) أَوْ إِخْوانِهِنَ‏ من أب أو أم ام الأبوين، أ ترى تشمل «إخوانهن» الأخوة من الرضاعة؟

علّه لا تحلل الحلائل من أبناء الرضاعة، فهن إذا غير ذوات محرم لآباء أزواجهن من الرضاعة، و لا نصّ في القرآن يحمل حكم الآباء من الرضاعة إلّا هذا، و

حديث‏ «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»

لا إطلاق‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 124

فيه يشمل مورد المصاهرة، و حرمة الحلائل ليست إلّا للمصاهرة «1» و لو كان مطلقا لم يعارض نص الكتاب المحلل للحلائل من غير الأصلاب! و القول أن «من أصلابكم» لإخراج الأدعياء قول دعيّ، فان صيغته «من غير أدعيائكم» و «من أصلابكم» تخرج غير الصلبي من الدعي و الرضاعي، و ليس من الفصيح و لا الصحيح ذكر الخاص لإخراج الأعم من الخارج به.

إذا فكما تحل حلائل الأبناء من الرضاعة، فتحرم- كذلك- عليهن إبداء زينتهن لآباء بعولتهن من الرضاعة، فالحرمة المؤبدة هي التي تجعل المرأة من المحارم في جواز إبداء الزينة، اللّهم إلّا في المفضاة المطلّقة، و الملاعنة التي ردت لعان زوجها الرامي لها بالزنا، فإنها تنفصل دون طلاق في حرمة أبدية و ليست إذا من المحارم! و عله نعم حيث حرمت الأخوات من الرضاعة أبديا و لزامها أنهن من المحارم‏ «وَ أَخَواتُكُمْ مِنَ الرَّضاعَةِ».

 (7) أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَ‏ بينهم مهما نزلوا و لكن من النسب، و أما بنوهم من الرضاعة فلعلهم لا، فإن آية التحريم إنما حرمت الأخوات من الرضاعة، و أما بناتهن فلا، و لكنه نعم لصدق الأخوات فبناتهن بنات الأخوات و لعموم التنزيل في السنة «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

 (8) أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَ‏ كذلك الأمر من نسب او رضاع، دون فصل أم بفصل، أبناء بنيهم أو أبناء بناتهم.

 (9) أَوْ نِسائِهِنَ‏ تعني النساء المسلمات قريبات او غريبات ما دمن مسلمات، و أما غير المسلمات فلا تبدي المسلمة زينتها لها إلّا ما ظهر

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). قد يقال انه مطلق لان هذه المصاهرة ليست إلّا من الرضاع و

 «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

يشمله.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 125

منها، كما الرجال غير المحارم‏

 «فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن» «1»

و حتى إذا لم يصفن، حيث الآية مطلقة غير معللة، فغير نسائهن من النساء داخلة في النهي، و قد تكون الحكمة احتشامهن عن إبداء زينتهن لغير من يؤهل لرؤيتهن عليها حتى إذا لم تكن هناك نظرة سوء ناقلة، و كما لا يجوز لأجنبي مسلم أن يرى منهن‏ «إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» و إن كانت نظرة مؤمنة أمينة، فبأحرى عدم الجواز لغير نساءهن! (10) أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَ‏ ترى أنه كل مملوك لهن عبدا او أمة لظاهر الإطلاق؟ و العبد أحرى بالحجاب عنه من النساء الأغارب، و لا سيما غير المؤمن! و قد وردت فيه روايات متهافتة «2» و الرجوع إلى كتاب اللّه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 593 ح 123 في من لا يحضره الفقيه روى حفص بن البختري عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: لا ينبغي للمرأة ان تنكشف بين يدي اليهودية و النصرانية فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن.

 (2)

الدر المنثور اخرج ابو داود و ابن مردويه و البيهقي عن انس‏ ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها و على فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجليها و إذا غطت رجليها لم يبلغ رأسها فلما رأى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ما تلقى قال: انه ليس عليك بأس انما هو أبوك و غلامك»

أقول يعني انه من غير اولى الاربة من الرجال فلا اطلاق، و يؤيده ما

أخرجه عبد الرزاق و احمد عن ام سلمة ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: إذا كان لاحداكن مكاتب و كان له ما يؤدي فليحتجب عنه،

و عن مجاهد «لا ينظر المملوك لشعر سيدته، و عن عطاء سئل هل يرى غلام المرأة رأسها و قدمها؟ قال ما أحب ذلك إلا أن يكون غلاما يسرا فاما رجل ذو لحية فلا، و عن سعيد بن المسيب قال لا تغرنكم هذه الآية «أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ» انما عنى بها الإماء و لم يعن بها العبيد، و عن ابراهيم قال تستتر المرأة من غلامها، و ما اخرج عن مجاهد كان العبيد يدخلون على ازواج النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يعارض رواية النهي عنه «لا ينظر المملوك ...» و انه خلاف نص الآية في اختصاصها بما ملكت ايمانهن، و العبيد هنا أعم منهم، و في المجمع قيل‏

معناه العبيد و الإماء و روى ذلك عن أبي عبد اللّه،

و هو مطروح بضعف السند و مخالفة المتن للكتاب و السنة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 126

كما تفهمناه‏ «أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ» تقيد الإطلاق إن كان بغير اولي الأربة من العبيد كسواهم! و اختصاص الإماء بالذكر بعد نسائهن يعني شمولهن لغير المسلمات! و قد تكون‏ «مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَّ» مطلقة كما هي في نفسها و ان كانت مقيدة بالإماء فلتكن إمائهن و هي أخصر مما ملكت ايمانهن! و تتقيد في حل العبيد برؤية الشعر كما في متظافر الروايات‏ «1» فالعبيد غير أولي الأربة أو في النظر إلى الوجه و الشعر، حل لهن و هو أشبه بالكتاب و السنة و الفتوى، إذا فلعبدها منها بعض ما للمحارم كالشعر و ليس إلّا، اللهم‏ «إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها» حيث يحل لغير المحارم ككل.

و هل يتقيد هذا الحل بعبد مؤمن؟ ظاهر الإطلاق كتابا و سنة: لا، إلّا يكون مأمونا فحرام و إن كان مسلما!.

 (11) أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجالِ‏ الإربة فعلة من الأرب: فرط الحاجة المقتضي للاحتيال في دفعه، فهي هيئة خاصة من الأرب، فكل أرب حاجة و ليست كل حاجة أربا، كما أن كل إربة حاجة مفرطة، و ليست كل مفرطة إربة، فهي هنا الحاجة المفرطة إلى الجنس، الدافعة إلى النظر الهادف المحدق إلى ذوات الجنس.

فليست الرجولة بنفسها منعة عن النظر إلى زينتهن، بل مع الإربة غير

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). ففي رواية البصري و ابن عمار و الهاشمي و مرسلة الكافي و رواية الفضل و أكثرها صحيحة عن أحدهما عن المملوك يرى شعر مولاته قال: لا بأس، و الأخرى لا بأس ان يرى المملوك الشعر و الساق، و الثالثة المملوك يرى شعر مولاته و ساقها قال لا بأس و الرابعة في المملوك لا بأس ان ينظر إلى شعرها إذا كان مأمونا، و المروي عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في قصة مملوك فاطمة لا يدل على اكثر من ذلك بل و هو ادل على اختصاص الحل بالشعر، قضية الضرورة الدائمة، و كمل في صحيحة ابني عمار و يعقوب يحل للمرأة ان ينظر عبدها إلى شي‏ء من جسدها غير متعمد لذلك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 127

التابعة، «التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ» هم الرجال الذين لا أصالة لهم في المجتمع، و إنما يعيشون حياة التبعية، أم لا أصالة لهم في جوّ خاص فيه نساء: تبعية خاصة هنا و ان كانوا أصلاء في غيره، ثم لا حاجة لهم مفرطة إلى الجنس تقتضي احتيالهم في دفعه، بنظرة مريبة او لمسة و قبلة او وطئة كغاية، إما لفقد الشهوة، أو قلتها، أو احتشام فيها عن نساء قضية التبعية، فليس إذا ليشتهي المرأة المتبوعة، و لا يرى لنفسه منها إربته، و لا يخطر بخلده أن ينالها بشي‏ء، تبعية آيسة عن مس كرامة من المتبوعة! إما لفقد المعرفة من بلاهة أو جنون تتناسى فيهما الشهوة أم أنوثية المرأة، أم لخصاء أو عنن أمّاذا مما تصدق فيه حياة التبعية دون إربة من حاجة مفرطة إلى الاحتيال لدفعها.

فإذا لم يكن الرجل من التابعين و ليست له إربة، أو كان و لكن له إربة، فهل هو بعد محرم؟

الأصل هنا عدم الإربة، و التبعية كمقدمة لعدم الإربة، فإن لم تكن له حاجة إلى النساء أبدا فهو محرم إذ ليست له رجولة الجنس كالخنثى و العنّين و أمثالهما، و أما إن كانت له حاجة غير مفرطة و ليس من التابعين حتى تمنعه عنهن التبعية فما هو بمحرم، و الأصل هنا عدم المكنة من الغلبة الجنسية مهما كانت له شهوة أم لم تكن، و إن كان في محرمّية من له شهوة ممنوعة بالتعبية تردد، حيث الأصل في عدم الأربة استقلاله أمام التبعية، دون الإربة المنفية بالتبعية، إذ لا تمنع حينئذ عن نظرة الشهوة «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 43- اخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و مسلم و ابو داود و النسائي و ابن جرير و ابن أبي حاتم و ابن مردويه و البيهقي عن عائشة قالت‏ كان رجل يدخل على ازواج النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) مخنث فكانوا يعدونه من غير اولي الإربة فدخل النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يوما و هو عند بعض نساءه و هو ينعت امرأة قال: إذا أقبلت أقبلت بأربع و إذا أدبرت أدبرت بثمان فقال النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 128

فالشيخ الكبير الذي ليست له رغبة إلى النساء، او الذي لا يقوم زبه، و الخنثى و العنين، و الأحمق و المجنون الذي لا يعرف امر النساء و أمثالهم هم من مصاديق هذه الآية.

و اما الذي له حاجة إلى النساء و لكنه تمنعه مانع التبعية أمّاذا تمنعه من حاجته، فقد لا يكون هو من مصاديق الآية، حيث الإربة لعلّها اصل الحاجة 1 المنفية، لا شدتها او بروزها في ظروفها المقتضية، و ان كان بينه و بين ذي الإربة الفعلية الفعّالة بون بين! فلأن الإربة بين معان خمسة: حاجة، و توفر الحاجة، و الفرج، و العضو الكامل، و العقل، لا يؤخذ من الثاني المتزايد إلا اصل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

أرى هذا يعرف ما هاهنا لا يدخلن عليكم فحجبوه، و في نقل آخر فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لا اسمع هذا يعلم ما هاهنا لا يدخلن عليكم فأخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم،

و

في الكافي عن أبي عبد اللّه عن أبيه عن آبائه (ع) قال: كان بالمدينة رجلان يسمى أحدهما هيت و الآخر مانغ فقال الرجل و رسول اللّه (ص) يسمع إذا فتحتم الطائف إنشاء اللّه فعليكم بابنة غيلان الثقفية، فانها شموع بخلاء مبتلة هيفاء شنباء إذا جلست تثنت و إذا تكلمت غنت، تقبل بأربع و تدبر بثمان بين رجليها مثل القدح فقال النبي (ص): أراكما من اولي الاربة من الرجال، فأمرهما رسول اللّه (ص) فغرب بهما إلى مكان يقال له العرايا فكانا يتسوقان في كل جمعة.

أقول: الشموع المزاح و المبتلة الجميلة القامة الخلق و الهيف ضمر البطن ورقة الخاصرة، و الشنب عذوبة في الأسنان، و الثنى رد بعض الشي‏ء على بعض، و الأربع اليدان و الرجلان، و الثمان هي مع الكتفين و الأليتين، و إقبالها بأربع كناية عن سرعتها في الإتيان و قبولها الدعوة، و ادبارها بثمان كناية عن بطوئها و يأسها من حاجتها فيها.

و

في الكافي عن الباقر (ع) في تفسير غير اولي الاربة قال الأحمق الذي لا ياتي النساء،

و

عن الصادق (ع) الأحمق المولى عليه الذي لا يأتي النساء، و القمي هو الشيخ الفاني الذي لا حاجة له في النساء

و في صحيحة ابن بزيغ عن قناع الحرائر من الخصيان فقال: كانوا يدخلون على بنات أبي الحسن و لا يتقنعن قلت فكانوا أحرارا قال: لا، قلت فالأحرار يتقنع منهم؟ قال: لا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 129

الحاجة و تتايد بالآية «وَ لِيَ فِيها مَآرِبُ أُخْرى‏» ثم سائر الخمسة، تعم كل إربة معنية: الحاجة الجنسية إلى النساء في أية مرتبة فالشيخ الفاني و العاجز الذي لا يستطيع الوطي هما من غير أولى الإربة، و الفرج: فمقطوع الذكر و الخنثى، هما من غير اولي الإربة، و العضو الكامل: فالذي لا يقوم زبّه لعنن ام لأية علة دائبة او مؤقتة هو من غير أولى الاربة، و العقل: فالمجنون و الأبله الذي لا يعرف النساء هما من غير اولى الاربة، و في ذلك تجاوب متين بين الكتاب و السنة! ثم‏ «غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ» قد تعم من لا إربة له فيها و إن كانت له اربة في سواها، كما تعم من لا إربة له إطلاقا، و زوج البنت قد يكون ممن لا إربة له في أم الزوجة و هو من التابعين، «غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ» عنوان عام يشمل كل من لا حاجة له في النساء، إما لنقص في شهوة او آلة، ام لاحتشام بالنسبة لمرأة، فالأعمام و الأخوال و أزواج الأمهات و أزواج البنات قد تشملهم‏ «غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ» إضافة إلى ثبوت عدم الحجاب عنهم بدليل تحريم زواجهم.

 (12) أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى‏ عَوْراتِ النِّساءِ.

إنه لا تختص حرمة إبداء الزينة بما هو أمام البالغين، حتى يحل للطفل الظاهرين على عورات النساء كغير الظاهرين، أ ترى ما هو الظهور على العورات، أهو الاطلاع- فقط- عليها، دونما شهوة أو إمكانية عملية جنسية؟ و هذا يعم الأطفال منذ يميزون ذكورتهم و الأنوثة، من خمس سنين أو ستة فما فوقها! أم هو القدرة على العملية الجنسية؟ فلما ذا «لَمْ يَظْهَرُوا» بدل «لم يقدروا»! و قد يقدر الطفل بشهوة أو دونها على الوطي، و هو بعد لم يميز ما عند النساء عما عند الرجال!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 130

الظهور هو الغلبة في العلم و العمل‏ «1» فالطفل العارفون عورات النساء لماذا هيه، القادرون على ان يفعلوا فيهن، هم من أولي الإربة مهما لم يصلوا حد البلوغ و الرجولة، فإنما يعنى من الرجولة- في حرمة إبداء الزينة- الظهور على عورات النساء، لذلك يستثنى من الرجال غير أولي الإربة، و يلحق بالرجال الطفل الظاهرون على عورات النساء، و هم الطفل أولوا الإربة، فالإربة هي الأصل الذي يتبنى الحرمة و سلب المحرمية، في الرجال أم الطفل، و في سلبها- في أيّ كان- محرمية، و هو في الطفل الذين لا يثير جسم المرأة و زينتها فيهم الشعور بالجنس، كما في الرجال مهما اختلفت مراتب الإثارة!.

و الزينة التي يجوز إبداءها لهولاء ثلاث، 1 كل البدن بملابسه و هو خاص بالبعولة، 2 ما دون العورة و جيرانها و أقاربها و هي للمحارم نسبيا أم سببيا أم رضاعيا 3 شعر الرأس اضافة إلى الزينة الظاهرة أو و شي‏ء من جيرانها و هي لسائر الطوائف الثمان، اللّهم إلّا الطفل غير الظاهرين، و الإماء و لا سيما المسلمات منهن و بعض التابعين غير أولي الإربة، فلعلهم كالثانية أو يتلونهم، بما في كلّ من الطائفة الثانية و الثالثة من مراتب قربا و بعدا و أمنا و سواه، فإبداء الزينة في كلّ يقدّر بقدره، و «لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ...» لا تعني كل زينة في كلّ من الاثنى عشر! وَ لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ ما يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). «إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ» فانه لا يعني فقط الاطلاع فرب مطلع لا يقدر على الرجم، و لا العمل فرب قادر لا يعمل إذا لا يعلم موضعه. «كَيْفَ وَ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ ...» «9: 8» اي يغلبوا حيث يعنيهما «وَ مَعارِجَ عَلَيْها يَظْهَرُونَ» (42: 33) اي يتكئون قادرين، لا فقط يعلمون‏ «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» (9: 32) أي ليغلبه فالأصل في الظهور الغلبة عمليا و هي بحاجة إلى غلبة علمية. فلا العلم فقط و لا الغلبة فقط يكتفى به لايفاء معنى الظهور.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 131

... الضرب بالأرجل هو قوة المشي و شدته بحيث تسمع قعقعة خلخالها، أو ترى من زينتها الخفية بجلبابها ف «يعلم» يعم علم السمع و البصر، و هو منفذ لإثارة الشهوة و إحضار الريبة، و أمّا صرف العلم بأن لها زينة خفية فغير محظور، و إنما إظهار زينة خفية سمعا لها و إبصارا او شما أمّاذا من خفيّة تظهر بالإبداء، و كضابطة عامة تستفاد من‏ «لا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ» كل مثير للشهوات و مجلب للنظرات، و حتى إذا كانت زينة ظاهرة غير ضرورية، أم حركات غير عادية تحت الحجاب التام دون إظهار لزينة، أم رائحة عطرية تجذب، أم صوت يغنج، أمّاذا من المثيرات غير الضرورية، إنها محرمة على النساء أن يبدينها، و محرمة على الرجال أن يتعرضوا لها، إذا كانت مثل النظرة المثيرة، و النبرة المغيرة، و أما ما دون ذلك مما لا يتجنب فغير محظور و لا محبور، فسماع وسوسة الحلي أو شمام شذى العطر «1» قد يثير حواس أناس، و يهيج أعصابهم و يفتنهم فتنة جازفة جارفة لا يملكون لها ردا، و القرآن يسد الطريق على كل هذه المثيرات من الجانبين، لأن منزّله هو الذي خلقهما، و هو الذي يعلم ما خلق و هو اللطيف الخبير.

 «وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» وي كأن لجميع المؤمنين نصيبا قلّ أو كثر من هذه الإثارات و التأثرات الشهوانية، قلّما يخلو منها ذكر أو أنثى لهم الرغبات الجنسية، من خطوة إلى خطوة، من نبرة إلى نظرة و إلى شهوة و ريبة و إلى ما لا تحمد عقباه، أعاذ اللّه جميعا من خطوات الشيطان.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). استفاض‏

عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قوله: «أيما امراة خرجت و استعطرت ليوجد ريحها فهي زانية و كل عين زانية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 132

و الإفلاح هو شق الطريق إلى النجاح، و لا بد من توبة إلى اللّه ليتوب اللّه علينا في طريقنا الصعبة الملتوية، المليئة بالشهوات و الإثارات، لعلنا نفلح حيث نفلج الرغبات غير المشروعة، و الطرق إلى اللّه بعدد أنفاس الخلائق، و لا متطرق فيها إلّا متزلقا قل أو كثر، فلا بد من توبة إلى اللّه و إنابة دائبة إليه‏ «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»! ثم التوبة ليست فقط عن معصية حاصلة «1» بل و عما قد تحصل لولا تسديد او عصمة ربانية، و ذلك للعدول و أولي التقى، و من ثم توبة للحفاظ على روح العصمة! و تكاملها إلى القمة، كما كان لرسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم):

 «فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة» «2».

إلى هنا قدّمت علاجات وقائية مؤقتة سطحية ليست بالتي تجتث الثورة النفسية الجنسية، و تحصن المتجاذبين عن أية تخلفات اللّمم أمّاذا، و لكي يحصل الحصان الجذري تخفيفا لهذه الثورة، شرع مشروع الزواج ما طاب‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر اخرج ابن أبي الدنيا و البيهقي في شعب الايمان عن أبي رافع‏ ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سئل كم للمؤمنين من ستر؟ قال: هي اكثر من ان يحصى و لكن المؤمن إذا عمل خطيئة هتك منها سترا فإذا تاب رجع إليه ذلك الستر و تسعة معه و إذا لم يتب هتك عنه منها ستر واحد حتى إذا لم يبق عليه منها شي‏ء قال اللّه تعالى لمن يشاء من ملائكته ان بني آدم يعيرون و لا يغفرون فاخفوه بأجنحتكم فيفعلون به ذلك فان تاب رجعت إليه الأستار كلها و إذا لم يتب عجبت منه الملائكة فيقول اللّه لهم أسلموه فيسلموه حتى لا يستر منه عورة،

و

فيه اخرج ابن المنذر عن عبد اللّه بن مغفل سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقول: الندم توبة.

 (2)

الدر المنثور 5: 44- اخرج احمد و البخاري في الأدب و مسلم و ابن مردويه و البيهقي في شعب الايمان عن أبي رافع قال سمعت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقول: ايها الناس توبوا إلى اللّه جميعا فاني ...

و

عن حذيفة عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اني لاستغفر اللّه في كل يوم مائة مرة و أتوب إليه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 133

و تيسر دائما أو مؤقتا، كفريضة بالقدر الذي يحول دون تخلفات محتومة، و كمندوبة تحول دون احتمالاتها القريبة و الغريبة:

وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى‏ مِنْكُمْ وَ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (32) وَ لْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ...

يأتي النكاح في سائر القرآن في ثلاث و عشرين موضعا بمختلف صيغه، أمرا و نهيا إنشاء، و إخبارا، تعني مطلق النكاح عقدا للزواج إلا بقرينة تدل على معنى الوطي عن عقد ك «فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ» (2: 230) فإن نكاح الزوج ليس عقده، بل وطئه عن عقده، أم تدل على انقطاع في عقده: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً» (4: 24) أم على دوام كالتي تقرن بطلاق أماذا من اختصاصات الدائم.

ف «أنكحوا» هنا تعم المنقطع كما الدائم، حيث المنقطع نكاح كما الدائم، فالأمر يعمهما حسب مختلف الظروف و الإمكانيات و المتطلّبات، فلو لم تكن هناك دلالة خاصة من كتاب و سنة على مشروعية النكاح المنقطع لأفتينا بها سنادا إلى هذه المطلقات، و كما البيع دائم و مؤقت، بأحرى أن يكون النكاح دائما و مؤقتا.

و لأن التشريع نسخة متجاوبة مع التكوين، فلتكن شرعة النكاح كافلة لقضاء وطر الجنس، و لا يقضيه النكاح الدائم حيث الأكثرية الساحقة من ذوي الإربة و ذواتها لا يجدون نكاحا، فليجبر بالنكاح المؤقت كضرورة جماعية دائبة بين المستضعفين، فحتى إن لم يكن دليل خاص او عام من كتاب او سنة على سماح هكذا نكاح لكنا نفتي به بحكم الضرورة، كيف و الأدلة متوفرة متواترة على ذلك، و قولة النسخ خرافة و هراء و اللّه منها براء!.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 134

و هذه الآية من بينها هي اليتيمة في نوعها، آمرة بالإنكاح في متطلباته واجبة و راجحة، الأيامى منكم و الصالحين من عبادكم و إمائكم، دونما تخوّف عن فقرهم حالا أو استقبالا لحمل النكاح‏ «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ» و هذا حينما يجدون نكاحا على فقرهم، ثم يأمر الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم اللّه من فضله ريثما يجدوه ...

فالناكحون و المنكوح لهم هم عوان بين الأمرين، و لكي يحصل لهم أمر بين أمرين، لا يظلوا عزّبا يعذّبون، و لا أن ينكحوا فقراء فيتعذبون و يعذّبون! الأيامى جمع الأيّم و هو من لا زوج له ذكرا أو أنثى، كان تزوج قبل أم لم يتزوج‏ «1» مهما كان غير المتزوج أولى، و لقرنهم بالصالحين من عبادكم و إمائكم فهم الأحرار، من أقارب و هم أحرى بالكفالة الولاية الخاصة، أم أغارب بولاية الكفالة العامة، ف «منكم» يعني من المسلمين أجمع إلّا الرقيق، و المخاطبون بالإنكاح طبعا هم أولياء الأيامى من خاصة و عامة، و هذه- فقط- ولاية الإنكاح فلا تشرط فيها سائر الشروط في سائر الولايات، اللهم إلّا في البنت العزباء التي لم تتزوج قبل ف «أنكحوا» فيها تختص في ولاية الأب و الجد ليس إلّا، على شروطها المذكورة بطيات آياتها.

و لأن الأمر وارد مورد الحاجة الجنسية، و فيما لا تكفي الوقايات السطحية من إخفاء الزينة و ترك النظرة، فلا يعم كل الأيامى، و إنما ذووا الإربة اللازمة ففريضة، أو الراجحة فمندوبة، فلا فرض هنا مطلقا،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). لسان العرب: و الحرب مأيمة للنساء اي تقتل الرجال فتدع النساء بلا أزواج، و أمت المرأة إذا مات عنها زوجها او قتل و أقامت لا تتزوج و

في حديث علي (عليه السلام) مات قيمها و طال يأيمها و رجل أيمان عيمان هلكت امرأته،

و

في الحديث ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كان يتعوذ من الأيمة، و العيمة و هو طول العزبة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 135

و لا رجاحة مطلقا، فإنما المتطلبات على اختلافها تقتضي و تتقاضى أمر الفرض أحيانا و ندبه أخرى، أم لا هذا و لا ذاك.

و هل الإعراض عن سنة النكاح في إربه الراجح محرم؟ مهما لم يحرم تركه دون إعراض؟ الظاهر نعم لأنه إعراض عما أمر به اللّه و عمل به رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كما

يروى عنه‏ «النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني‏ «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

في الوسائل 14: 3 عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: تزوجوا فاني مكاثر بكم الأمم غدا في القيامة حتى ان السقط يجي‏ء محبنطأ على باب الجنة فيقال له: ادخل الجنة فيقول: لا حتى يدخل ابواي قبلي،

و

فيه 6 ح 1 قال ابو عبد اللّه (عليه السلام) ركعتان يصليهما المتزوج أفضل من سبعين ركعة يصليها أعزب،

و

عنه (عليه السلام) قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) رذال موتاكم العزّاب،

و 8: ح 9

علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم و المتشابه نقلا عن تفسير النعماني عن علي (عليه السلام) قال: ان جماعة من الصحابة كانوا حرموا على أنفسهم النساء و الإفطار بالنهار و النوم بالليل فأخبرت ام سلمة رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فخرج الى أصحابه فقال: أترغبون عن النساء؟! إني آتي النساء و آكل بالنهار و أنام بالليل فمن رغب عن سنتي فليس مني و أنزل اللّه: «لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ»، فقالوا: يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انا قد حلفنا على ذلك فانزل اللّه‏ «لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ‏ ... ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ ...».

و

في صحيح البخاري باب الترغيب في النكاح، عن انس بن مالك يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت ازواج النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يسألون عن عبادة النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فلما أخبروا كأنهم تقالّوها فقالوا: و أين نحن من النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قد غفر له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر فقال أحدهم: أما أنا فأنا اصلي الليل ابدا و قال آخر: انا أصوم الدهر و لا أفطر، و قال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج ابدا فجاء إليهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فقال: أنتم الذين قلتم كذا و كذا؟ اما و اللّه إني لأخشاكم للّه و أتقاكم له لكني أصوم و أفطر و اصلي و ارقد و أتزوج‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 136

أ ترى ماذا تعني‏ «وَ الصَّالِحِينَ ...»؟ هل هم المتقون؟ و ليس فرض النكاح او رجاحته بشرط التقوى، و هي لم تذكر للأيامى، بل و غير التقي أحرى بالنكاح لكيلا يطغى! ام هم الصالحون للزواج كفوا رجالا و نساء؟ و الصلوح له كما يجب شرط في كل نكاح دون اختصاص بغير الأحرار! أم هم المسلمون منهم؟

و لغير المسلمين نكاح كما لهم نكاح! لأن‏ «الصَّالِحِينَ مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ» أمر بإنكاحهم للأحرار لأنفسهم، و فيهم مسلمون كما فيهم غيرهم، لذلك تذكر من شريطة صلاح النكاح: الإسلام، فلا يصلح كافر لمسلمة و لا كافرة لمسلم، مهما صلح التناكح بين مسلم و مسلمة و كافر و كافرة، و إنكاح‏ «عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ» يشمل هذا المثلث، و قيد «الصالحين» يخرج- فيما يخرج- غير المسلمين‏ «مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ» في إنكاحهم للمسلمين منهم و من الأحرار منكم، اللّهم إلّا كتابية لمسلم لآية المائدة: «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ».

و أما «الْأَيامى‏ مِنْكُمْ» فشريطة صلاح الإسلام واردة في «منكم».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني،

و

فيه عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: من استطاع الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر و أحصن للفرج،

و

فيه عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج و من لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء.

و

قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سيأتي زمان على امتي لا يسلم لذي دين دينه الا من يفر من شاهق إلى شاهق و من حجر إلى حجر إذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي اللّه فعند ذلك حلت العزوبة قيل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اما أمرتنا بالتزويج؟ قال: نعم و لكن إذا كان ذلك الزمان فهلاك الرجل على يدي أبويه فان لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته و جيرانه يعيّرونه بضيق المعيشة و يكلفونه ما لا يطيق حتى يوردنه موارد الهلكة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 137

فإذا صلح عبد أو صلحت أمة فالإنكاح- بينهما، أم هما بحر أو حرة- صالح، و أما الكافر فغير صالح إنكاحه بمسلمة، و أما بمثله فقد لا يشمله أمر الإنكاح حيث الصلاح هنا شرط الإنكاح كواجب أو راجح، مهما صح التناكح بينهما دون صلة بالموالي المسلمين، و إن رقّية الكافر في حساب الإسلام كمدرسة داخلية عسى أن يسلم في جوّ اسلامي يعيشه ليل نهار، و مما يشوقه إلى الإسلام وعد النكاح، إن صلح بإسلامه، فمايز الإسلام «منكم» و الكفر «مِنْ عِبادِكُمْ وَ إِمائِكُمْ» يتطلب شرط الصلاح في أولاء دون هؤلاء! و ترى إذ يعني «الصالحين» المسلمين فلما ذا الصالحين العام بدلا عن نص المسلمين؟ علّه لأنه يعنيهم و صلوح الزواج من عب‏ء تكاليف الزواج، فإذا لم تكن لهم نفقة مضمونة بتكسّب أماذا فتكفف على أبواب الناس، و تخجيل لكم او حمل عليكم، و هذا ليس صالحا من الإنكاح! و من ثم صلاحيات أخرى تسمح أو ترجح إنكاحهم من شرعية تعرف من كتاب و سنة، أو عرفية و الإنسان على نفسه بصيرة و لو ألقى معاذيره.

و لماذا يؤمر غير الأيامى أن ينكحوا الأيامى، و البالغ مبلغ النكاح بإمكانه ذلك، و لا سيما الذكران، دونما حاجة إلى الأولياء؟

لأن البالغين و البالغات في أكثريتهم الساحقة لا يستطيعون نكاحا لفقر مالي أم عدم استقلالهم في حياتهم الجماعية، و لا سيما في النكاح الباكر، و هم أحيانا بحاجة ضرورية إلى النكاح أم راجحة، فلا بد لأوليائهم محاولة الإنكاح دونما تخوف من فقرهم الحالي فضلا عن الاستقبالي لحمل النكاح و عبأه، فنفقة النكاح من الواجب على الأولياء بحق المولّى عليهم، إلّا إذا كانوا هم أغنياء، فمن غير جهة المال! «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ» بالفعل إذ لا مال لهم و حتى للصداق و سائر متطلبات‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 138

النكاح البدائية، فضلا عن تداوم الإنفاق، فعليكم أنتم فعلية التكاليف، و من ثم‏ «يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ»

 «فالتمسوا الرزق بالنكاح» «1».

 «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ» بعد «وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى‏» لزامه وجوب إنفاق الأولياء قدر الإمكان، فان لم يتمكنوا منه و لا الأيامى و «لْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» فعدم وجدان النكاح يعم ما إذا لم يتمكن أحد منهما على الإنفاقات البدائية المفروضة «لا يَجِدُونَ نِكاحاً» منهم و لا من أوليائهم، أم لا يتمكن أحد منهما للحصول على كفوء «فليستعفف» ...

فمحاولة نكاح الأيامى مشتركة بينهما معا، فإذ لا سبيل منهما «فليستعففوا» بتصبر أم صوم‏ «2» و في محاولة تحصيل المال ابتغاء من فضله‏ «حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» كشرط اصيل لبداية النكاح، و من ثم كما وعد اللّه‏ «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ» اتكالا على اللّه، و كما كان يأمرهم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «3».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 45- اخرج الديلي عن ابن عباس ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: التمسوا

و

اخرجوا عن عائشة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انكحوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال،

و

عن جابر عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: جاء رجل إلى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يشكوا إليه الفاقة فأمره ان يتزوج.

 (2)

صحيح البخاري قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر و أحصن للفرج و من لم يستطع فعليه بالصوم فانه له و جاء.

 (3)

نور الثقلين 3: 595 ح 120 عن الكافي عن إسحاق بن عمار قال‏ قلت لابي عبد اللّه (عليه السلام) الحديث الذي يرويه الناس ان رجلا أتى النبي (صلى اللّه عليه‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 139

ثم‏ «يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» ليس وعدا من اللّه محتوما فقد لا يغنيهم، و إنما يعدهم ترغيبا لهم و في الأكثر يغنيهم «من فضله» حيث يسعون أكثر مما كانوا يسعون‏ «وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى‏» ثم اللّه يزيدهم من فضله لسدّ ثغرة الأهل في نفقته.

على الأيامى النكاح و على أوليائهم إنكاحهم، فإن اشتدت الحاجة- كما يتفق نزرا- و لا سبيل إلى البقاء فالفراق جمعا بين الأمرين نكاحا و فراقا «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و آله و سلم) فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج ففعل ثم أتاه فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج حتى امره ثلاث مرات فقال ابو عبد اللّه: هو حق ثم قال: الرزق مع النساء و العيال،

و

فيه عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنه باللّه عز و جل ان اللّه يقول‏ «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»

و

فيه ح 135 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال‏ أتى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) شاب من الأنصار فشكى إليه الحاجة فقال له: تزوج فقال الشاب اني لأستحي ان أعود إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فلحقه رجل من الأنصار فقال: ان لي بنتا و سيمة (حسنة الوجه) فزوجه إياه قال: فوسع اللّه عليه فأتى الشاب النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فأخبره فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): يا معشر الشباب عليكم بالباه (النكاح).

 (1).

نور الثقلين 3: 595 ح 130 في الكافي باسناده إلى عاصم بن حميد قال: كنت عند أبي عبد اللّه (عليه السلام) فأتاه رجل فشكا إليه الحاجة فأمره بالتزويج قال فاشتدت به الحاجة فأتى أبا عبد اللّه (عليه السلام) فسأله عن حاله فقال له: اشتدت بي الحاجة قال (عليه السلام) ففارق ثم أتاه فسأله عن حاله قال: اثريت و حسن حالي فقال ابو عبد اللّه (عليه السلام) اني امرتك بأمرين امر اللّه بهما قال اللّه عز و جل‏ «وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى‏ ...» و قال‏ «إِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 140

و قليل ما هو، و في النكاح إحراز الدين‏ «1» و في العزوبة الرذالة «2» إلّا لغير أولي الإربة، او الذين لا يخافون الفتنة من العزوبة! و قد يعني‏ «وَ لْيَسْتَعْفِفِ ...» إضافة إلى ترك النكاح ريثما يغنوا فينكحوا، استعفافهم بفعل النكاح حتى يغنيهم اللّه من فضله‏ «3» فمن لا يجد نكاحا حتى الصداق او الكفوء فاستعفاف تركه، و من يجد الكفؤ و الصداق و يخاف عيلة النكاح و فقره فاستعفاف بفعله حتى يغنيه اللّه من فضله، و كما قد يعم «و ليستعفف» من ينكح و من ينكح له بكلا المعنيين، فمن لا يجد إنكاحا فليطلب عفافا للأيامى إن استطاع بإنكاحهم، و إن لم يسطع فبحملهم على العفاف بوسائله، كمن لا يجد لنفسه نكاحا فليطلب عفافا بأحد الوجهين كما يستطيع، «لا يَجِدُونَ نِكاحاً» يعم عدم وجدانه لأنفسهم و للأيامى سواهم، وجدانا ماديا أم سواه، فالمهم في هذا البين هو الاستعفاف للأيامى، منهم و من أوليائهم، بفعل النكاح تحصيلا للعفاف، ام في تركه تعفيفا للنفس بوسائل أخرى.

فتحصيل وسائل العفاف عن التخلف الجنسي واجب جماعي كما يجب على الأفراد لتطهير الجو الإسلامي من الشذوذات الجنسية، من عفاف ذاتي بغض النظر المريب، و بإنكاح و نكاح قدر المستطاع، ثم بمحاولات أخرى‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 137 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من تزوج فقد احرز نصف دينه فليتق اللّه في النصف الآخر.

 (2)

المصدر ح 138 عن أبي عبد اللّه (ع) قال قال رسول اللّه (ص) رذال موتاكم العزاب.

 (3)

المصدر ح 154 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في قول اللّه عز و جل «و ليستعفف قال: يتزوجوا حتى يغنيهم الله من فضله‏

و

فيه 152 في الحاصل باسناده إلى زيد بن ثابت قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): يا زيد تزوجت؟ قلت:

لا- قال: تزوج تستعف مع عفتك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 141

تقضي على شبق الجنس، من صوم و ابتعاد عن مثيرات للجنس أمّاذا؟

و من السنن الضرورية للحيلولة عن التخلفات الجنسية النكاح المنقطع، لو لم يكن فيه نص لحكمنا بحله بمطلقات أدلة النكاح، كيف و فيه نص الكتاب‏ «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً» و مختلف الحديث حول نسخه و بقاءه معروض على نص الكتاب فمرفوض نسخه، و منسوخ قولة القائل به أيا كان، «مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ»! ...

المحور الرئيسي في هذه الأوامر الوقائية هو العفاف عن الشذوذ الجنسي مهما كلف الأمر، فأولو الإربة من الذكور و الأناث، من الأيامى و الصالحين من عبادكم و إمائكم، عليهم النكاح و عليكم إنكاحهم ما وجدوا و وجدتم إليه سبيلا، و في سبيل ذلك العفاف الجنسي عليهم العفاف الاقتصادي ما أمكن‏ «إِنْ يَكُونُوا فُقَراءَ» حتى يغنيهم اللّه من فضله و منه الكفاف بالنكاح المنقطع، و هذا استعفاف بالنكاح لم لا يجد نكاحا كما يحب، و من ثم استعفاف إذا لم يجد نكاحا قط و إن منقطعا و بعفاف اقتصادي صارم، و هذا هو الجانب السلبي في طلب العفاف بصوم أمّاذا من كواسر شبق الجنس.

ف «و ليستعفف» كما تشمل مع الأيامى من أمروا بإنكاحهم، كذلك تشمل على هامش العفاف الجنسي، عفافا اقتصاديا، كمقدمة ميسّرة للجانب الإيجابي من الاستعفاف، و كذلك العفاف سلبيا إن لم يجدوا نكاحا قط بأية صورة منه، «لا يَجِدُونَ نِكاحاً» يشمل مطلق عدم الوجدان في أصله أو كما يناسبه و يجب، و «حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» تعم الفضل في صورة النكاح من انقطاع إلى دوام، و الفضل اقتصاديا أماذا؟

فالواجد المطلق للنكاح من يجده اقتصاديا و جنسيا و شرفيا، و غير

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 142

الواجد مطلقا من لا يجده أيا كان، و بينهما عوان، يستعفف غير الواجد بصوم أما ذا، و يستعفف الواجد الناقص بما حضر «حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»! و من النكاح الذي قد يعتبر غير موجود امرأة صخابة ولّاجة همازة تستقل الكثير و لا تقبل اليسير «1»

كرب مقمع و غل قمل‏ «2»

و

خضراء الدمن‏ «3»

او

شهبرة- لهبرة- نهبرة- هيدرة- لفوتا «4»

و ان كن فيما سوى الأول قد يصلحن لقضا الحاجة و كسر الشبق!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 598 ح 146 في حديث عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في تعديد النساء و هن ثلاث: فامرأة ولود ودود تعين زوجها على دهره لدنياه و آخرته و لا تعين الدهر عليه و امرأة عقيم لا ذات جمال و لا خلق و لا تعين زوجها على خير و امرأة صخابة ...

أقول و هذه الثلاث على الترتيب: شديدة السياح- كثيرة الدخول و الخروج- العيابة الطعانة.

 (2)

المصدر ح 150 عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي (عليه السلام) قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) النساء اربع جامع مجمع و ربيع مربع و كرب مقمع و غل قمل،

أقول: و هن على الترتيب: كثيرة الخير مخصبة- التي في حجرها ولد و في بطنها آخر- سيئة الخلق مع زوجها- هي عنده كالغل القمل و هو غل من جلد يقع فيه القمل فيأكله فلا يتهيأ له ان يحك منه شي‏ء و هو مثل للعرب.

 (3)

المصدر 145 في معاني الاخبار عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: إياكم و خضراء الدمن قيل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و ما خضراء الدمن؟

قال: المرأة الحسناء في منبت السوء.

 (4)

المصدر 154- الخصال باسناده إلى زيد بن ثابت قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في حديث‏ معه لا تتزوجن ... قال زيد يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ما عرفت مما قلت شيئا و اني بأمرهن لجاهل، فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ألستم عربا؟ اما الشهبرة فالزرقاء البذية، و اما اللهبرة فالطويلة المهزولة و اما النهبرة فالقصيرة الذميمة، و اما الهيدرة فالعجوزة المدبرة، و اما اللفوت فذات الولد من غيرك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 143

... وَ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَ آتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ ... (33).

هل يعني شرط الخير- فقط- المال‏ «1» أن تعلموا بإمكانية أدائهم مال الكتاب حسب الكتاب؟ و الخير لا يختص بالمال مهما كان من الخير، فلو أريد منه فقط فليكن «مالا» ثم المال ليس فيهم، بل لهم، ف «إن علمتم لهم مالا» حاضرا ام بتكسب! لا «فِيهِمْ خَيْراً».

ثم و ما لم يعلم المالك أنه يؤدي مال الكتاب ليس ليكاتبه بطبيعة الحال، فلا يحتاج إلى شرط! ثم و حتى إذا دفع كل المال نقدا فضلا عن مقدّرة الآجال فلا يجوز تحريرهم ما لم يؤمنوا، حيث التحرير وجوبا و جوازا مشروط بالإيمان‏ «فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» حيث الرقية في حساب الإسلام لا تعني أسر إنسان و حصره عن حريته ظلما و زورا حتى إذا دفع الخير المال يحرّر و إلّا فلا، فإنما هو ثقافة إجبارية إسلامية و تربيه في مدرسة داخلية ريثما يؤمنوا فيحرّروا بأسبابه: دية أو كفارة، او دفعا لقيمة كتابة و سواها- او من بيت المال زكاة أماذا، أو أن خيرا هو الإيمان؟ و لا يكفي لوجوب المكاتبة مهما كان شرط جواز العتق، أو أنه الاطمئنان ألّا يصبح عيبا على مولاه و عبئا على المجتمع، أن يلقي كلّه على الناس؟ و هذا رغم اشتراطه لا يكفي شرطا، فليكن «خيرا» خير الحال الإيمان و الاطمئنان و خير المال‏ «2» وفاء بمال الكتابة، و إلّا فلا مكاتبة، فإن هذه المدرسة

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 60 ح 156 في تهذيب الأحكام عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: كاتبوهم ان علمتم لهم مالا، و عن محمد بن مسلم عن أحدهما مثله.

 (2)

المصدر من لا يحضره الفقيه عن أبي عبد اللّه في الآية قال: الخير ان يشهد ان لا اله إلا اللّه و ان محمدا رسول اللّه و يكون بيده عمل يكتسب به او يكون له حرفة

و

عن الحلبي عنه (عليه السلام) قال: ان علمتم دينا و مالا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 144

الداخلية التربوية يقصد منها تحول المماليك الكفار إلى مسلمين أبرار حتى يصلحوا للدخول في متن الجماهير المسلمة أحرارا.

فحتى إذا لم يسطعوا على كل المال‏ «وَ آتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ» و أقلّه الزكاة، فإن من أهلها «وَ فِي الرِّقابِ» فان دفعها لغيره أم لا تكفي وفاء بكتابة فمن عنده كما يقدر و يكفي قضية الإطلاق في‏ «مالِ اللَّهِ الَّذِي آتاكُمْ» حيث الأموال كلها مما آتاه اللّه دون اختصاص بالضرائب، و هذا الإيتاء مساعدة لمن خدمكم لزمن و إكرام لمن أسلم عندكم أو هو مسلم، و ترغيب له إلى مبادئ الإسلام، و تأكيد أن الإسلام لا يشجّع على تعبيد الناس إلّا كمدرسة داخلية لصالحهم ...

و أفضله ما أضمر عليه في كتابه‏ «1» فعلى المولى ان يكاتب مملوكه الذي علم فيه خيرا «و ان كان يسأل الناس و لا يمنعه من أجل أن ليس له مال فان الله يرزق العباد بعضهم من بعض و المؤمن معان و يقال: المحسن معان‏ «2» و طبعا السؤال غير المحرم كأن يسأل من مال اللّه ضرائب و سواها.

و هل عليه المكاتبة و لا مال عنده و لا هو قادر على تحصيل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 162 محمد بن مسلم عن أحدهما (عليه السلام) قال‏ سألته عن قول اللّه عز و جل‏ «وَ آتُوهُمْ ...» قال: الذي ان تكاتبه عليه لا تقول: أكاتبه بخمسة آلاف و اترك له ألفا و لكن انظر إلى الذي أضمر عليه فأعطه،

و

في الفقيه عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) سمعت أبي (عليه السلام) يقول: لا تكاتبه على الذي أراد ان يكاتبه ثم يزيد عليه ثم يضع عنه و لكنه يضع عنه ما نوى ان يكاتبه عليه،

و

في الدر المنثور 5: 47 اخرج عبد الرزاق و ابن أبي حاتم و الحاكم و صححه و الديلمي و ابن المنذر و البيهقي و ابن مردويه من طريق عبد اللّه بن حبيب عن علي عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في قوله: و آتوهم من مال اللّه، قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يترك للمكاتب الربع.

 (2)

المصدر في الكافي عن سماعة سألته عن العبد يكاتبه مولاه و هو يعلم انه ليس له قليل و لا كثير قال يكاتبه و ان كان يسأل ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 145

المال؟ «فكاتبوهم» لا تشمل من لا مال له فليست المكاتبة إلا لأجل النجوم المقسّطة لدفع مال المكاتبة! «وَ آتُوهُمْ مِنْ مالِ اللَّهِ» ليست لتعني كل مال المكاتبة، اللهم إلا بعضا كما يتمكن المكاتب و يكفي للمكاتب له، اللهم إلا إذا كان مال اللّه من الضرائب الكافية لثمنه.

و لماذا «آتوهم» بدل ألّا تأخذوا، أو تنقصوا من حق المكاتبة؟ لأن ذلك أدخل في المحبة، أن يرى المملوك عليه حقا، ثم يدفع إليه من هذا الحق ما هو ينتظره، فيدفع منه ما أخذه! و هل يكفي من خير الرقيق الإيمان و إمكان دفع حق المكاتبة، و قد يصبح كلّا على الجماعة المؤمنة، أو يلجأ إلى أحط الوسائل ليعيش و يكسب ما يقيم أوده، كوسيلة التكفف على أبواب الناس أو السرقة و الخيانة، ام البغاء في الفتيات! كلا ثم كلّا أن يرضى الإسلام كلّا هكذا و عبئا و عيبا، فإنما الأمن مع الإيمان، كيلا تصبح حريته و صمة على كتلة الإيمان.

فكما ليس التخرج- فقط- من المدرسة و الجامعة مرغوبا للجماعة المؤمنة، إلّا بكفاءة أمينة ثقافية و أدبية، كذلك و بأحرى للمماليك و هم أبعد من ذلك، «إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً» يعني الإيمان الأمين و التربية الصالحة لحدّ يصلح أن يلج الجماعة المؤمنة في حرية التصميم و الإرادة ماديا و معنويا! فكما أن عتقه يعني إسلاميا أن يعيش دور التربية الإسلامية، كذلك تحريره تخرّج لمن يصلح أن يكون من ضمن الجماعة المؤمنة، و نعم ما يروى عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في تفسير الآية

 «إن علمتم فيهم حرفة و لا ترسلوهم كلا على الناس» «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 45- اخرج ابو داود في المراسيل و البيهقي في سننه عن يحيى بن أبي كثير قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «فَكاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً» قال: ... و عن ابن عباس و عبيدة السلماني و قتادة و ابراهيم و أبي صالح و مجاهد

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 146

فان كن فتيات لا تفتكروا أنهن بما يقدرن على البغاء أو بإكراههن عليها، هن أموال فلا حاجة لهن إلى إيتاء مال، حيث البغاء و لا سيما في إكراه المؤمنات عليها ليس مالا يصلح لأية معاملة ف:

وَ لا تُكْرِهُوا فَتَياتِكُمْ عَلَى الْبِغاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ مَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (33).

صحيح ان البغاء محرمة بكل صورها و ظروفها من مشركة او مسلمة و على أية حال، و لكن أبشع صورها إكراه الفتاة المؤمنة على البغاء و هي تريد تحصنا.

و قد كانت سنة سيئة لئيمة بين الجاهليين احتراف الإماء للبغاء، حتى جاء الإسلام المانع من البغاء في الإماء و ساير النساء، و لكنما الجاهلية ما كانت لينسى سراعا، فناشبة باقية منها أنهم اقتصروا على الاحتراف ببغاء الإماء، كأنهن لا حرمة لهن لأنهن إماء، و حتى إذا أسلمن، و قد كان لعبد اللّه ابن أبي جارية تدعى معاذة، فكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليواقعها إرادة الثواب منه و الكرامة، فأقبلت الجارية إلى أبي بكر فشكت ذلك إليه فذكره للنبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فأمره بقبضها فصاح عبد اللّه بن أبي من يعذرنا من محمد يغلبنا على مماليكنا فنزلت الآية «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و طاوس و الحسن قالوا: امانة و وفاء.

 (1). الدر المنثور 5: 45- اخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: كان لعبد اللّه ... و فيه اخرج سعيد بن منصور و عبد بن حميد عن أبي مالك في الآية نزلت في عبد اللّه بن أبي و كانت له جارية تكسب عليه فأسلمت و حسن إسلامها فأرادها ان تفعل كما كانت تفعل فأبت عليه، و فيه عن الزهري ان رجلا من قريش أسر يوم بدر و كان عند عبد اللّه بن أبي أسيرا و كانت لعبد اللّه جارية يقال لها معاذة و كان القرشي الأسير يريدها على نفسها و كانت مسلمة فكانت تمتنع منه لاسلامها و كان عبد اللّه بن أبي يكرهها على ذلك و يضربها رجاء ان تحمل للقرشي فيطلب فداء ولده فانزل اللّه الآية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 147

 «إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً» ليست شرطا لحرمة الإكراه، فإن البغاء لا تحصل عند ارادة التحصّن إلّا بالإكراه، و إنما تعني تغليظ الحرمة، ف «لا تكرهوا» نهي خاص في أحرج ظروفه و أعوجه، فلا يفهم منه إن لم يردن تحصنا فلا بأس بإكراههن إذ لا يحصل فيه إكراه، فمثلها كمثل قوله تعالى‏ «لا تَأْكُلُوا الرِّبَوا أَضْعافاً مُضاعَفَةً» إذ لا تختص الحرمة بالأضعاف، و إنما تعني إضعاف الحرمة في الأضعاف! فنفس البغاء محرمة، و هي من المسلمة أشد، و الإكراه عليها أشدّ من الأشد، و ابتغاء عرض الحياة الدنيا من هذه الدنية بالغ أشدّه في الحرمة، حرمة مربعة تعنيها «وَ لا تُكْرِهُوا ...» فيما تعني الأمة، ثم و خامسة إذ تشمل الحرة، فالفتيات تشملهما.

و هي محرّمة على «من يكرهن» و لكن المكرهة عليها «فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ» للمكرهة دون المكره، مما يدل على أن البغاء دون إكراه محرمة لا غفران بعدها دون شرط من حد و توبة و إصلاح! «مِنْ بَعْدِ إِكْراهِهِنَّ» تعطف بالغفران إلى المكرهات، و إلا فلتكن «من بعد إكراههم»! ثم البعد يخص الغفران بحالة الإكراه دون الإختيار، فقد جمعت الآية بين حل البغاء للمكرهة، و أغلظ الحرمة للمكره، و أصل الحرمة للبغايا غير المكرهات! و ذلك النهي المغلّظ كان جزء من خطط القرآن في تطهير البيئة الإسلامية، و إغلاق السبل القذرة للتصريف الجنسي، أيا كانت غايته، و الصلة القريبة لهذا النهي بأمر المكاتبة، علّها الفكرة الخاطئة من بعض الموالي، من سماح البغاء أو الإكراه عليها توفية لنجوم الكتابة، حيث المال المحصّل من حرام- فضلا عن حرام الإكراه على البغاء- لا يفي نجوما للكتابة و لا لأي نجم أمّاذا؟

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 148

وَ لَقَدْ أَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَ مَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (34).

 «آياتٍ مُبَيِّناتٍ» حسب الحاجيات و المتطلبات طول الزمان و عرض المكان حتى القيامة الكبرى، ثم‏ «وَ مَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ» من أهل التقوى و الطغوى، و من ثم‏ «مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ» فيما أنزلنا من البينات و مثلا و سواهما من ذكريات في القرآن.

 [سورة النور (24): الآيات 35 الى 46]

اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ وَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ (35) فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ (36) رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقامِ الصَّلاةِ وَ إِيتاءِ الزَّكاةِ يَخافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَ الْأَبْصارُ (37) لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا وَ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (38) وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَ وَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسابَهُ وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ (39)

أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (40) أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَ تَسْبِيحَهُ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ (41) وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (42) أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ وَ يُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشاءُ وَ يَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشاءُ يَكادُ سَنا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ (43) يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ إِنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ (44)

وَ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ ماءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ بَطْنِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ رِجْلَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ ما يَشاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلى‏ كُلِّ شَيْ‏ءٍ قَدِيرٌ (45) لَقَدْ أَنْزَلْنا آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (46)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 150

الآيات الأربع الأولى مثل للهداية الإلهية على درجاتها، و اثنتان بعدها مثل للضلالة على دركاتها، ثم الباقية بينات من الهدى أمثالا للهدى العامة الشاملة لعامة الكون طوعا أو كرها و لكن لا يفقهون!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 151

و آية النور هي المحور الأصيل فيها، ليس لها مثيل بين آياتها التسعة و الأربعين بمختلف صيغها: النور- نورا- نوركم- نورنا- نوره- نورهم- المنير- منيرا، عدد أبواب الجنة النور «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ ...»!

في هذه الأنوار لا تجد إلّا أربعا تحنّ إلى المحسوس‏ «1» و الباقية لا تعني إلّا سواه من نور الهدى و الهادي و نور الوحي، و آية النور هي الوحيدة في وجهات، منها توصيفه سبحانه ب «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ».

أجل فيها نور الرب‏ «وَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّها» (39: 69) و نور اللّه‏ «يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ» (61: 8) و نور من اللّه‏ «قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَ كِتابٌ مُبِينٌ» (5: 15) و «نُورٍ مِنْ رَبِّهِ» (39: 22) حيث يجمعها مثلث النور: هدى و هاديا و وحيا!.

و أما «اللَّهُ نُورُ» فليست إلّا ناصية لهذه اليتيمة المنقطعة النظير، و لذلك سميت سورتها نورا و كما هي نور بين السور و كلها نور: نور على نور يهدي اللّه لنوره من يشاء! «اللَّهُ نُورُ» في إطلاقها دون إضافة كما «اللَّهُ عَلِيمٌ» «اللَّهُ قَدِيرٌ» «الله حي»: صفات ذاتية ثلاث، و كما «اللَّهُ خالِقُ» «الله رازق» أماذا من صفات فعلية، فذاته نور و فعله نور و صفاته نور «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ ...»!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و هي‏ «وَ جَعَلَ الظُّلُماتِ وَ النُّورَ» 6: 1 «وَ الْقَمَرَ نُوراً «10: 5 «وَ جَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُوراً» (71: 16) و «ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ» (2: 17).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 152

أ ترى أن توصيفة ب «نور» يجعله كسائر النور؟ و توصيفه بالوجود لا يجعله كسائر الوجود كما توصيفه بأنه شي‏ء لا يجعله كسائر الأشياء! فاللّه باين الأشياء بينونة ذات و أفعال و صفات‏ «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْ‏ءٌ» مهما تشابها في تحبير اللغات «لا هو في خلقه و لا خلقه فيه- لا هو من خلقه و لا خلقه منه»: تباعض الذات أو الصفات! فإنما إبداع و خلق لا من شي‏ء، أو من شي‏ء خلقه و أبدعه، لا من شي‏ء ذاته فإنه ولادة، و لا من غيره إذ لا خالق غيره! هنالك بون بيّن بين‏ «اللَّهُ نُورُ» و «النور الله» فالأول يعني حقيقة النور التي لا ظلام فيه و لا حدّ و لا حدود، أزلي، أبدي، سرمدي، غني، بينه و بين سائر النور أبعد من البون بين سائر الظلمة و النور! و لكنما الثاني قد يعني ان كلّ نور هو اللّه، وحدة حقيقة النور بمراتبها كوحدة حقيقة الوجود! و الآية هي الأول: «اللَّهُ نُورُ» لا كل نور، و إنما النور الإلهي الذي لا مثيل له، مهما كان له مثل في صفات غير ذاتية و أفعال! و لأن النور هو الظاهر بذاته المظهر لغيره، و هو بين مطلق و محدود، سرمدي و سواه، غني و سواه، ما يناسب اللّه و ما لا يناسب إلّا سواه، فمما يعنيه‏ «اللَّهُ نُورُ»: أنه ظاهر بذاته رغم خفاءه، و مظهر لغيره في أيّ من مراحل الظهور.

أ ترى بعد أنها صفة ذاتية له سبحانه كمثلث الصفات؟ و هو قبل غيره لم يكن إلّا ظاهرا لذاته لا مظهرا و لا مظهرا لغيره، فلمن يظهر غيره قبل خلقه؟ أ لنفسه؟ و كل شي‏ء ظاهر له في العلم دون إظهار! أم لغيره؟ و قد كان اللّه و لم يكن معه شي‏ء! فإنما الإظهار بالخلق فظهور له لا بذاته كما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 153

عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «نور إني أراه» «1»

رؤية البصيرة معرفيا بعد رؤية البصر لدلالاته الآفاقية و الأنفسية!

 «و قد خرق له في الحجب مثل سم الإبرة فرأى من نور العظمة ما شاء الله أن يرى» «2»

 «اللَّهُ نُورُ ...»

كذلك اللّه عز و جل‏ «3».

هو نور و مثله نور آخر، و لا مثيل له في نوريته كما في سواها من صفاته تعالى، إذا فلا يعني‏ «اللَّهُ نُورُ» ظهوره بذاته و هو مستحيل إلّا لذاته، و إظهاره لغيره و هو من صفات فعله لا ذاته! فالنور إذا هي من صفاته الفعلية، كما تعنيه‏ «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» فليس هو قبل السماوات و الأرض نورا إلّا ظهورا لذاته دون أي إظهار! إلّا ان يسمّى نورا بمجرد ظهوره لذاته، و ليس إلّا عبارة أخرى عن‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور عن أبي ذر قال: سألت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هل رأيت ربك؟ قال: نور إني أراه، و رواه في م ايمان 391 ت تفسير سورة 53، 7 حم 15725، 171، 175.

و

فيه 5: 47- اخرج البخاري مسلم و النسائي و ابن ماجة و البيهقي في الأسماء و الصفات عن ابن عباس قال‏ كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إذا تهجد في الليل يدعو: اللهم لك الحمد أنت رب السماوات و الأرض و من فيهن و لك الحمد أنت نور السماوات و الأرض و من فيهن و لك الحمد أنت قيام السماوات و الأرض و من فيهن أنت الحق و قولك حق و وعدك حق و لقاءك حق و الجنة حق و النار حق و الساعة حق اللهم لك أسلمت و بك آمنت و عليك توكلت و إليك أنبت و بك خاصمت و إليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت و ما أخرت و ما أسررت و ما أعلنت أنت إلهي لا أله إلا أنت.

 (2) القمي بإسناد متصل عن الإمام الرضا (عليه السلام) في حديث.

 (3)

فضيل بن يسار عن الصادق (عليه السلام) سألته عن قوله تعالى‏ «اللَّهُ ...

نُورُ ...» قال: كذلك اللّه عز و جل ثم سألته عن‏ «مَثَلُ نُورِهِ» فقال: محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 154

علمه الذاتي، فليست إذا رابعة لصفات الذات! بل صفة فعل حيث يعرفه خلقه بالنورانية، و لذلك سمى نفسه فيما سمى «نورا»

 «يا نور يا نور النور يا منور النور ...»

 «اللهم إني اسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شي‏ء»

و أما

 «نور وجهك الباقي بعد فناء كل شي‏ء»

فهو ذاته النورانية حياة و علما و قدرة، في ذاته، و إمكانية الظهور لمن سواه قبل فناء كل شي‏ء.

و قد كانت تدعو فاطمة النور بدعاء النور قائلة:

 «بسم اللّه النور بسم اللّه الذي يقول للشي‏ء كن فيكون بسم اللّه الذي يعلم خائنة الأعين و ما تخفي الصدور بسم اللّه الذي خلق النور من النور بسم اللّه الذي هو بالمعروف مذكور بسم اللّه الذي أنزل النور على الطور بقدر مقدور في كتاب مسطور على نبي محبور «1».

و لأن‏ «السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» في المصطلح القرآني هي صيغة التعبير عن الكون كلّه بما فيه و من فيه كما في سائر القرآن، إذا ف: «اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» يعني أنه نّور الكون كله، كصفة فعلية له سبحانه، لا ذاتية فإنها متحللة عن الكون، و هذه حلّة الكون: السماوات و الأرض!.

أ ترى ان الظلمات أيضا نور كما النور نور و قد «جَعَلَ الظُّلُماتِ وَ النُّورَ» (6: 1)؟ أجل إنها تحمل من النور نور الوجود، قبال النور التي تقابلها، حيث تحمل من الوجود وجود النور!.

فمن‏ «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» تكوّنهما بعد مطلق العدم و العدم‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). سفينة البحار 2: 617 دعاء النور لفاطمة (عليه السلام) عانو 193 و عالو 122 وى ج 21 ايضا دعاء النور لها برواية للدلائل للطبري.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 155

المطلق‏ «1» حيث أوجدهما من مادتهما، كما أوجد لا من شي‏ء، فالعدم المطلق ظلمات مطلقة لا حظّ لها من الوجود، فالإيجاد لا من شي‏ء إنارة عن الظلمة المطلقة إلى نور تجمع‏ «الظُّلُماتِ وَ النُّورَ» حيث الوجود فيهما نور!

 «اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شي‏ء»

فضوء كل شي‏ء هو ضوء الوجود و تقديره و هدايته التكوينية! و من‏ «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الهداية التكوينية لزاما و غير لزام‏ «2» «الذي أحسن كل شي‏ء خلقه ثم هدى» (32: 7).

و من‏ «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» أنهما دالتان ببارع الصنع فيهما على خالقهما و مدبرهما، فهما ظاهرتان و مظهرتان! و من‏ «نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الهداة إلى اللّه، الأدلاء على مرضات اللّه بوحي من اللّه، و حملته الرسل المصطفون: «اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلائِكَةِ رُسُلًا وَ مِنَ النَّاسِ» (22: 75) و هي كلها ظاهرات بينات، مظهرة للخفيات، و هذه هداية تشريعية و شرعية.

إذا فتكوينهما و تدبيرهما و هدايتهما تكوينية و تشريعية و شرعية، و التدليل بهما على خالقهما و مدبرهما، كل ذلك نورهما حيث أنار اللّه تعالى.

 «مَثَلُ نُورِهِ» إضافة النور إليه دليل أنها لا تعني- فيما تعني- ذاته، كما دلت إضافتها إلى السماوات و الأرض، فلو أنها من صفات ذاته السرمدية،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). مطلق العدم قد يناسب وجودا مّا كما السماوات و الأرض كانا موجودين في مادتهما الأولية إذ لا سماوات و لا أرض، و العدم المطلق لا يناسب اي وجود فهو إذا كان اللّه و لم يكن معه شي‏ء.

 (2) الهداية الاولى هي الضرورية الاضطرارية التي هي لزام كل كائن، و الثانية هي التي قد تتحول باختيار السوء إمّا ذا؟

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 156

فلما ذا خصوص الإضافة إلى السماوات و الأرض، فإنما «اللَّهُ نُورُ» قبل الخلق و بعده، و إنما هي من صفاته الفعلية،- دون الذاتية- كالخالقية و المدبرية و أنه الهادي بمظاهرها الثلاثة «1».

و كما ليس لذاته مثل، كذلك ليس لأفعاله و صفاته، فليس- إذا- لنوره الفعلي مثل فضلا عن ذاته: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْ‏ءٌ» فهل ليس له مثل كما ليس له مثل؟ «وَ لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلى‏ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (30: 27) فإن المثل هو الآية، و في كل شي‏ء له آية، من أدنى فأدنى، و من أعلى فأعلى، آية على ألوهيته و ربوبيته و هدايته أمّاذا من شئون رحمته الرحمانية و الرحيمية.

أ ترى أن لنورانيته في التكوين و التشريع مثلا كما لسائر إلهيته؟ آية له في التشريع و التكوين مثلا، و إن لم يكن له مثلا؟ اللهم لا، إذ لا يتمثل أحد من خلقه فيهما فلا مكوّن سواه و لا مشرّع سواه، إلّا في هداية شرعية تمثّل هداه، فكل شي‏ء مثل له آية على ربوبيته، و لا شي‏ء مثلا في تكوينه و تشريعه، اللّهم إلّا على وحدته فيهما، إلّا في الهداية الشرعية، فوحيه تعالى و حملته المعصومون هم مثل نوره فيها، دون تمثّل في تكوين و لا تشريع: «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ» (3: 144) «إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ وَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» (28: 56) «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْ‏ءٌ» (3: 128) «إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلاغُ» (42: 48)! و لان المثل هو الآية، و في الكون له مثلث الآية تكوينا و تشريعا و شرعة، فقد يعمها «مَثَلُ نُورِهِ» و لكنه في مثاله «كمشكاة» يعني ثالث ثلاثة و هم حملة الشرعة بوحي الرسالة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تكوينية- تشريعية- شرعية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 157

و «مَثَلُ نُورِهِ» في هدايته الدلالية «كمشكاة» و ليس المثل هو المشكاة! بل هو آية نوره.

 «اللَّهُ نُورُ» و جاه‏ «مَثَلُ نُورِهِ» لا يعني إلّا الهداية الشرعية، فكما اللّه‏

 «هاد لأهل السماوات و هاد لأهل الأرض» «1»

كذلك الهداة- المعصومون- إليه بدلالته هم مثل لنور هدايته، فقد

 «ضرب لكم مثلا من نوره» «2»

لا كل الأمثال‏

 «فالنبي و الأئمة صلوات الله عليهم من دلالات الله و آياته التي يهتدى بها إلى التوحيد و مصالح الدين و شرايع الإسلام و السنن و الفرائض و لا قوة إلا بالله العلي العظيم» «3»

فقد

 «بدء بنور نفسه» «4»

ثم مثّل مثلا من نوره.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). نور الثقلين 3: 602 ج 171 في كتاب التوحيد في آية النور عن الرضا (عليه السلام).

 (2)

المصدر ح 170 عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل فيه‏ ان اللّه تعالى بعث الى اهل البيت (عليهم السلام) بعد وفاة النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من يعزيهم فسمعوا صوته و لم يروا شخصه فكان في تعزيته «جعلكم أهل بيت نبيه و استودعكم علمه و أورثكم كتابه و جعلكم تابوت علمه و عصى عزه و ضرب لكم مثلا من نوره‏

 (3)

المصدر ح 172 عن الصادق (عليه السلام) في الآية قال‏ هو مثل ضربه اللّه لنا فالنبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ...

 (4)

المصدر ح 179 عن الباقر (عليه السلام) في الآية قال: بدأ بنور نفسه‏ «مَثَلُ نُورِهِ» مثل هداه في قلب المؤمن.

و

في سفينة البحار 3: 615 القمي عن أبي خالد الكابلي قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قوله تعالى: فآمنوا باللّه و رسوله و النور الذي أنزلنا فقال: يا أبا خالد! النور و اللّه الائمة من آل محمد إلى يوم القيامة هم و اللّه نور اللّه الذي انزل و هم و اللّه نور اللّه في السماوات و الأرض و اللّه يا أبا خالد لنور الإمام في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار و هم و اللّه ينورون قلوب المؤمنين و يحجب اللّه نورهم عمن يشاء فتظلم قلوبهم و اللّه يا أبا خالد لا يحبنا عبد و يتولانا حتى يطهر اللّه قلبه و لا يطهر اللّه‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 158

و حيث الأنوار الدلالية في هداية الخلق تختلف بين خليطة بظلمة و خليصة عنها هي نور الأنوار، هنا اللّه يضرب مثلا من نور هدايته ليس نورا على ظلمة، بل هو «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» ليس فيها ظلمة، حجة من اللّه في الدلالة التامة التي لا قصور فيها و لا نقصان يعتريها! و كما للّه أمثال في الكون، و الكون كله أمثاله و آياته، دون مثل واحد، كذلك له أمثال في نور هداه، و هم الدعاة المعصومون- إليه، فلما ذا «مَثَلُ نُورِهِ» لا أمثال نوره؟

لأنه يعني هنا المثل الأعلى لنوره و هو الرسول محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فانه يجمع كافة الأمثال النورانية فهو النبيون أجمع، و كافة الأمثال النورانية الإلهية مندكة في ذلك المثل الأمثل، فلذلك‏ «مَثَلُ نُورِهِ» لا «أمثال نوره» كما «لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلى‏» لا «الأمثال العليا» فالكون كله أمثاله تعالى و لكنما العليا هو الرسول محمد الذي فاق العالمين في حمل الهدى الإلهية كما يمكن و يجب! مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ ...

و «نوره» في مثلث من الأنوار متتالية متعالية، فمحمد هو نور الأنوار «1» و عترته المعصومون و يتلوهم النبيون أجمع، و من ثم المؤمنون‏ «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

قلب عبد حتى يسلم لنا و يكون سلما لنا فإذا كان سلما لنا سلمه اللّه من شديد الحساب و آمنه من فزع يوم القيامة الأكبر.

 (1).

نور الثقلين 3. 603 ح 173 عن الصادق (عليه السلام) قال: مثل نوره:

محمد.

 (2)

المصدر ح 179 عن الباقر (عليه السلام) مثل نوره «مثل هداه في قلب المؤمن ...».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 159

و المشكاة هنا هي مشكاة النبوة: مجمع الأنوار كلها و مصدرها:

الرسول الأقدس محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! فإنه النبيون أجمع و هو الهداة و الصالحون أجمع، و المشكاة هي الكوّة الزجاجية غير النافذة التي يوضع فيها المصباح، لتمنع شعلته عن الرياح، و تحصر نوره و تجمعه فيبدو قويا متألقا «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ» تقيّة الريح، و تصفية النور، و زيادة التألق، لا سيما «الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ»: عظيم كثير النور، ثم المصباح داخل الكوكب الدري داخل المشكاة «يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ» فزيته من‏ «شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ «1» و هي «زيتونة» لا كسائر الزيتونة شرقية و غربية و هي ليست بالتي ترام بل هي‏ «لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» فإنما الشرق أوسطية و هي أصلح زيتونة على وجه الأرض و أطيبها، و هي في صفائها لحد: «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ» إذا فنورها «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ».

أ ترى لماذا يمثل النور المحمدي و هو نور الأنوار، بمثل هو أدنى منه بدرجات، و المثل أمثل- دوما- من الممثل؟ لأن القصد هنا من المثل تقريب المحتد من النورانية المحمدية إلى أفكار من لا يعرفونه حق المعرفة، تمثيلا من المحسوس لغير المحسوس، لأن المحسوس أقرب إلى معرفتهم، مهما كان غير المحسوس أعلى منه بما لا يعد أو يحد، فهنا تكفي من الأولوية واجهة الإحساس.

ثم الأولوية المطلقة في المثل، هي فيما إذا كانا مثلين، محسوسين أو غير محسوسين، و هذه سنة اللّه في تقريب الحقائق إلى الأذهان.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 50- اخرج عبد بن حميد في مسنده و الترمذي و ابن ماجة عن عمران رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: ائتدموا بالزيت و ادهنوا به فانه يخرج من شجرة مباركة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 160

و ترى أن المشكاة أحرى من الشمس مثلا في هذه النورية؟ كلّا و لكنما الجهات المعنية من هذه النورية لا تعرف من نور الشمس الواحدة، بل من «مشكاة فِيها مِصْباحٌ ...» أنوار سباعية بعضها فوق بعض تقريبا للحالة النورية في روحه و صدره و قلبه أمّاهيه؟

و ترى مثال مثل نوره مسبّعا من النور بمثلث المشكاة المصباح الزجاجة و مربع الشجرة المباركة- زيتونة- لا شرقية و لا غربية- يكاد زيتها يضي‏ء و لو لم تمسسه نار! فهو نور على نور ثنائيا و سباعيا، و هذه السّبع تخترق دركات الظلمات إلى درجات أنوار الجنات.

نور زيت الزيتون كان أصفى نور يعرف زمن نزول القرآن، إضافة إلى قدسية شجرته المباركة بالواد المقدس في الطور: «وَ شَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْناءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَ صِبْغٍ لِلْآكِلِينَ» (23: 20) شجرة معمرة بكل أجزائها: زيتها و خشبها و ثمرها، نورا و إداما و شفاء! ذلك المثل الأمثل الأعلى لنوره هو الرسول محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و قد مثّل له بمثال المشكاة و الشجرة الزيتونة

 «إن الله لم يضرب الأمثال للشجر إنما ضرب الأمثال لبني آدم» «1»

لكي يعتبروا بها الحق الممثّل.

فالمشكاة هي الروح المقدسة المحمدية، و الزجاجة صدره، و المصباح قلبه الفؤاد حيث يتفأد بنور المعرفة الربانية، يوقد مصباح قلبه الفواد المنير من شجرة الرسالة القدسية الإبراهيمية «لا شرقية»: يهودية «وَ لا غَرْبِيَّةٍ»:

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). نور الثقلين 3: 605 ح 176 في الكافي باسناده عن إسحاق بن جرير قال سألتني امرأة ان ادخل على أبي عبد اللّه (عليه السلام) فاستأذنت لها فأذن لها فدخلت و معها مولاتها فقالت يا أبا عبد اللّه! أقول اللّه‏ «زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» ما عنى بهذا؟ فقال أيتها المرأة ان اللّه ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 161

نصرانية، يكاد زيت هذه الشجرة: الروح القدسي الرسالي في قلبه، يضي‏ء بنور الوحي و لو لم تمسسه ناره: «القرآن» فناره نور على نور حيث مهبطها النور: القلب القدسي الفؤاد، يتقبل نور الوحي في قمة المجانسة! قلبه المصباح أصبح زيتا يضي‏ء لشدة صفائه، بما أخلصه بخالص الطاعة و التسليم لربه حتى أصبح‏ «أَوَّلُ الْعابِدِينَ» ثم اصطفاه ربه أن أسكن في قلبه و ألقى الروح القدسي الرسالي، لحد يكاد يضي‏ء بالوحي و لمّا يوح إليه، ثم أنزل على قلبه محكم القرآن في ليلة مباركة هي ليلة القدر، فكاد يضي‏ء بمفصله و لمّا يوح إليه: «وَ لا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضى‏ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً» (20: 114) «لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ...» (75: 16). فوحي القرآن المفصل إليه نور على نور قلبه بالقرآن المحكم، كما وحي المحكم إليه نور على قلبه بالروح القدسي الرسالي، و كما إلقاء الروح إليه نور على قلبه بما أخلصه، و مربع النور في قلبه مستكن في صدره الذي شرحه اللّه: «أَ لَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ» و مخمس النور ما كن في روحه القدسي، و مسدس النور يعيش في بدنه النورانية الذي هو أشف و ألطف من أرواح من سواه، أنوار سبع تخرق الظلمات إلى النور المطلق حيث لا ظلام فيه إلّا أنه خلق! ز أحمد تا أحد يك ميم فرقست. همه عالم در آن يك ميم غرقست. «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 180 عن الامام الرضا (عليه السلام) في حديث‏ «قفلنا في كتاب الله عز و جل «كمثل مشكاة» المشكاة في القنديل فنحن المشكاة «فِيها مِصْباحٌ» المصباح محمد «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ» من عنصره‏ «الزُّجاجَةُ كَأَنَّها ...» لا دعيّة و لا منكرة «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ» القرآن‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» إمام بعد إمام.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 162

إنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)

 «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ»

: «يكادون أن يتكلموا بالنبوة و إن لم ينزل عليهم ملك» «1».

 «و يكاد العلم يخرج من فم العالم من آل محمد من قبل أن ينطق به‏ «2»

و

 «يكاد العالم من آل محمد (صلى الله عليه و آله و سلم) يتكلم بالعلم قبل أن يسأل» «3»

و كما

يقول صادقهم- و كلهم صادقون-: «أنا فرع من فرع‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 178 في روضته الكافي باسناده المتصل عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث طويل: ثم ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) وضع العلم الذي كان عنده عند الوصي و هو قول اللّه عز و جل‏ «اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» يقول: انا هادي السماوات و الأرض مثل العلم الذي أعطيته و نوري الذي يهتدي به «مثل المشكاة فيها مصباح فالمشكاة قلب محمد و المصباح النور الذي فيه العلم ... «توقد من شجرة مباركة» فاصل الشجرة المباركة ابراهيم ... يكاد زيتها يضي‏ء ...» يَكادُونَ ...».

 (2)

المصدر ح 173 عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية «مَثَلُ نُورِهِ» محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «كمشكاة» صدر محمد «فِيها مِصْباحٌ» فيه نور العلم يعني النبوة «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ» علم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الى قلب علي ... يكاد زيتها يضي‏ء ...» يكاد العلم ... «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» الامام في أثر الإمام.

 (3)

المصدر ح 174 عن الباقر (عليه السلام في الآية قال: المشكاة نور العلم في صدر النبي‏ «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ» الزجاجة صدر علي (عليه السلام) صار علم النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الى صدر علي، علّم النبي عليا «الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ...» نور العلم‏ «لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» لا يهودية و لا نصرانية» «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ ...» يكاد العالم ... «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» إماما مؤيدا بنور العلم و الحكمة في أثر الإمام من آل محمد و ذلك من لدن آدم إلى أن تقوم الساعة فهؤلاء الأوصياء الذين جعلهم اللّه عز و جل خلفاءه في أرضه و حججه على خلقه لا تخلوا الأرض في كل عصر من واحد منهم،

و

في ملحقات الاحقاق 3: عن ابن المغازلي في المناقب في كفاية الخصام من 44 روى بسنده عن علي بن جعفر (عليه السلام) قال‏ سألت موسى بن جعفر (عليه‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 163

الزيتونة و قنديل من قناديل بيت النبوة و أديب السفرة و ربيب الكرام البررة و مصباح من مصابيح المشكاة التي فيها نور النور و صفوة الكلمة الباقية في عقب المصطفين إلى يوم المحشر».

فالمشكاة هو روح محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و فيها صدره و قلبه، و هي‏

 «قلب محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و «صدره» «1»

فإنهما فيها، و كذلك «نور العلم في صدره» «2» كما المصباح القلب هو «النبوة» «3» لأنها بالروح الملقى إليه و الوحي النازل عليه، هي في قلبه.

و الشجرة الزيتونة الأصل زمنا هي الشجرة الرسالية الإبراهيمية و هي في الرتبة القمة الشجرة المحمدية، «شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ» يهودية «4» بلشوية اشتراكية، او دعية «5» «وَ لا غَرْبِيَّةٍ»: نصرانية «6» امبريالية رأسمالية، او منكرة «7».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

السلام) عن قول اللّه تعالى: كمشكاة فيها مصباح ... قال. المشكاة فاطمة و المصباح الحسن و الحسين و الزجاجة كأنها كوكب دري فاطمة بين نساء العالم يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية و لا غربية لا: لا يهودية و لا نصرانية- يكاد زيتها يضي‏ء و لو لم تمسسه نار نور على نور- يوجد من فاطمة إمام بعد إمام يهدي اللّه لنوره من يشاء، و رواه مثله ابو بكر العلوي الحضرمي في رشفة الصادي 29 و صاحب كتاب المناقب الفاخرة في العترة الطاهرة.

و

في الدر المنثور 5: 49- اخرج ابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في قوله تعالى‏ «زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): قلب ابراهيم لا يهودي و لا نصراني.

 (1، 3) المصدر ح 178 في امالي الصدوق باسناده إلى الامام الصادق (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه ...».

 (2، 4، 5، 6)

المصدر ح 180 القمي عن الامام الرضا (عليه السلام) «لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ»:

لا دعية و لا منكرة.

 (7) هذه الاعداد مكررة حسب مدلولات الروايات فلا تخلط.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 164

و لأن محمدا هو النبيون أجمع فالمشكاة في المثال هي النبيون أجمع و سائر المعصومين، «مَثَلُ نُورِهِ» في الهدى الخالصة غير الخليطة بسواها «كمشكاة» ... في مسبّع النور الخارق لمطلق الظلمات‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ»! كل في نفسه و كل تلو الآخر نبي بعد نبي و

 «إمام بعد إمام».

إن ل «مَثَلُ نُورِهِ» درجات عدة من أعلاها المحمدية و معه المعصومون من عترته، ثم سائر الخمسة من أولي العزم، ثم سائر الرسل على درجاتهم، ثم المؤمنون على درجاتهم، فكما أن هذا المثل ينحو منحى الأمثل، كذلك المؤمن يشمله على ضوئه المثل‏

 «فالمؤمن في خمسة من النور: مدخله نور، و مخرجه نور، و عمله نور، و كلامه نور، و مصيره يوم القيامة إلى الجنة نور» «1».

و قد تعني المشكاة كافة الرسالات الإلهية، و زيتها المضي‏ء لمصباحها هو الرسالة المحمدية (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فمصباحها هم أهل بيت العصمة، و الزجاجة هي سائر الخمسة من أولى العزم (عليهم السلام).

 «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ «في كل من هؤلاء، و كل تلو الآخر «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ» و هم السالكون سبل الهدى، كل قدر همته و اهتمامه‏ «وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ح 179 علي بن ابراهيم القمي عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) في الآية قال: بدأ بنور نفسه‏ «مَثَلُ نُورِهِ» مثل هداه في قلب المؤمن‏ «كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ» و المشكاة جوف المؤمن و المصباح النور الذي جعله اللّه في قلبه ... «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» يكاد النور الذي جعله اللّه في قلبه يضي‏ء و إن لم يتكلم‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» فريضة على فريضة و سنة على سنة ... فهذا مثل ضربه اللّه للمؤمن فالمؤمن ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 165

فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ (36) رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقامِ الصَّلاةِ وَ إِيتاءِ الزَّكاةِ يَخافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَ الْأَبْصارُ (37).

أ ترى بماذا تتعلق «في بيوت» ظرفا؟ هل‏ «اللَّهُ نُورُ»؟ و هو نور السماوات و الأرض دون اختصاص ببيوت! و إن ذاته النور و صفات ذاته النور لا تحويها السماوات و الأرض فضلا عن بيوت! علّه‏ «مَثَلُ نُورِهِ» و «كمشكوة» و «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» و «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» و «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ» و «يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ» و «اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ» فكل من هذه السبع تصلح متعلقا به لذلك الظرف الظريف! فمثل نوره في بيوت، كمشكوة في بيوت، يكاد زيتها يضي‏ء في بيوت، نور على نور في بيوت، يهدي اللّه لنوره من يشاء في بيوت، و يضرب اللّه الأمثال للناس في بيوت، و اللّه بكل شي‏ء عليم في بيوت أذن اللّه أن ترفع و يذكر فيها اسمه ...! «1»

و ما هي هذه البيوت؟ أ هي بيوت اللّه؟ و هي دون شرعة اللّه و هدايته ليست لترفع و يذكر فيها اسمه، و إن كان المسجد الحرام، إذ كان مجال المشركين، رجال تلهيهم كل شهوة فضلا عن تجارة أو بيع عن ذكر اللّه! أم هي بيوت الرسالات الإلهية و في قمتها و قلبها بيت الرسالة المحمدية حيث تحوي الأنوار الأربعة عشر؟ أجل! فبيوت اللّه إنما تعمّر و ترفع و يذكر فيها اسمه ببيوت الرسالات، فهي أفضل من المساجد، حيث الشرعة الإلهية تصدر من تلكم البيوت إلى المساجد و سواها، فبيت‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تلخيص مع تحرير عما حققه (هنشو) المكتوب عنه في مجلة (هاربر) الاميريكية 1936 و كما نشرت في مجلات اخرى ايضا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 166

الرسالة المحمدية أفضل من المسجد الحرام فضلا عن سائر المساجد، مهما كان المسجد الحرام أفضل من مسجد الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إنها بيوتات الأنبياء و الرسل و الحكماء و أئمة الهدى‏ «1» بدرجاتها، و بيت علي و فاطمة (عليهما السلام) من أفاضلها، و

قد يسأل ابو بكر رسول الهدى يا رسول اللّه! هذا البيت منها لبيت علي و فاطمة؟ فيجيبه: نعم من أفاضلها» «2»

أو «أفضلها»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 608 ح 184 في كتاب كمال الدين و تمام النعمة في باب اتصال الوصية من لدن آدم باسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه (عليه السلام): انما الحجة في آل ابراهيم لقول اللّه عز و جل «و لقد آتينا آل ابراهيم الكتاب و الحكمة و آتيناهم ملكا عظيما» و الحجة الأنبياء و اهل بيوتات الأنبياء حتى تقوم الساعة لأن كتاب اللّه ينطق بذلك و وصية اللّه جرت بذلك في العقب من البيوت التي رفعها اللّه تبارك و تعالى على الناس فقال: «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» و هي بيوتات الأنبياء.

 (2)

الدر المنثور 5: 50- اخرج ابن مردويه عن انس بن مالك و بريدة قال‏ قرأ رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هذه الآية «فِي بُيُوتٍ ...» فقام إليه رجل فقال:

اي بيوت هذه يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! قال: بيوت الأنبياء، فقام إليه ابو بكر فقال يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ...

و

أخرجه مثله الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (ح 1 ص 409 ط بيروت) قال حدثني ابو بكر ابن أبي الحسن الحافظ ان عمر بن الحسن بن علي بن مالك أخبرهم قال أخبرنا احمد بن الحسن الخزاز أخبرنا أبي عن حصين بن مخارق عن بحر السلمي عن أبي داود عن أبي برزة قال: قرأ رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «فِي بُيُوتٍ ...» و قال: هي بيوت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قيل: يا رسول اللّه أبيت علي و فاطمة منها؟ قال: من أفضلها،

و

أخرج نص المذكور في الدر المنثور بسندين متصلين عن انس بن مالك و بريدة قالا قرء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ... و مثله العلامة البدخشي في «مفتاح النجا» ص 13 مخطوط عنهما قالا قرأ رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 167

ليس بيت علي و فاطمة و سائر البيت لآل البيت (عليهم السلام) أدنى من بيوت الأنبياء و لا كبيوت الأنبياء بل من أفاضلها، و لأن الأفضل المطلق هو بيت الرسالة المحمدية- إذا- فبيت علي و فاطمة من هذا المطلق و كذلك سائر العترة الطاهرة كما يقول عنهم تاسعهم: «خلقكم الله أنوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من علينا بكم و جعلكم‏ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ»! و من ثم بيوت اللّه على ضوء أنوار الوحي من بيوت الأنبياء، هي ايضا من‏ «بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ...» «وَ مَساجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً» (22: 40) «وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ اللَّهِ أَنْ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و سلم): ... و

فيه‏ «بيت علي و فاطمة»

بدون اللام، و

ابن حسنويه يروي في در بحر المناقب 18 مخطوط عن ابن عباس قال: كنت في مسجد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و قد قرأ القارى‏ «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ ...» فقلت يا رسول اللّه ما البيوت؟ فقال:

بيوت الأنبياء و أومأ بيده إلى منزل فاطمة (عليها السلام)

و

روى الثعلبي في الكشف و البيان مخطوط عن أنس و بريدة قالا: قرء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هذه الآية فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول اللّه هذا البيت منها يعني بيت علي و فاطمة؟

قال: نعم من أفاضلها. و رواه مثله الأمر تسري في أرجح المطالب 75.

و

في نور الثقلين 3: 607 ح 181 عن تفسير القمي عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال: هي بيوت الأنبياء و بيت علي منها،

و

فيه 185 عن روضة الكافي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) عن الآية قال: هي بيوت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم)،

و

فيه عن كتاب المناقب ح 182 ابو حمزة الثمالي في خبر «لما كانت السنة التي حج فيها ابو جعفر محمد بن علي (عليه السلام) و لقيه هشام بن عبد الملك اقبل الناس يتساءلون عليه فقال عكرمة من هذا عليه سيماء زهرة العلم؟ لأخزينّه فلما مثل بين يديه ارتعدت فرائصه و أسقط في أيدي أبي جعفر (عليه السلام) و قال: يا بن رسول اللّه (ص) لقد جلست مجالس كثيرة بين يدي ابن عباس و غيره فما أدركني ما أدركني آنفا فقال له ابو جعفر (ع) ويلك يا عبيد اهل الشام انك بين يدي بيوت اذن اللّه ان ترفع و يذكر فيها اسمه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 168

يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» (2: 114) «وَ أَنَّ الْمَساجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً» (73: 18).

فالبيت هو محل البيتوتة الرياحة، إن بدينا فبيت حجر و شجر و مدر «1» بمن فيه من نساء أمّن ذا ممن يساعدون في تلك الرياحة، و إن روحيا معنويا فبيت هداية و تربية، و قد تعنيه «في بيوت» فإنه مثل لنور الهدى، فليس بيت النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كمسكن لأهله من هذه البيوت، و لا أهله النساء أهل بيته إلّا من القبيل الأول، فإنما الثاني محّال معرفة اللّه و منازل سر اللّه، و مساكن بركة اللّه، بيوت حلّ فيها أهل اللّه، فإنما هم هم أهل اللّه‏ «2» و قد أذن اللّه أن ترفع و يذكر فيها اسمه من مساجد و بيوت‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1، 2)

نور الثقلين 3: 608 ح 186 في اصول الكافي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) انه قال: وصل اللّه طاعة ولي امره بطاعة رسوله و طاعة رسوله بطاعته فمن ترك طاعة ولاة الأمر لم يطع اللّه و لا رسوله و هو الإقرار بما انزل من عند اللّه عز و جل‏ «خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» و التمسوا البيوت التي اذن اللّه ان ترفع و يذكر فيها اسمه فانه أخبركم انهم‏ «رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ...».

و

فيه 190 عن الكافي عن أبي حمزة الثمالي قال قال ابو جعفر (عليه السلام) لقتادة من أنت؟ قال:

انا قتادة ابن دعامة البصري فقال له أبو جعفر (عليه السلام) أنت فقيه اهل البصرة؟ قال: نعم- فقال له ابو جعفر (عليه السلام): و يحك يا قتادة ان اللّه خلق خلقا من خلقه فجعلهم حججا على خلقه فهم أوتاد في ارضه قوّام بأمره نجباء في علمه اصطفاهم قبل خلقه، أظلة عن يمين عرشه قال: فسكت قتادة طويلا ثم قال: أصلحك اللّه و اللّه لقد جلست بين يدي الفقهاء و قدامهم فما اضطرب قلبي قدام واحد منهم ما اضطرب قدامك فقال له ابو جعفر (عليه السلام) أ تدري اين أنت؟ بين يدي‏ بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ...» فأنت ثم و نحن أولئك فقال قتادة:

صدقت و اللّه جعلني اللّه فداك و اللّه ما هي بيوت حجارة و لا طين».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 169

الأنبياء، «يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ»! فهل هم- إذا- نساء النبي امّن ذا من أهل بيت المسكن بدنيّا؟ كلا! إنهم هم المعنيون بآية التطهير: «إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» (33: 33) و تصديقه في مواصفاته و اهله:

 «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» فمن رفع المساجد تعميرها لعبادة اللّه، و تطهيرها و إبعاد كل قذارة عنها و كلّ ذكر فيها إلّا ذكر اللّه، و إن الصلاة فيها تعدل مضاعفات في غيرها أمّاذا من ميّزات؟

و من رفع بيوت الأنبياء أنها تقصد كقبلة للمقبلين السائلين و قد تعنيه‏ «وَ اجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً» (10: 87) و كما الكعبة البيت الحرام قبلة المصلين و مطاف الطائفين.

بيوت السكن البدنية لا تحتاج في رفعها إلى إذن، فإنما هي بيوت الهداية لا ترفع إلّا بإذن، فليس لايّ بيت دعوى الدعوة إلى اللّه، و أن يقصد للسؤال عن شرعة اللّه، إلّا ما أذن اللّه، و هي بيوت النبوة و الوحي حيث لا تصدر إلّا عن اللّه، و لا تدعو إلّا إلى اللّه، معصومة عن القصورات و التقصيرات، تلقيا لوحي اللّه و إلقاء، و تطبيقا لشرعة اللّه، فلذلك‏ «أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ» على سائر البيوت رفع النار على المنار و الشمس في رايعة النهار، مهما كانت بناياتها متواضعة، و «أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ» تلمح أنها بيوت قبل رفعها، فهي ترتفع بشريا بجهود متواصلة مستطاعة كأفضل ما يمكن، ثم اللّه يأذن برفعها في عصمة إلهية! فبيت النبوة رفيعة على بيت الخلافة، و هي رفيعة على سائر بيوت العلم على درجاتها، و بيوت العلماء رفيعة على سائر البيوت، رفعة الرتبة و الدرجة حيث تقصد للسائلين عن شرعة اللّه!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 170

 «أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ» إذن تكويني حيث جعلها معصومة عن الخطأ، و من ثم تشريعي حيث جعل لها الولاية الشرعية على الآخرين ...

ثم‏ «وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ» كذلك الأمر، فذكر اسم اللّه زمانا و مكانا و مكانة و كيفية بحاجة إلى اذن من اللّه دون فوضى كما يريده الذاكرون اللّه في مثلث القلب و اللسان و الأركان، تجمعها شرعة اللّه في كل دقيق و جليل ف «لا قول و لا عمل و لا نية إلا بإصابة السنة» يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ رِجالٌ ... ترى الغدو و الآصال هما- فقط- الأصباح و الأعصار؟ و لا يخصهما التسبيح لا في المساجد و لا في بيوت الأنبياء؟ علهما- بما أنهما ركنا النهار- يعنيان ليل نهار، أم لأن الغدو جمع الغدوة و الغداة تعني من أول النهار، فهي إذا تسبيحة مستمرة منها إلى الآصال، و هي جمع الأصيل: القاعدة، و لأن العصر قاعدة النهار نهاية و قاعدة الليل بداية، فالغدو منذ الأصباح حتى الأعصار، و الآصال هي منذ الأعصار حتى الأصباح، فالغدو و الآصال تعنيان أصلي الأوقات بما بينهما، فالمعنى: ليل نهار، تسبيحا في سائر درجاته.

أو «رجال» هل هم الذكران فقط دون الأناث؟ و فيهن فاطمة الصديقة و مريم ابنة عمران (عليهما السلام)! أم يعنيهما تغليبا لقبيل الرجال كما في‏ «لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ» و قد شملت فاطمة الصديقة! فالرجال الموصوفون هنا أكثر عددا و أكمل عددا من نساءهم بأوصافهم، أم تعني رجولة التسبيح بالغدو و الآصال رجالا و نساء و أطفالا، فيحيى الذي أوتي الحكم صبيا، و صاحب الأمر (عليه السلام) الذي ولّي أمر الأمة و هو ابن خمس، وجده الجواد (عليه السلام) و هو ابن تسع، هم من «رجال» و أرجلهم تسبيحا، كما و فاطمة الصديقة و مريم الصديقة و أضرابهما هن من «رجال» و أرجلهم تسبيحا، ف «رجال» تعني رجولة التسبيح لا- فقط- الذكورة!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 171

و قد تعني كما تعنيه‏ «فِيهِ رِجالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ» (9: 108) و «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضى‏ نَحْبَهُ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَ ما بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» (33: 23) «وَ عَلَى الْأَعْرافِ رِجالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيماهُمْ» (7: 46).

و قد تعني «رجال»- فقط- هنا و هناك، دون أناس، سنة التستر في النساء مهما كن معصومات، و أن نور الهدى لا تظهر منهن على رءوس الأشهاد كما يظهر من الرجال، فلا نبوة و لا إمامة و لا مرجعية و لا قضاء و لا أي منصب جماهيري يؤتى لهن و إن كانت فاطمة الصديقة أمّن هي؟.

لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ‏ حيث يعيشون ذكر اللّه، و يتعاملون في ذكر اللّه، و مهما كانت لهم تجارة أو بيع أمّاذا من الأشغال الدنيوية، فهي ليست لتلهيهم‏ «عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقامِ الصَّلاةِ وَ إِيتاءِ الزَّكاةِ» فلا يلتهون عن واجبهم تجاه اللّه: «ذِكْرِ اللَّهِ وَ إِقامِ الصَّلاةِ» و لا عن واجبهم بأمره تجاه الخلق: «وَ إِيتاءِ الزَّكاةِ»، إذ «يَخافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَ الْأَبْصارُ».

و في مقابلة «إِقامِ الصَّلاةِ» و هي أفضل ذكر اللّه، و «إِيتاءِ الزَّكاةِ» و هو ذكر عملي للّه، في مقابلتهما ب «ذِكْرِ اللَّهِ» إشعار لموقفهم تجاه اللّه بذكرين:

عام يعم الغدو و الآصال على أية حال، في أحوال و أقوال و أفعال، و ذكر خاص يعني الصلاة للخالق و الزكاة للخلق! و لماذا البيع بعد التجارة و هي تشمله؟ لأن البيع أربح تجارة، فالربح فيه يقين ناجز، و الربح في سائر التجارة- من شراء أماذا- مستقبل قد يحول دونه حاجز، فهو في الإلهاء أدخل، فعدم إلهاءه عن ذكر اللّه أعضل، فقد تعني‏ «لا تُلْهِيهِمْ ...» ألّا ملهي لهم في تجارة من سهل و عضل، من محتمل الفائدة و لا مقطوعها، فلا ملهي لهم عن ذكر اللّه، فهم في شغل عن كافة الملهيات، لا يلتهون بها في‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 172

شغلها أو تركها، فإن كان إلهاءه لزاما تركوه كخاصة الملهيات، و إن لم يكن لزاما تغلبوه، «لا تُلْهِيهِمْ ...» أي مله عما يتوجب عليهم من ذكر اللّه، و هم يعيشون ذكره دائبين، و من إقام الصلاة و إيتاء الزكوة! فهم هنا يقلّبون قلوبهم عما سوى اللّه إلى اللّه، و أبصارهم عن الملهيات إلى آيات اللّه، فلا ترى بصائرهم و أبصارهم إلا ما يذكّرهم اللّه:

 «ما رأيت شيئا إلا و قد رأيت الله قبله و بعده و معه و فيه»

و لا تحنّ قلوبهم إلى شي‏ء، و لا تكنّ إلّا حبّ اللّه و معرفته، و لأنهم يخافون يوما تتقلب فيه القلوب و الأبصار، فهم يقلّبونها هنا كيلا تتقلب هناك، فهم وافدون إلى ربهم متقلبين إليه و منقلبين و كما أمروا

 «موتوا قبل أن تموتوا»!

فالأبصار هي التي تبصر أنوار الهداية الإلهية بصرا و بصيرة، و القلوب هي التي تتلقى تلك الأنوار، و هؤلاء الرجال هم أصول تلك الأنوار، إذ هم‏ «مَثَلُ نُورِهِ» فليكونوا دائبين في ذكر اللّه، حيث أذن اللّه لبيوتهم أن ترفع و يذكر فيها اسمه! و لأن القيامة «خافِضَةٌ رافِعَةٌ» بروزا للحقائق كما هيه، فقد تعني تقلب القلوب و الأبصار- فيما تعنيه-: أن قلوبا فرحة من الكفار تتقلب إلى قرحة، كما قلوب قرحة للمؤمنين تتقلب فرحة، و تتقلب أبصار منفتحة إلى الشهوات، منغمزة عامية، أو شاخصة خاشعة، و أبصار خاشعة من خشية اللّه، منغمزة عن حرمات اللّه، تتقلب منفتحة ناظرة ناضرة.

ثم قلوب خاوية عن اليقين تتقلب إلى يقين، إذ تكشف الغطاء عن أبصارها، دونما فائدة إلّا إثبات الحجة و خوض اللّجة، و أبصار أبصرت إلى الدنيا- دون أن تبصر بها- فعميت، تتقلب هناك بصيرة تبصر ما عمّيت عليها.

و قلوب المؤمنين تتقلب إلى يقين أعلى، و أبصارهم إلى بصائر أظهر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 173

و أسمى، تقلبات و تقلبات‏ «وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى‏»! فهناك تقلّب لأحوال القلوب من الخوف و الرجاء، و السرور و العناء، إشفاقا من العقاب، و رجاء للثواب، و الأولى صفة أعداء اللّه، و الأخرى صفة أولياء اللّه.

و كما تقلّب الأبصار من تكرير لحظ الكافرين إلى مطالع العقاب و تكرير لحظ المؤمنين إلى مطالع الثواب.

ثم و ليست الرجولة ترك البيع و التجارة، إنما هي ألّا تلهيهم تجارة و لا بيع عن ذكر اللّه‏

 «و إن للذكر لأهلا أخذوه من الدنيا بدلا، فلم يشغلهم تجارة و لا بيع عنه يقطعون به أيام الحياة، و يهتفون بالزواجر عن محارم الله في أسماع الغافلين، و يأمرون بالقسط و يأتمرون به، و ينهون عن المنكر و ينتاهون عنه قطعوا الدنيا إلى الآخرة و هم فيها، فشاهدوا ما وراء ذلك، فكأنما اطلعوا غيوب أهل البرزخ في طول الإقامة فيه و حققت القيامة عليهم عذابها فكشفوا غطاء ذلك لأهل الدنيا، حتى كأنهم يرون ما لا يرى الناس و يسمعون ما لا يسمعون» «1».

و كما أن نورهم أضوء الأنوار، كالشمس في رايعة النهار في مثلث الذات و الأفعال و الصفات، كذلك جزاءهم بين العالمين عند رب العالمين هو أحسن الجزاء:

لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا وَ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ (38)

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). نور الثقلين 3: 610 ح 192 عن نهج البلاغة عند تلاوته (عليه السلام) «رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَ لا بَيْعٌ ...»

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 174

هنالك تقدمات لهم إلهية و بشرية كأحسن ما يمكن، ليجزيهم اللّه أحسن ما عملوا، «مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ ... يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ‏ ... نُورٌ عَلى‏ نُورٍ ... فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ‏ ... يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ‏ ...

يَخافُونَ‏ ... تَتَقَلَّبُ‏ «1» ... لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا» ذلك نور اوّل في الجزاء، ثم‏ «وَ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» نور ثان، فجزاءهم نور على نور كما هم نور على نور!.

و ماذا تعني‏ «لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا»؟ هل هو الجزاء الأحسن مما عملوا؟ «وَ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» يعنيه! ثم و لا يعنيه إلّا الأحسن مما عملوا لا أحسن ما عملوا، حيث الجزاء بالعمل و ليس نفس العمل: «أُولئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ ما عَمِلُوا» (46: 16) فإنه قبول للعمل الأحسن لا الجزاء فإنه فعل الرب؟ ثم الجزاء يعم الحسن دون اختصاص بالأحسن؟.

أم يعني أن أعمالهم هي الأحسن و جاه العالمين فإنهم رجال بيت النور، و أحسن ما عملوا هو جزاءهم حيث الجزاء هو العمل بظهور حقيقته‏ «إِنَّما تُجْزَوْنَ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (66: 7) بفارق أن السوء يظهر قدره عدلا و الحسن بمزيد من فضله رحمة زائدة.

ثم العمل الأحسن قد يكون مطلق الأحسن كما لرجال النور، أم نسبيا كما «الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَ لَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كانُوا يَعْمَلُونَ» (29: 7) «ذلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَ لا نَصَبٌ وَ لا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لا يَطَؤُنَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَ لا يَنالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ‏.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). إذا فجزاءهم هو عن ثمانية كعدد أبواب الجنة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 175

وَ لا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً وَ لا يَقْطَعُونَ وادِياً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ» (9: 121).

فجزاء الأحسن هو الأحسن، و جزاء الحسن هو الحسن‏ «وَ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» ثم جزاء السي‏ء و الأسوء هو هو دونما زيادة فإنه خلاف فضله و عدله! رجعة إلى آية النور ترى ماذا أراد اللّه بهذا مثلا و الشمس أمثل الأمثال لأنوار الهدى، فهي أخصر تعبيرا و أشمل تفسيرا لمدى هذه الأنوار؟

أنوار الهدى في أهلها و لأهلها أنور من الشمس في رايعة النهار، فالشمس آفلة كل يوم و مكوّرة أخيرا، و نور محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و المحمديون لا أفول لها و لا تكدير و لا تكوير، و نور الشمس محدودة بمنظومتها و تلكم الأنوار تعم كافة المنظومات فإنها هدى للعالمين منذ وجدوا إلى يوم الدين ف:

 «إن اللّه كان إذ لا كان، فخلق الكان و المكان، و خلق نور الأنوار الذي نورت منه الأنوار، و أجرى فيه من نوره الذي نوّرت منه الأنوار، و هو النور الذي خلق منه محمدا و عليا عليهما السلام، فلم يزالا نورين أوّلين إذ لا شي‏ء كوّن قبلهما، فلم يزالا يجريان طاهرين مطهرين في الأصلاب الطاهرة حتى افترقا في أطهرين عبد اللّه و أبي طالب (عليهما السلام) «1».

و كيف تمثّل المشكاة بسراجها، و هي محدودة، تمثّل أنوار الهدى أكثر

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). سفينة البحار 3: 616- الكافي عن احمد بن علي بن محمد بن عبد اللّه بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 176

من الشمس في رايعة النهار؟ إن مشكاة كهذه لا وجود لها في الكون إلّا مثالها في الهدى، فأين الزجاجة التي كأنها كوكب دري؟ و أين الزيت الذي يكاد يضي‏ء و لو لم تمسسه نار؟

ثم و «يوقد» المضارعة توحي باستمرارية الإيقاد، و لا استمرار لوقود الشمس و لا اي سراج! و «يكاد» موحية باستمرارية هذه الحالة المشرقة الذاتية، و لا ضوء لأي زيت فضلا عن أن «يكاد» بالاستمرار، و الممثل له هو زيت الزيتونة، أهل بيت الرسالة المحمدية، بقلوبهم المنيرة بنور العصمة البشرية لحد استطلبت العصمة الإلهية القمة، فأولاها الزيت الذي يكاد يضي‏ء، و ثانيتها نارها «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ»! و كما الممثّل له هنا منقطع النظير، كذلك المثال إلّا في البعض من أمثاله «مشكوة- مصباح- زجاجة- زيت» و لكن أين مشكاة من مشكاة، و مصباح من مصابيح، و زجاجة من زجاجة، و زيت من زيت؟ لذلك لا نجد لمثل نورهم مثالا خلق بجنبهم، اللّهم إلّا تصويرا لهذه بتحوير.

و من التأويل لذلك المثل ما يروى عن أمير المؤمنين تطبيقا له بأهل بيت الرسالة المحمدية (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «1» انهم الأنوار الاربعة

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

عن جابر بن عبد اللّه الانصاري قال‏ دخلت مسجد الكوفة و رأيت عليا (عليه السلام) يكتب بإصبعه متبسما، قلت: ما يضحكك يا مولاي؟ قال: تعجبا ممن يتلو هذه الآية و هو يجهل الحقيقة التي تحويها، قلت: ما هي؟ قال (عليه السلام): «اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ ...» ف «مشكوة» محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «فِيها مِصْباحٌ» انا في زجاجة «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ الزُّجاجَةُ» الحسنان‏ «كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ» علي بن الحسين (عليه السلام) «يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ» محمد بن علي (عليه السلام) «زيتونة» جعفر بن محمد (عليه السلام) «لا شرقية» موسى بن جعفر (عليه السلام) «وَ لا غَرْبِيَّةٍ» علي بن موسى (عليه السلام) «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» محمد بن‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 177

عشر، ثم خمسة، ثم واحد هو محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم)، و لعل خماسية النور في الآية توحي للخمسة الطاهرة، فإنهم القاعدة الوسطى لهذه الأنوار، مهما انتهت في وسطاها و أخراها إلى أولاها «محمد» (صلى اللّه عليه و آله و سلم)

 «أولنا محمد- و آخرنا محمد- و أوسطنا محمد- و كلنا محمد (صلى الله عليه و آله و سلم)!»!

و لكنما «اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» تعني فقط نور التكوين و التشريع‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

علي (عليه السلام) «وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ» علي بن محمد (عليه السلام) «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» حسن بن علي (عليه السلام) «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ» القائم المهدي (عليه السلام) «وَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ».

و

في مدينة المعاجز عنه (عليه السلام) ان‏ «نُورُ السَّماواتِ» و محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و «مثل نوره كمشكوة» فاطمة (عليها السلام) «فِيها مِصْباحٌ» الحسن (عليه السلام) «الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ» الحسين (عليه السلام) «الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ» علي بن الحسين «دري» محمد بن علي‏ «يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ» جعفر بن محمد «زيتونة» موسى بن جعفر «لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» علي بن موسى‏ «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» محمد بن علي‏ «وَ لَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ» علي بن محمد «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» حسن بن علي العسكري‏ «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ «حجة اللّه المهدي (عليه السلام).

أقول: رموز هذه التطبيقات إن صحت عن المعصوم لا يعرفها تماما إلّا المعصوم.

و

في ملحقات إحقاق الحق 14: 369 في كتاب مناقب امير المؤمنين لابن المغازلي الشافعي بسند متصل عن علي بن جعفر قال‏ سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قول اللّه عز و جل «كمشكوة فيها مصباح ...» قال (عليه السلام):

المشكاة فاطمة (عليها السلام) و المصباح الحسن، و الزجاجة الحسين‏ «كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ» قال كانت فاطمة كوكبا دريا من نساء العالمين «توقد من شجرة مباركة» الشجرة المباركة ابراهيم‏ «لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» «لا يهودية و لا نصرانية» «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» قال:

يكاد العلم ان تنطق منها و لو لم تمسسه العلم ان تنطق منها نار «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» منها إمام بعد إمام‏ «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ» قال: يهدي اللّه عز و جل لولايتنا من يشاء.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 178

و هما للّه! و «مَثَلُ نُورِهِ» هم الهداة الذين يمثلون نور الهداية الإلهية في ولاية شرعية، و «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» هما وحي على قلب، ثم هدى تلو هدى و «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ» هو الهدى المتمثلة في رسول الهدى و أئمة الهدى، و سائر الهدى كونيا و شرعيا، دلالة و إيصالا أمّاذا من درجات الهدى و جنباتها! رسول الهدى و هو بكله نور يسأل ربه نورا مما يدل على شاسعة النور و كما

يروى عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قوله: «اللهم اجعل في قلبي نورا و في بصري نورا و في سمعي نورا ...» «1»

و

 «أن تجعل القرآن ربيع قلبي و نور بصري» «2»

ثم السماوات و الأرض: الكون المخلوق كله- هو نور من جهات شتى، حيث تدل دلالة صافية ضافية على مكونها و مدبرها، فانها آياته مهما

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). في دعوات 9، م مسافرين 181- 187- 189. د تطوع 36 مت دعوات 30 حم 1- 284- 343- 352- 373. (المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي).

 (2)

نور الثقلين 3: 605 ح 179 القمي عن جعفر بن محمد (ع) في الآية قال: بدأ بنور نفسه‏ «مَثَلُ نُورِهِ»: مثل هداه في قلب المؤمن «كمشكوة فيها مصباح» و المشكوة جوف المؤمن و القنديل قلبه و المصباح النور الذي جعله اللّه في قلبه‏ «يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ» قال: الشجرة المؤمن‏ «زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَ لا غَرْبِيَّةٍ» قال: على سواد الجبل لا غربية لا شرق لها و لا شرقية لا غرب لها إذا طلعت الشمس طلعت عليها و إذا غربت غربت عليها «يَكادُ زَيْتُها يُضِي‏ءُ» يكاد النور الذي جعله اللّه في قلبه يضي‏ء و ان لم يتكلم‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» فريضة على فريضة و سنة على سنة «يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ» يهدي اللّه لفرائضه و سننه من يشاء «وَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ» فهذا مثل ضربه اللّه للمؤمن ثم قال: فالمؤمن يتقلب في خمسة من النور مدخله نور و مخرجه نور و علمه نور و كلامه نور و مصيره يوم القيامة إلى الجنة نور قلت انهم يقولون مثل نور الرب؟ قال (ع) سبحان اللّه ليس للّه مثل قال اللّه‏ «فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثالَ»

أقول مواضيع من هذا الحديث لا ينطبق على كتاب اللّه او يخالفه مثل انكار المثل للّه‏ «وَ لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلى‏ ...» إلا أن يعني مثل المثل!.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 179

خفيت أو جلت: «سَنُرِيهِمْ آياتِنا فِي الْآفاقِ وَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَ وَ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلى‏ كُلِّ شَيْ‏ءٍ شَهِيدٌ»؟

ثم المادة بحذافيرها هي تراكيب من نور، فقد استطاع البشر بعد تحطيم الذرة أن يلمس إشعاعات منها منطلقة لا قوام لها إلّا النور، و لا مادة لها إلّا النور، فذرة المادة مؤلّفة من كهارب و اليكترونات تنطلق عند تحطيمها في هيئة إشعاع قوامه هو النور، إذا فما هي حالة المادة إلّا بسطا من الذرة و إلى المادة ألأمّ، حيث التركيب فيها ثنائيّ كأبسط ما يمكن في المادة؟ إنها أمّ النور و نور النور، فمادة الكون‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ» و كما الهداية الإلهية نور على نور و أين نور من نور؟

و يحق لنا القول: إن الكون كله بمادته و معناه يفسر آية النور، فأصل الكون نور أخرج عن ظلمات العدم: إيجاد المادة الأولية لا من شي‏ء، و المادة من البداية إلى النهاية نور تدليلا على مكونها و تركبا من إشعاعات، و تجهزا بقوانين تربّيها، و استعدادا تربويا للهداة إلى اللّه، و وحيا إلى قلوبهم دلالة الطريق و هدى إلهية- و كلها إلهية- إيصالا إلى المطلوب: مسبع النور في السماوات السبع و الأرضين السبع و ما فيهن و ما بينهن! لنأخذ من المادة النور ما نعرفه و نألفه: قطرة من الماء نكبّرها تحت المكبرة إلى (15) سنتيمترا، فتصبح كثيرة الارتجاف، ظاهرة عليها ألوان قوس قزح، ثم إلى (170 سم) لا نرى فيها إلّا الماء، ثم إلى مائة ميل فحينئذ تظهر جواهر الماء الصغيرة، و كل جوهر منه صغير أصبح كالجوزة حجما و قطره 5/ 2 سم، و هذا يعني أن جوهر الماء لا يمكن قسمته إلى قسمين كل منهما ماء، و لا تحليله إلّا إلى العناصر التي تركب منها، و هذا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 180

هو الجوهر المائي في حده الأدنى الذي لا يقبل القسمة إلى جزئين مائيين، بل إلى عناصر أخرى ليست ماء و هما الأكسيجين و الإدرجين، و ذلك الجوهر المائي المكبّر لو أمسكناه وجدناه أشبه بالحجر صلابة لاتحاد الأكسوجين بالإدرجين اتحادا قويا لا يمكن انفصاله إلا بأعمال كيماوية.

هنا نجعل قطر القطرة- رابعة- مائة ألف ميل، فقطر كل جوهر مائي من النقطة المذكورة أكثر من أربعين قدما بعد أن كان 5/ 2 سم، و هذا التكبير لا يفيدنا أمرا إلا أننا نرى كل جوهر مائي مؤلفا من ثلاثة جواهر:

الأوكسجين في الوسط و الإدروجين يمنة و يسرة، و هذه الثلاث لحد الآن جواهر فردة لم نسطع حتى الآن تقسيمها، أن تبقى بعد الانقسام كما هي، و إنما إلى أقسام أخرى علنا سوف نعلمها، و هي تشبه خلأ و مسافات لا مادة فيها، و جواهر الأكسوجين الوسطاني كقنديل في المركز تحيط به دوائر ست تبعد عنه (20) قدما و الجواهران من الهيدروجين حوله هما دائرتان من النور، قطر كل منهما سبعة أقدام، تدوران حول مركز من النور، و لكي نعرف كيان الجزئين نكبّر نقطة الماء هذه خامسة ألف مرة أخرى، فتصبح أكبر من فلك الأرض حول الشمس، فيصبح قطر الجوهر المائي ثمانية أميال، و هنا نرى أن دوائر الأكسوجين و الإدروجين ليست إلّا خطوطا وهمية من النور، ترسمها نقطة صغيرة من النور، تدور حول مركزها في الثانية الواحدة ستة آلاف مليون مليون دورة، و هذه النقطة الدائرة هي الكهربائية السالبة و مركزها النوري (الكهرباء الموجبة) و هذه الدوائر التي رسمتها النقطة في الذرتين ما هي إلا كالدوائر التي ترسمها شعلة نحركها نحن بسرعة فترسم دائرة بحسب ما ننظرها نحن، و ليس في الواقع إلّا شعلة.

وصلنا حتى الآن إلى نور الذرة، فما ذا ترى نور أجزاء الذرة إلى المادة

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 181

الفردة الأولى التي ما عرفناها حتى الآن و لن نعرفها بعد الآن، فإنما عرفنا أنها كلّها أنوار «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ ...»!

و الجواهر المائية التي في نقطة واحدة من الماء (5) أمامها (20) صفرا اي خمسمائة الف الف الف الف الف الف جوهر مائي، و هذا العدد العظيم من النقط المائية ليس مندمجا كلا و لا مصمتا، فهناك أبعاد شاسعة بينها كالتي بين الكواكب و الشمس و الأرض بالنسبة لأحجامها ...

إذن فقطرة الماء هي نقط من النور تدور بعضها حول بعض، و هكذا جميع العناصر في الكون- إذا فالسماوات و الأرض كلها «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ»! «1».

اجل و ليست الذرات باجزائها المعروفة حتى الآن إلّا كهارب سلبية و إيجابية و خنثى، فالعالم كله كهارب و كله نور، مهما خفي عنا نوره إلّا على ضوء نور العقل و العلم و الوحي‏ «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ ...»!

نحن الآن في الشوط الثامن من التعرف إلى نور الكون، فمن المشاعل إلى مصابيح الزيت، إلى قناديل الشمع، إلى زيت البترول، إلى الغاز الذي هو خلاصة الفحم المحترق الجاري في الأنابيب لإنارة المدن، إلى خلاصة المادة الكحولية المسماة (اسبيرتو) اي بخارها الذي يغشى عادة بغشاء يحفظ ضوءه، إلى ضوء الكهرباء الذي عم أقطار الأرض، و إلى الإشعاعات الذرية و فوق البنفسجية أمّاذا «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ ...»!

ثم إن النور المشكاة هي مثل المؤمنين بمراتبهم أعلاهم فيها الرسول محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و ذووه ثم سائر الخمسة ثم سائر

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تلخيص مع تحوير عما حققه (هنشو) المكتوب عنه في مجلة (هاربر) الامريكية 1936 و كما نشرت في مجلات اخرى أيضا.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 182

الرسل ثم سائر المؤمنين بمراتبهم و إليكم مثل الكافرين:

وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمالُهُمْ كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَ وَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسابَهُ وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ (39) أَوْ كَظُلُماتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (40).

بعد مثل النور لأهل النور هنا مثلان لمن لم يجعل اللّه له من نور:

برّي‏ «كَسَرابٍ بِقِيعَةٍ ...» و بحري‏ «فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ ...» مشهد ان رئيسيان من مشاهد الظلمات للذين كفروا.

في المشهد الأول يرسم أعمالهم في واقعها المضاد لما يزعمونها يوم القيامة «كسراب»: مظهر ماء جار «1» «بقيعة»: أرض مكشوفة مستوية على ضوء الشمس، حيث يبصرها الرائي من بعد كأنها تتلمع ماء مائجا صافيا هائجا، يحسبه كل راء ماء، و لا سيما الظمآن: شديد العطش الذي يفتش عن ماء، فغير الظمآن لا يجيئه إذ لا يحتاجه و قد لا يعرف خطأه، و العطشان غير الظمآن قد لا يجيئه، و لكنما الظمآن يجيئه حتما متوقعا ريّه، فيفاجئ خلاف ما يتوقع، فالظمآن السائر وراء الشراب يتوقع هناك الشراب، يصله فلا يجد إلّا السراب، مفاجأة مذهلة لم تخطر ببال، و قد تتقطع عندها الأوصال فتورث الخبال: «حَتَّى إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً» وجده في تخيّله من بعد! «وَ وَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ»: عند السراب الذي هو لا شي‏ء، و عنده نفسه حيث لم يأت بشي‏ء، صفر اليد عن كل شي‏ء يصلح‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). السراب ما يتراءى للعين وقت الضحى الأكبر في الفلوات شبيه الماء الجاري يقال:

سرب الماء يسرب سروبا إذا جرى فهو سارب ك «سارِبٌ بِالنَّهارِ» (13: 10) اي ماش فيه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 183

لحضور الرب‏ «فَوَفَّاهُ حِسابَهُ» في حسبانه بعمله الحابط «وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ» دون تباطئ في أصل الحساب، ليس «فوجد الله عنده» وجدانا له بإدراك حسي فما فوقه، إنما وجدانا لحضوره حيث لا يجدون موئلا سواه، و قد كانوا غيّبا عنه يوم الدنيا فهم في غفلة منه و غفوة يعملون ما يشاءون كأن لا إله، ثم كشف عنهم غطاءهم يوم الأخرى فوجدوا اللّه عند أعمالهم بسرابها حاضرا حاذرا موفيا حسابهم سريعا دون إمهال!.

فلأن أعمال الذين كفروا لا تهدف إلّا شهوات الحياة الدنيا و زهواتها، و هم يزعمونها هادفة نافعة رغم أنها حابطة زائفة زاهقة، فهي إذا كسراب بقيعة الدنيا، يحسبه ظمآنها ماء الحياة رغم أنها بلاء الممات، و هو يعيش ذلك الحسبان البعيد البعيد ما دام غارقا في تلكم اللذات و حياة الخيالات، فهو من «الأخسرين‏ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً» (18: 104) «حَتَّى إِذا جاءَهُ» إذ جاءت سكرة الموت، فيرى من أعماله غير ما كان يراه إذ كانت على بصيرته غطاء:

 «لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هذا فَكَشَفْنا عَنْكَ غِطاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ» (50: 22) «لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً» في واقعه، رغم ما وجده أصل الحياة في حسبانه‏ «وَ وَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ»: عنده نفسه و عند عمله الحابط الهابط، فلا يملك هنالك أحد شيئا إلّا اللّه: «لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْواحِدِ الْقَهَّارِ» «فَوَفَّاهُ حِسابَهُ» خلاف حسبانه‏ «وَ اللَّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ» رغم ما كان يحسبه ألّا حساب لا بطيئا و لا سريعا!.

فأعمال الذين كفروا حابطة «فَأُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ» (3: 217). و هي عليهم حسرة يوم يرونها كما هيه: «كَذلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمالَهُمْ حَسَراتٍ عَلَيْهِمْ» (2: 167) فإن‏ «أَعْمالُهُمْ كَرَمادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عاصِفٍ لا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلى‏ شَيْ‏ءٍ ذلِكَ هُوَ

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 184

الضَّلالُ الْبَعِيدُ» (14: 18).

و لأن الإنسان يوم القيامة ليس إلّا أعماله، فإنها هو و هو هيه، فالذين كفروا هم بأعمالهم كرماد اشتدت به الريح، و كسراب بقيعة هم حابطون كما أعمالهم‏ «فَحَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَزْناً» (18:) 105).

و الحبط ليس إلا في الأعمال الحسنة فإن السيئات باقية، فآية السراب تجعل حسناتهم كسراب بقيعة يوم القيامة، و آية الظلمات تجعل سيئاتهم ما تجعل، فحسناتهم حابطة كسراب و سيئاتهم ثابتة كظلمات! إن الذين كفروا يسارعون بأعمالهم التي يحسبونها خيرا لهم إلى شر لهم و هم غافلون بقصور التقصير، يقدّمون أعمالهم التي هي عدو لهم، بكل سرعة و حماقة، ثم يقدمون إليها فيرونها عليهم عذابا ما لهم من محيد! هذا المشهد الاوّل يبرز خيبتهم في اليوم الآخر، ثم المشهد الثاني يجعلهم في ظلمات متراكمة متراكبة، فإن كان المؤمن متقلبا في خمسة من النور مدخلا و مخرجا و علما و كلاما و مصيرا، فالكافر يتقلب في خمسة من الظّلم! «أو كظلمات» أو «هذه للتقسيم‏ «1» انقسامة لحالتهم إلى قسمي الآخرة كالأول و الدنيا كالثاني ... «كظلمات» متراكمة متراكبة فلا شمس مضيئة، و لا قمر منيرا و لا أنجم زاهرة و لا سرج، و الليل غاسق، ظلمة مطلقة لا نور فيها، فهم أعمالهم كسراب أو كظلمات. «2»!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). خيّر أبح قسّم بأو و أبهم و اشكك و اضراب بها ايضا نمي.

 (2) او هذه تعطف إلى سراب: أعمالهم كسراب او كظلمات.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 185

و كما آية النور مثلث بمسبّع النور تخلصا عن الظلمات السبع، كذلك آية الظلمة هذه تمثيلة بمسبع الظلمة، ف «كظلمات» تعني غاسق الليل، بلا قمر، و لا نجوم، ثم‏ «فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ» المتردد أمواجه ظلمة رابعة «يَغْشاهُ مَوْجٌ» خامسة «مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ» سادسة «مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ» سابعة «ظلمات» سبع‏ «بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ» و لا تتصور ظلمة فوقها فإنها لا نور فيها «إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ» من هذه الأمواج أو فيها «لَمْ يَكَدْ يَراها» فإن فاصل النور أيا كان هو الذي يسمح للإبصار، فإذ لا نور فلا إبصار، حتى يده التي هي أقرب الأشياء إليه، ليس أنه- فقط- لا يراها بل‏ «لَمْ يَكَدْ يَراها» فقد لا يراها إذ لا نور، و لكنه يكاد يراها لنور يأتي، و لكنما الكافر صد عن نفسه كل نور فليس ليرى حتى يده.

فالذين كفروا هم خارجون و مخرجون عن كافة الأنوار آفاقية و أنفسية، فلا يرون حتى أنفسهم‏ «وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ» (3: 257) «كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُماتِ لَيْسَ بِخارِجٍ مِنْها» (6: 122) «كَلَّا بَلْ رانَ عَلى‏ قُلُوبِهِمْ ما كانُوا يَكْسِبُونَ، كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ».

في آية الظلمات السبع ثلاثة أنواع من الظلمات: ظلمة البحر اللجي بأمواجه، و ظلمة السحاب، و ظلمة غاسق الليل، كما للكافر ظلمات ثلاث في القول و العقيدة و العمل خلوا من كل نور، و حتى في حسناته إذ لا ترتبط بمعدن النور.

و لماذا «يده» دون رجله أماذا من جوارحه؟ لأنها أقرب ما يراه منها، فإذ لا يراها فهو مسدود عن كل رؤية، كفر غاسق و ظلمة مطلقة منقطعة عن نور الهدى، و ضلال لا يرى فيه الرائي أقرب معالم الهدى! أو لأن اليد تعبير عن أعماله الحسنة على كفره، فلا يكاد يراها يوم الأخرى لأنها حابطة غامرة!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 186

آيات اللّه البينات كلها نور، و حتى آيات الظلمات إذ تبين موقف النور من الظلمات، و من مواقف النور في آية الظلمات أنها قد تكون حرزا من حرق أو غرق أو سرق او إفلات دابة من صاحبها، أو ضالة أو آبق‏ «1» أماذا من حاجيات لا سبيل إليها من أسباب ظاهرة! وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ أ ترى إذا لم يجعل اللّه نور الهدى للذين كفروا فما ذنبهم إذ لا يهتدون؟ إن اللّه جعل لهم نور الفطرة و العقل كآيات أنفسية، و جعل له نور الرسالة و سائر الآيات الآفاقية، و لكنهم زاغوا عنها «فَلَمَّا زاغُوا أَزاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ» (61: 5) فلا يعني سلب الجعل السلب المطلق، و إنما سلبه بعد إثباته، فإذ لم يهتدوا به سلبه اللّه عنهم و «خَتَمَ اللَّهُ عَلى‏ قُلُوبِهِمْ وَ عَلى‏ سَمْعِهِمْ وَ عَلى‏ أَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ ...»

 (2: 7) «ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَ تَرَكَهُمْ فِي ظُلُماتٍ لا يُبْصِرُونَ» (3: 17) فنور التكوين من الفطرة و العقل، و نور التشريع ككل شرعة، و نور الإيصال إلى هدى التشريع، كل ذلك ليست إلّا من اللّه‏ «هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَ مَلائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ» (33: 34).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 611 ح 197 عن الكافي في الأصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين (ع) انه قال: و الذي بعث محمدا (ص) بالحق و أكرم أهل بيته ما من شي‏ء يطلبونه من حرز من حرق ... إلا و هو في القرآن فمن أراد ذلك فليسألني عنه قال: فقام إليه رجل فقال يا أمير المؤمنين اخبرني عن الآبق، فقال: اقرأ «او كظلمات ... إلى قوله‏ وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ» فقرأ الرجل فرجع إليه الآبق،

و

فيه في من لا يحضره الفقيه عن عبد اللّه بن يعفور عن أبي عبد اللّه (ع) قال: اكتب للآبق في ورقة او في طاس‏ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ‏ يد فلان مغلولة إلى عنقه إذا أخرجها لم يكد يراها و من لم يجعل اللّه له نورا فما له من نور ثم لفها و اجعلها بين عودين ثم ألقها في كوة بيت مظلم في للوضع الذي كان يأوي فيه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 187

و قد يشمل‏ «الَّذِينَ كَفَرُوا» في مثله الأول، المتظاهرين بالإسلام و هم كفار، و المضلّلين في عقائدهم و أعمالهم و هم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، فهم يرونها حسنة و هي كسراب بقيعة، ثم المثل الثاني يختص بالكفر المطلق.

أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَ تَسْبِيحَهُ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ (41) وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (42).

هنا و في الأسرى‏ «يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ ...»: «تُسَبِّحُ لَهُ السَّماواتُ السَّبْعُ وَ الْأَرْضُ وَ مَنْ فِيهِنَّ وَ إِنْ مِنْ شَيْ‏ءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَ لكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ...» (17: 44) و في سائر القرآن «يسبح أو سبح ما ...» «1»

ففرق بينهما ب «من» و «ما» فهذا يعم تسبيح الكون أجمع بما فيه و من فيه، تكوينيا حيث يدل بكمال صنعه على كمال صانعه و هو للكون كله، و اختياريا و هو يخص بعض الكون، و لكن «من» قد تعني ذوي العقول و أضرابهم في شعور التسبيح كالطير أماذا من حيوان سوى الإنسان و الملك و الجان، أو أنها تعني كما تعنيه «ما» كما في الأسرى‏ «وَ إِنْ مِنْ شَيْ‏ءٍ ...»

؟ «سَخَّرْنا مَعَ داوُدَ الْجِبالَ يُسَبِّحْنَ وَ الطَّيْرَ ...» (21: 79)!

و قد يتأيد عموم «من» هنا مثل «ما» بأنها لو عنت تسبيح الإختيار القاصد من ذوي العقول الخصوص لما شملت إلّا المؤمنين، و ظاهر «مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» استغراقه للكلّ، و الكافر لا يسبح باختيار و إيمان، و إضافة الطير قرينة أخرى أنه الكل، فمؤمنهم العالم‏ «قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). سبّح للّه ما في السماوات و ما في الأرض 61: 1 و 59: 1 و الأرض 57: 1 يسبح له ما في السماوات و ما في الأرض 62: 1 و 64: 1 و الأرض 59: 24.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 188

و تسبيحه، و غيرهم يسبح كمن يعلم، ف «كل» ممن في السماوات و الأرض و الطير أمّن ذا «قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَ تَسْبِيحَهُ» مهما اختلفت مراتب العلم و الصلاة و التسبيح، فالكون محراب شاسع تصلي فيه الكائنات لربها و تسبح، و لكنما الإنسان الغافل المتجاهل قد يترك تسبيح المختار و صلاته عن إيمان‏ «إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولًا»! و «ألم تر» قد تعني الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و من يعنيه من ذويه، فهم يرون علم اليقين و عينه و حقه أن الكون كله يصلي و يسبح للّه، يرون ما يراه سواهم من تسبيح التكوين تدليلا على المكون، و ما لا يراه سواهم مما «لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ» و كما يرون صنوف الصلاة و التسبيح! و لا تعني الرؤية هنا إلّا بالغ العلم و المعرفة كل حسب مستواه و مقتضاه.

 «الطَّيْرُ صَافَّاتٍ ...» من ذا الذي يرى تسبيحها و صلاتها الجماعية في صفيفها و دفيفها إلّا من يوحى إليه مثل داود: «سَخَّرْنا مَعَ داوُدَ الْجِبالَ يُسَبِّحْنَ وَ الطَّيْرَ» (21: 79) و من ذا الذي يعلمها أنها تعلم صلاته و تسبيحه؟

و «كلّ» هنا تعم من في السماوات و الأرض و منهم الطير، حيث تذكر كمثال لكل الحيوان، مهما اختلفت صلاتهم و علمهم لصلاتهم و تسبيحهم! أ ترى‏ «عَلِمَ صَلاتَهُ وَ تَسْبِيحَهُ» تشمل من يعلمها و لا يصلي كالكفار من الجنة و الناس؟! اللّهم لا! لمكان «يسبح» فهو إذا علم العمل و يخص الصلاة و التسبيح عن علم، فلا يعم التسبيح التكويني فإنه ليس عن علم.

تعال معي لننظر إلى الطير صافات في صلوة و تسبيحات بعد ما رأينا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 189

صلواتنا في جماعات، نحن نعبد ربنا في صلوات ثابتات و أحيانا في تسبيحات و تحميدات بحركات دورانية دورية كالطواف أم بيضوية كالسعي أماذا.

و الطير صافات في صفوف متحركة جوية تسبح ربها و تصلي في مختلف السرعة، أسرعها فيما نعرف حتى الآن حشرة (سفنوميا) و هي في أمريكا الجنوبية و الشمالية و بعض أنحاء أوروبا، فهي تقطع في الساعة 815 ميلا، فإن جناحيها يدوران كل ثانية بضع آلاف المرات ... لو أتيح للإنسان يطير مثل هذه الحشرة لحلّق الكرة الأرضية في (17) ساعة! «1».

و قد تعني في دلالة بدلية طولية كل من بإمكانه أن يرى كما يسطع و أقله تسبيح التكوين تدليلا على خالق، ثم تسبيح الشعور بما أوحاه كما في آية الأسرى، و من ثم تسبيح التكليف، و كل تلو الآخر مزيد لنور المعرفة الإلهية، و لا يحرم أي عاقل مكلف من رؤية مّا لتسبيح مّا للكون الذي يراه قدر ما يراه.

تسبيح الكون كله تدليلا على خالق سبحان هو نور في الكون كله‏ «اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ ...» و تسبيح الشعور و شعور كل تسبيح هما من نور الوحي: «نُورٌ عَلى‏ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ»! فهنالك رؤية شاملة لتسبيح الكون قبل الوحي، تشمل كل عاقل، و رؤية بالوحي كما في آية الإسراء، و رؤية مع الوحي كما للرسل، و كذلك كان أوّل العابدين، إذا مشى سمع تسبيح الحصى تحت قدميه، و معه داود و من معه يرتل مزاميره فتؤوب معه الجبال و الطير! ثم‏ «وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِما يَفْعَلُونَ»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). كشفها (تشارلس تونسند) البحاثة الاميركي الشهير كما في تفسير الجواهر ج 12:

34.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 190

قد يخص أفعال العقلاء المختارين من تسبيح و سواه، أو و أفعال الكافرين الذين هم أعمالهم كسراب أو كظلمات، أو يعمهما و كل كائن في فعل التسبيح أيا كان أم أي فعل كان.

و لماذا لا يسبح له «من و ما» فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ»؟ «وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» «أيا كان و أيان‏ «وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ» في الختام! أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ وَ يُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشاءُ وَ يَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشاءُ يَكادُ سَنا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ (43).

هنالك نخطو خطوات معرفية إلى بارئ الكون من إزجاء سحاب إلى تأليفه إلى جعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله، أم بردا ينزل منه، صورتان تختلفان بسيرة واحدة من مختلف السحاب! «ألم تر» أيها الرسول ثم كل من يرى‏ «أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحاباً» فالإزجاء هو الدفع للانسياق، و القلع شيئا فشيئا «1» كما «يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ» و السحاب فعال من السحب: الجرّ، فالسحاب المزجى هو أبخرة المياه الأرضية المزجاة إلى جو السماء.

إن حرارة الشمس- و أيّة حرارة- تبخّر المياه فوق الأرضية، و لأن الأبخرة خفيفة، تزجى و تسحب بجاذبية السماء، و هذه العملية الفزيائية تعني إزجاء السحاب، و لأن اللّه هو المحّول في كل تحويل و المحّور في كل تحوير، فهو الذي يزجي سحابا، ليس كصدفة عمياء غير قاصدة، بل هو سحب و إزجاء قاصد!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). إزجاء السير في الإبل هو الرفق بها حتى تسير شيئا فشيئا، و كذلك أبخرة الماء الصاعدة المزجاة إلى السماء، و منه‏ «بِبِضاعَةٍ مُزْجاةٍ» قليلة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 191

أ ترى أن مجرد إزجاء السحاب من مختلف الأبخرة يكفي لتكوّن سحاب يمطر ودقا أو مطرا أو بردا؟ كلّا! فهناك التأليف بينه لينشئ سحابا ثقالا، حيث الأبخرة المتفرقة و الخفيفة لا تنزل ودقا فضلا عن برد:

 «هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفاً وَ طَمَعاً وَ يُنْشِئُ السَّحابَ الثِّقالَ» (13:) 12) هنالك الرياح تجمع بين كتل البخار المسحبة المزجاة، فتجعله ركاما: «وَ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذا أَقَلَّتْ سَحاباً ثِقالًا سُقْناهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنا بِهِ الْماءَ ...» (7: 57).

و السحاب الثقال هي التي تحمل الماء لركامها، إزجاء ثم تأليفا «ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكاماً» سحابا ثقالا! و كل هذه عمليات قاصدة هادفة، و نحن نرى الأفعال و لا نرى الفواعل الطبيعية فضلا عن الفاعل الإلهي أو ملكوتا من فعله.

و هناك ثقل أوّل للسحاب و تحت ضغوط الرياح و برودة الهواء أماذا من معدات، ينتج نزول الأمطار: «فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ» كأنها غرابيل تغربل ودق المطر، كما يترائى لرائي الأرض! و الودق هو بداية المطر، أوّل ما ينزل من غرابيل السحاب كأنه غبار المطر براعة استهلاله، ثم المطر، فالودق هو بداية المطر و مناديه، ثم تنضم أجزاءه فتصبح قطرات بعد الغبرة، و بسرعة بعد الفترة، و من ثم إذ تكاثفت السحاب بركام و اندغام أكثر، و في برودة أوفر، أصبحت كجبال البرد: «وَ يُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ مِنْ جِبالٍ فِيها مِنْ بَرَدٍ ...».

إن مشهد السحاب الضخمة الكثيفة التي تغربل ثلجا و بردا هو مشهد الجبال حقا، فمهما كانت لا تترائى لناظر الأرض جبالا، فإنها ترى لراكب الطائرة التي تحلق فوقها أو تسير بينها، ترى جبالا بضخامتها و مساقطها

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 192

و ارتفاعاتها و انخفاضاتها، صورة هائلة لهذه السحاب لم يكد يراها الناس إلا بعد ركوب الطائرات.

و لكنما الطائر القدسي المحمدي الذي حلّق على الكون كله ليلة المعراج ببصره، و أحاط به علما ببصيرته، إنه كان يراها دون طائرة:

 «لَقَدْ رَأى‏ مِنْ آياتِ رَبِّهِ الْكُبْرى‏ ...»!.

إن نازل السماء من هذه السحاب ودق و مطر و ثلج و برد كلّها من الأبخرة المزجاة المسحبة من المياه فوق الأرضية، و قد يعم البرد الثلج و ليس في القرآن بعد الودق و المطر إلّا البرد! ف- «مِنْ جِبالٍ فِيها» هي تلك التي تحمل البرد و هي السحاب الثقال تشبيها بالجبال بكثائف أطوادها و مشارف هضابها، و الضمير في «فيها» عائد إلى السماء دون الجبال، و «من برد» تتعلق ب- «و ينزل» «1» أنه ينزل من السماء- من جبال فيها هي السحاب البردية- ينزل من برد:

بعضه لا كله، فلو نزل كله لكانت الإصابة أخطر و الفادحة أكثر، و لكن‏ «يُنَزِّلُ‏ ... مِنْ بَرَدٍ» جنسه، ثلجا أماذا، و بعضه لا كله! «فيصب به» البرد «من يشاء» إصابته عذابا أو تأديبا، امتهانا أو امتحانا ... «وَ يَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشاءُ» صرفه عنه فلا امتهان و لا إمتحان، فالبرد- إذا- كعذاب قل أو كثر، يصيب الأشجار و الأثمار و الأبنية و أصحابها، و قد تصبح كرصاص تجرج أو تقتل لكبرها و شدة وقعتها! «يَكادُ سَنا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصارِ» و السنا هو الضوء الساطع، فساطع‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فليس من برد تعني- فقط- جنس الجبال، فانها ليست بردا كما السحاب الممطرة ليست مطرا ثم لا متعلق- إذا- ل- «ينزل» فما ذا ينزل من جبال فيها من برد، و الاولى الجمع بينهما: ان من برد تتعلق ب- «ينزل» كما تتعلق بكائن حيث توضح جنس الجبال.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 193

الضوء من برق السحاب‏ «1» الودق، و المطر و البرد، يكاد يذهب بالأبصار، لشدة الالتماع و سرعة الإيقاع!.

أ ترى‏ «مِنْ جِبالٍ فِيها» هي المستكنة في السماء المختلفة عن سحاب الودق المطر؟ و البرد يتحول في الأرض ماء! و ليس نازل السماء إلّا صاعد الأرض دون زيادة أو نقيصة اللّهم إلّا في طوفان نوح! «يا أَرْضُ ابْلَعِي ماءَكِ وَ يا سَماءُ أَقْلِعِي ... (11: 44) فللأرض ماءها المخصوص بها، ما يتبخر منها و يرجع و ما يتبقى: «وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَ إِنَّا عَلى‏ ذَهابٍ بِهِ لَقادِرُونَ» (23: 18) «وَ السَّماءِ ذاتِ الرَّجْعِ» (86: 9) حيث ترجع أماناتها الأبخرة دون إبقاء ودقا و مطرا و بردا! «2».

و صيغة الإصابة و الصرف في البرد دليل أنه نقمة دون رحمة، و لكنما الثلج الرخو في الأكثر رحمة إذ لا إصابة فيه وقعا و لا واقعا إلا سترة على أشجار و مخازن فوق الأرضية للمياه، فمهما يشمله البرد في أصله ليس ليشمله في إصابته و فصله أو أنه لا يشمل الثلج الرخو أصلا.

و يا للبرد:- بندقية العذاب- من أشكال هندسية عجيبة شتى تحير العقول، يرتفع البخار في الجو فيصبح كالهباء ثم تتجمع أجزاءه لما فيه من‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الضمير الغائب في برقه لا يصلح رجوعا الا إلى محور الكلام (السحاب) و اما الودق و البرد أما ذا فلا، و السحاب اسم جنس جمعي واحده سحابة فقد يرجع إليه- كما هنا- ضمير الواحد باعتبار اللفظ، او الجمع باعتبار المعنى كالسحاب الثقال.

 (2) لم يأت الودق و البرد في القرآن الا هنا، و المطر في (8) مواضع و الذي يعني مطر الماء في موضعين‏ «إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ» 4: 104 «قالُوا هذا عارِضٌ مُمْطِرُنا» (46: 27) و لم يكن ممطرا! و إنزال الماء من السماء نجده في آيات كثيرة و هو يشمل الثلاثة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 194

نداوة فينزل كالعهن المنفوش أحيانا، او تتجمع باندغام أكثر في ضغط الرياح فينزل بردا أخرى إذ تروج أجزاءه بمصاكة الرياح، أو ينزل ماء ثالثة حيث البرودة في الجو أقل من هذه و تلك، و الرطوبة أكثر، أو عمود النزول أطول، فهذه إضبارة مثلث نازل السماء حسب مختلف الظروف، و الأصل واحد هو البخار دون أن تكون هناك في السماء مياه غير هذه الأبخرة الأرضية، تمطر، أم جبال من برد تهطر!.

يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ إِنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصارِ (44).

آية التقليب هذه يتيمة لا مثيل لها في القرآن، ففي آيات الليل و النهار قد ياتي اختلافهما (2: 164) و أخرى خلّفتهما (25: 62) و ثالثة إيلاج كلّ في الآخر (3: 27) «يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً» (7:) 54) و خامسة «اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهارَ» (36: 37) «اللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ» (73: 20) ثم لا نجد تقليبا لهما إلّا هنا فما ذا يعني تقليبهما؟

قلب الشي‏ء هو صرفه عن وجه إلى وجه زمانا أو مكانا، صوريا أو ماهويّا أما ماذا من وجه، فتقليبه هو كثرة قلبه عدّة و عدّة بمختلف الوجوه، من تقليب في مكان حيث الليل يسلخ منه النهار كما النهار يسلخ منه الليل، فكل ياتي مكان الآخر خلفة و اختلافا، و هذا من خلفيات تقليب الكرة الأرضية، و من تقليب زمني إذ «يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهارِ وَ يُولِجُ النَّهارَ فِي اللَّيْلِ» تقصيرا من أحدهما فتطويلا في صاحبه، و هو من خلفيات الحركة البيضوية للأرض فتحصل منها الفصول الأربعة حيث يقتضى مختلف الودق و الإمطار، و في الشتاء الثلج و البرد، فكلّ من هذه الأربع فصل فالأخيران شتويان، و مهما عم الأولان كل الفصول، و لكنهما في الصيف قليل، ثم يكثر ان خريفا ثم ربيعا و في الشتاء غزير كثير، و هذا مما يربط آية التقليب بآية الودق و البرد! فآية التقليب تعني ما تعنيه سائر الآيات و زيادة تعم كل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 195

تغيير و تحوير في الليل و النهار بما يحملهما من أرضهما، تقليب مقدّر قاصد دون هرج و مرج و فوضى‏ «إِنَّ فِي ذلِكَ» التقليب الحكيم الهادف «لعبرة» يعبر بها إلى القدرة الحكيمة لمقلبهما «لِأُولِي الْأَبْصارِ» الذين يبصرون بهما فيبصّرانهم، لا إليهما فيعميانهم كما الدنيا كلها: «من أبصر بها بصرته و من أبصر إليها أعمته»! وَ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ ماءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ بَطْنِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ رِجْلَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلى‏ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ ما يَشاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلى‏ كُلِّ شَيْ‏ءٍ قَدِيرٌ (45).

هنا خلق كل دابة من ماء و لا تشمل كل حي، و في الأنبياء «وَ جَعَلْنا مِنَ الْماءِ كُلَّ شَيْ‏ءٍ حَيٍّ» (30) شاملة غير الدواب، من سابح البحر و طائر الجو طيرا، و طائر السماء ملائكة امّن ذا من كائن حيّ، بحياة نباتية أو حيوانية أو إنسانية أو جنية أو ملكية، و كل حي أيا كان و أيّان، إلّا الميّت كالجمادات مهما كانت لها حياة التسبيح بحمد ربهم، ثم و في هود يعتبر الماء- و هو المادة الأم و هي تعم الماء و سواه من كائن- يعتبره مادة لخلق الكون أجمع: «هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَ كانَ عَرْشُهُ عَلَى الْماءِ ...» (7)- «1» و لا تصريحة في القرآن بخصوص خلق دابة او حيّ من ماء إلّا الإنسان: «وَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). انما عبر هنا عن المادة الاولية بالماء إذ لا خبر عن حقيقة هذا الماء فلا اسم موضوعا يعرفه، فاستعير لفظة الماء إذ تحمل حقيقة تشابه المادة الاولية في مسانخة الاجزاء و هي معروفة لدى الكل، فمن المعلوم ان ذلك الماء ليس ماء السماوات و الأرض لان «كان» يضرب إلى ماض قبل خلق السماوات و الأرض، و كان عرشه يعني و كان بناءه في خلقه السماوات و الأرض على الماء، خلقهما منه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 196

و صهرا» (25: 54) و لكنه- كما الماء المادة الأولى- ليس الماء المعروف، بل‏ «ماءٍ دافِقٍ» (86: 6) و «ماءٍ مَهِينٍ» (32: 8).

فماء الكون أجمع يشمل ماء كل حي و سواه، و ماء الحياة يشمل كل دابة و سواها من حي، مياه ثلاثة أولاها المادة الامّ، و ثانيتها مادة الحياة، و ثالثتها مادة الدواب، أ ترى أن الأخيرين واحد هو الماء، فلما ذا خصت هنا كل دابة دون كل حي كما هناك؟ علّه لأن ماء الدواب هو المني مهما كان أصله الماء، و أما الملائكة فلا مني في خلقهم إذ لا تناسل بينهم، و أما الطير فهي و إن كانت من ماء المنى، و لكنها- إلّا ما شذ- تخلق من بيض مهما حصلت من مني، و أما الدواب فلا بيض في خلقها إلا توالدا من مني يمنى! فأحياء الكون من دابة و سواها مخلوقة من ماء ككلّ، و لكنما الدواب تخلق من ماء المني مهما كان أصله الماء، دون غير الدواب إلّا نذرا.

و قد تلمح التنكر في «من ماء» أنه غير الماء الذي جعل منه كل حيّ أو يعمه، كما التعريف في «من الماء» لمحة إلى أنه الماء المعروف، أن جعل كل حي منه كما أن بقاءه به! ثم «خلق» هنا و «جعلنا» هناك لمحة ثانية إلى الفرق بين المائين، فالخلق هو التقدير، و الجعل البسيط كما هنا هو الإيجاد، فقد قدر كل دابة ولادة من ماء، كما جعل كل حيّ- تكوينا يعم الولادة- من الماء! فالأحياء ذات أصل واحد هو الماء، و الدواب ذات أصل واحد من ماء، و الكل مع سائر الكون ذو أصل واحد سمي ماء هو المادة الأم، فلا أصل للكون أيا كان إلّا مثلث الماء، فلا مجرد عن المادة إلّا خالق الكون! و الكون بروحه و جسمه ينتهي إلى الماء إذ «كانَ عَرْشُهُ» في خلق السماوات و الأرض بما هما الكون المخلوق أجمع، كان‏ «عَلَى الْماءِ»: المادة

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 197

الأم، فكل شي‏ء سوى اللّه، من جماد و نبات و حيوان و إنسان و جان و ملائكة أمّن ذا و ماذا، إنها مخلوقة من «الماء» دونما استثناء، فأين التجرد في روح و سواه و الكل من مواليد الماء.

إذا فآيات الخلق و الجعل من الماء هي من دلالات المادية الشاملة لما سوى اللّه من جسم و روح، و كما آيات أخرى و روايات و أدلة عقلية تدلنا على مادية الروح أيا كان، و بحثه الفصل تجده في آية الروح‏ «قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي» «1».

و لماذا «منهم» هنا ثلاث مرات راجعا إلى‏ «كُلَّ دَابَّةٍ» و «هم» يعني ذوي العقول؟ إنه لتغليب ذوي العقول من إنس و جن أمّن ذا؟

تشملهم‏ «كُلَّ دَابَّةٍ».

تذكر هنا من صنوف الدواب أقسام ثلاثة «على بطنه- على رجلين- على أربع» ثم يشار إلى سائرها الزائد على أربع ب «يَخْلُقُ اللَّهُ ما يَشاءُ» معللا بالقدرة المطلقة الإلهية «إِنَّ اللَّهَ عَلى‏ كُلِّ شَيْ‏ءٍ قَدِيرٌ». ابتداء ب «مَنْ يَمْشِي عَلى‏ بَطْنِهِ» كالزواحف، لأنها أعجب مشيا إذ تمشي دون أرجل ثم‏ «مَنْ يَمْشِي عَلى‏ رِجْلَيْنِ» وسطا في العجاب مع أنه أمتن المشي ثم‏ «مَنْ يَمْشِي عَلى‏ أَرْبَعٍ» و هو أمكنه و أركنه، و كلما ازدادت الأرجل نقص العجاب من ناحية و ازداد من أخرى، كالتي تمشي على ألوف الأرجل!.

لَقَدْ أَنْزَلْنا آياتٍ مُبَيِّناتٍ وَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (46).

هذه الآيات المبينات هي المنزلة هنا و في ساير القرآن، فإن آياته كلها مبينات تبين الحق كما يحق، فمن شاء اهتدى بها «وَ اللَّهُ يَهْدِي» إيصالا إلى الحق بعد اهتداء الدلالة «من يشاء» و هو من يشاء الهدى بآياته البينات‏ «إِلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و كما في آية الزوجين و الأزواج و أمثالهما و آية الإنشاء في سورة الحج.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 198

 [سورة النور (24): الآيات 47 الى 57]

وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (47) وَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (48) وَ إِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (49) أَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتابُوا أَمْ يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ رَسُولُهُ بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (50) إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (51)

وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَخْشَ اللَّهَ وَ يَتَّقْهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ (52) وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لا تُقْسِمُوا طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (53) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَ عَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ وَ إِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَ ما عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ (54) وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى‏ لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (55) وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (56)

لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَ مَأْواهُمُ النَّارُ وَ لَبِئْسَ الْمَصِيرُ (57)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 199

وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَ ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (47).

ليس الإيمان لعبة يتلهى بها في مقال، إنما هو تكيّف في النفس انطباعا في القلب، حالا واقعية تظهر في مقال و في أعمال، فأما القول- آمنا- فقط فهو لفظ الإيمان دون واقعه، و أما عقد القلب دون ظهور في عمل فهو حال الإيمان و لما يستكن في القلب، و إلّا فأين عمل الإيمان؟ فإن له صورة الظاهر كما له سيرة الباطن.

 «وَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ» وحده لا شريك له «و بالرسول» الذي أرسله‏ «1» «و أطعنا» اللّه في محكم كتابه «و أطعنا» الرسول فيما أرسل به من سنته‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و انما فصل الرسول بالباء للفصل بين الايمانين أصالة و رسالة، و لكي لا يظن انهما في درجة واحدة ام هما واحد، رغم الوحدة في الاتجاه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 200

الجامعة غير المفرقة، فهم يدعون مثلث الإيمان المستخلص في ثالث أضلاعه: «و أطعنا» و لكن «ثم يتولى» بعد تلك المقالة «فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ» الدعوى‏ «وَ ما أُولئِكَ» المتولون «بالمؤمنين» حيث التولي عن طاعة اللّه و الرسول يكذب دعوى الإيمان، فإنما الإيمان هو الطاعة على درجاتها فدرجاته، ثم لا يكون إلّا دعوى الإيمان! بنفاق، أم ارتياب بعد إيمان، أم ضعف في إيمان! و مهما كان ضعيف الإيمان مؤمنا و لكن‏ «ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» على حد قولهم‏ «... وَ أَطَعْنا» حيث عصوا، فلم يقل «بمؤمنين» إذ فيهم قليلو الإيمان! و إنما «بالمؤمنين» الخصوص في «أطعنا» و من توليهم عن طاعة اللّه و رسوله:

وَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (48) وَ إِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (49).

الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هو الحاكم بينهم بما أراه اللّه:

 «إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً» (4: 105) و قد أراه اللّه حكمه بوحي القرآن و السنة، ف- «ليحكم» المفرد مع سابق ذكر اللّه و رسوله، يعني حكم الرسول، بالدعوة إلى اللّه دعوة إلى كتابه، و الدعوة إلى الرسول دعوة إلى سنته، و الحاكم بالكتاب و السنة بينهم هو الرسول إذ اللّه لا يوحي إليهم، ف- «إِذا دُعُوا ... إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ» عن حكم اللّه و الرسول الذي يحكم به الرسول، هم معرضون عن حكم الرسول إذ يرون الحق عليهم في ميزان الحق، ثم هم أولاء «وَ إِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ» في قضيتهم‏ «يَأْتُوا إِلَيْهِ» الرسول «مذعنين» بطاعة اللّه و صدق و الرسول، مذعنين بحكمه، و في الحق لا يأتون إلى الرسول إذ لا يأتون إلّا إذا وافق حكمه هو أهم! فهم إذا يأتون هواهم، دون هداهم.

و قد أنزل اللّه هذه الآيات تنديدا بهؤلاء المتولين العصاة

فقال الرسول‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 201

 (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «من كان بينه و بين أخيه شي‏ء فدعاه إلى حكم من حكام المسلمين فلم يجب فهو ظالم لا حق له». «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 54- اخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن الحسن قال: ان الرجل كان يكون بينه و بين الرجل خصومة او منازعة على عهد رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فإذا دعي إلى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و هو محق أذعن و علم ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سيقضي له بالحق و إذا أراد ان يظلم فدعي إلى النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اعرض و قال: انطلق إلى فلان فانزل اللّه‏ «وَ إِذا دُعُوا- الى قوله- الظَّالِمُونَ» فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): من كان بينه ... و

فيه و اخرج الطبراني عن الحسن عن سمرة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من دعي إلى سلطان فلم يجب فهو ظالم لا حق له،

أقول يعني به سلطان المسلمين: من له سلطة شرعية عليهم من حكام الشرع و القضاة امّن ذا من أجهزة الدولة العادلة الإسلامية إلا إذا تأكد ان هذا السلطان ظالم فالتحاكم إليه تحاكم إلى الطاغوت!.

و

في نور الثقلين 3: 615 ح 210 عن تفسير القمي حدثني ابن أبي عمير عن ابن سنان عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: نزلت هذه الآية في امير المؤمنين (عليه السلام) و عثمان و ذلك انه كان بينهما منازعة في حديقة فقال امير المؤمنين (عليه السلام) نرضى برسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فقال عبد الرحمن بن عوف لا تحاكمه إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فانه يحكم له عليك و لكن حاكمه إلى ابن شيبة اليهودي فقال عثمان لأمير المؤمنين (عليه السلام): لا نرضى الا بابن شيبة اليهودي فقال ابن شيبة لعثمان تأمنوا رسول اللّه على وحي السماء و تتهموه في الأحكام؟ فانزل اللّه عز و جل على رسوله‏ «وَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ‏- الى- الظَّالِمُونَ» ثم ذكر امير المؤمنين (عليه السلام) «إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ‏ ... فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ».

و في التفسير الكبير 24: 20، قال مقاتل: نزلت هذه الآية في بشر المنافق و قد خاصم يهوديا في ارض و كان اليهودي يجره إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ليحكم بينهما و جعل المنافق يجره إلى كعب بن الأشرف و يقول: ان محمدا يحيف علينا و قال الضحاك نزلت في المغيرة بن وائل كان بينه بين علي بن أبي طالب ارض فتقاسما فوقع‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 202

و لماذا يتولى هذا الفريق فيعرض عن حكم الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إلّا إذا كان لهم الحق؟:

أَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتابُوا أَمْ يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ رَسُولُهُ بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (50).

هذا الترديد التقسيم يقرر موقف‏ «فَرِيقٌ مِنْهُمْ‏ ... دُعُوا» أنهم جماعة بين من‏ «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» نفاقا كبشر المنافق، او غير نفاق حيث نفي‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

إلى علي منها ما لا يصيبه الماء الا بمشقة فقال المغيرة بعني أرضك فباعها إياه و تقابضا فقيل للمغيرة أخذت سبخة لا ينالها الماء فقال لعلي عليه السلام اقبض أرضك فانما اشتريتها إن رضيتها و لم ارضها فلا ينالها الماء

فقال علي (ع) بل اشتريتها و رضيتها و قبضتها و عرفت حالها لا اقبلها منك و دعاه إلى ان يخاصمه إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)

فقال المغيرة: اما محمد فلست آتيه و لا أحاكم إليه فانه يبغضني و انا أخاف ان يحيف علي فنزلت هذه الآية، و قال الحسن نزلت هذه الآية في المنافقين الذين كانوا يظهرون الايمان و يسرون الكفر.

و في تفسير الالوسي 18: 194- اخرج ابن المنذر و غيره عن قتادة انها نزلت في المنافقين و روى عن الحسن نحوه و

قيل نزلت في بشر المنافق دعاه يهودي في خصومة بينهما إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و دعا هو اليهودي إلى كعب بن الأشرف ثم تحاكما إلى رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فحكم لليهودي فلم يرضى المنافق بقضائه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و قال: نتحاكم إلى عمر فلما ذهبا إليه قال له اليهودي قضى لي النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فلم يرض بقضائه فقال عمر للمنافق: أ كذلك؟

فقال: نعم! فقال: مكانكما حتى اخرج اليكما فدخل و خرج بسيفه فضرب عنق ذلك المنافق حتى برد و قال: هكذا اقضي لمن لم يرض بقضاء اللّه تعالى و رسوله فنزلت‏ و روي هذا عن ابن عباس».

أقول: قوله تعالى: «ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ‏ ... وَ إِذا دُعُوا ...» لا يناسب شخصا واحدا سواء أ كان عثمان او البشر او المغيرة، فقد تعنيهم الآية و أضرابهم دون اختصاص بشخص دون آخرين.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 203

عنهم ذلك الإيمان، المناسب لنفاق خلوا عن أي ايمان، أم إيمان ناقص، و قد ردف المنافقون بالذين في قلوبهم مرض فهم أخص منهم‏ «لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ...» (33: 60) و من «ارتابوا» بعد الإيمان كمغيرة بن وائل، و من‏ «يَخافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» و له بعض الإيمان كمن لا نسمّيه، فالمتولي عن حكم الرسول المعرض عنه بعد دعوى الإيمان و الطاعة ليس إلّا منافقا في قلبه مرض، أم مرتابا بعد إيمان، أم قليل الإيمان حيث يخاف أن يحيف اللّه عليه و رسوله‏ «وَ ما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» ... «بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» بحق الإيمان المدعّى منافقا، و بحق الإيمان الكائن مرتابا بعده، و بحق الإيمان الباقي خائفا حيف اللّه و رسوله نقصا في الإيمان، و هم الظالمون بحق الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و بحق من نازعوه في حقهم، و لم يرضوا بحكم الرسول حيث يحكم بالعدل! و «بل» هنا إعراض عن توليهم الإعراض بمثلث الأعراض التي حالت دون الطاعة لرسول الهدى، و «أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» يعني- فقط- المعرضين، لا كل «الذين‏ يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنا» فمنهم الصادقون الصالحون، «ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ» لا كلهم فلا يعمهم مثلث التنديد و «الظالمون»! لقد كانوا على علم ألا يحيف اللّه و رسوله عليهم و لا يحيد عن الحكم الحق فيهم، إذ لا ينحرف الرسول مع الهوى حتى ينجرف و يتردى، إن كانوا مؤمنين، و لكنهم لمرض في قلوبهم: نفاقا أم ضعف الإيمان، أو ارتياب بعد الإيمان، خافوا أن يحيف اللّه عليهم و رسوله، بل ليس هذا أو ذاك سببا لخوف الحيف‏ «بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»! ف- «بل» هذه إعراض في وجهيه، إلى سبب واحد هو الظلم، سواء أ كان في قلوبهم مرض أو ارتياب أو خوف أم لم يكن، فحتى المشرك‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 204

باللّه لا يعرض عن حكم اللّه خوف الحيف فضلا عن الموحّد مهما كان منافقا أمن ذا؟ فإنما هو الظلم الكامن في قلوبهم يدفعهم إلى الإعراض عن حكم اللّه! ترى أ ليست هذه الثلاث من الظلم حتى يعرض عن سببيتها إلى الظلم؟ علّه يعني أعمق الظلم و أحمقه، أنهم خلوا من هذه الثلاث يعرضون عن حكم اللّه ظالمين، تعديا عن طور الإيمان المدّعى، و أنهم على واحدة من هذه الثلاث ظالمون فإن الكل ظلم، فإنما الظلم لا سواه هنا و هناك يدفعهم إلى الإعراض عن حكم اللّه! فلا حكم إلا للّه أصالة و إلّا لرسول اللّه رسالة، و التحاكم إلى غير حاكم اللّه تحاكم إلى الطاغوت أيا كان، و إن مدعيا للإسلام يتردى ردائه و يتحكم أمته! «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» (4: 60)! إن حكم اللّه بحكمه فهو الوحيد البري‏ء عن خوفة الحيف، لأنه العدل الذي لا يظلم مثقال ذرة، و خلقه في ميزان عدله سواء، و ليس في شرعته إلّا سيادة القانون الحق دون سائر السادة، و قيادة القانون الحق دون سائر القادة، و لا حماية و لا مصلحية إلّا العدالة المطلقة التي لا يسطع لها إلا اللّه.

فإذ كان اللّه هو العدل حقا، فالذي يحيد عن حكم اللّه إلى سواه هو الظالم حقا «بَلْ أُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» و ليس اللّه و ليس رسول اللّه، و لا كل من يحكم بحكم اللّه، فإنما هم المعرضون عن حكم اللّه! قضية الإيمان الصادق ألّا يقدّم بين يدي اللّه و رسوله: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ» (49: 1) فالمقدّمون بين يدي اللّه و رسوله هم المنافقون مسلمين كانوا أم سواهم‏ «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُدْعَوْنَ إِلى‏ كِتابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 205

وَ هُمْ مُعْرِضُونَ» (3: 23) فالمنافقون كما الكافرون ملة واحدة و أما المؤمنون:

إِنَّما كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (51) وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَخْشَ اللَّهَ وَ يَتَّقْهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ (52).

إنما السمع و الطاعة بعد القول‏ «آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالرَّسُولِ وَ أَطَعْنا» هو قاعدة الإيمان و فائدته، فعند تقلب الأحوال يعرف جواهر الرجال، و عند الامتحان يكرم المرء أو يهان.

فالقول «آمنا ...» هو قولة الإيمان صورة لفظية، و عقد القلب به هو صورته المعنوية و لمّا يصل إلى سيرته، ف- «إِذا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ» هنا تتبين سيرة الإيمان بسريرته: «أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وَ أَطَعْنا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» عمليا في تجربة الإيمان، بعد فلاحهم في حال و مقال! ثم لا يفوز بفلاحه هذا بعد القول: سمعا و طاعة، إلّا بمثلث الطاعة الخشية التقوى: 1 «وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ» 2 «وَ يَخْشَ اللَّهَ» 3 «و يتقيه»- «فَأُولئِكَ هُمُ الْفائِزُونَ»! فالخطوة الأولى هي الفلاح: شق الطريق الصعبة الملتوية إلى المقصود، ثم الثانية هي الفوز: الظفر بالخير مع حصول السلامة دنيا و عقبى، فالقول: سمعنا و أطعنا إفلاح تعبيدا للطريق، و طاعة اللّه و رسوله و خشية اللّه و تقوى اللّه، هي اجتياز بسلامة إلى الخير المقصود، كما الفلّاح يفلح الأرض شقا و إعدادا للبذر، ثم يبذر بسلامة و يحصد، إفلاحا ففوزا تلو بعض! و هكذا نرى آيات الإفلاح و الفوز أن الثاني بعد الاوّل و من مخلفاته:

 «وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ فازَ فَوْزاً عَظِيماً» (4: 73) «فَمَنْ زُحْزِحَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 206

عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ» (3: 185) فالزحزحة عن النار إفلاح و تسوية للطريق إلى الجنة: «وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ مَساكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَ رِضْوانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» (9: 72) و علّ «ذلك» هو الرضوان أم هو الكل، و كل ذلك فوز نتيجة الإفلاح‏ «وَ مَساكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» (61: 12).

و أما الإفلاح فهو التعبيد لطريق الفور «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاها» (91:) 9) و التحلية هي بعد التزكية «فَاتَّقُوا اللَّهَ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (5: 100) «وَ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» (24:) 31).

هنالك «كان» في قول المؤمنين‏ «سَمِعْنا وَ أَطَعْنا» تضرب إلى عمق الماضي تلميحا أن ذلك قضية الإيمان بطبيعته، فالمتخلف عنه متخلف عن الإيمان الصالح مهما كان له إيمان! ثم‏ «وَ إِذا دُعُوا ...» تعم دعوة أحد المتنازعين، أم أي داع إلى اللّه، أو داعي اللّه أو داعي رسول اللّه، ثم الطاعة- و هي واقعها- بعد القول‏ «سَمِعْنا وَ أَطَعْنا» و من ثمّ الخشية مع الطاعة «وَ يَخْشَ اللَّهَ» تحكيما لرباط الطاعة، و أخيرا «و يتقه» تقوى في الطاعة الخشية و الخشية الطاعة، أن تستخلص في اللّه دون سواه، هذه الثلاث زاد فائز صالح في الطريق الفالح، اللهم اجعلنا من المفلحين الفائزين.

وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لا تُقْسِمُوا طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (53) «وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ» مبلغ «جهد» هم في «أيمانهم» فلم يتركوا صيغة بالغة في القسم مبالغة إلّا أقسموا بها: «لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ» من‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 207

أموالهم‏ «1» و إلى الجهاد في سبيل اللّه، خروجا مفروضا.

 «قُلْ لا تُقْسِمُوا» فلا حاجة إلى إقسام بايّ من الأقسام، فيما لكم سبيل إلى تطبيقه دون إقسام، فإنما الواجب عليكم‏ «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ» لدى الجميع، معروفة في الكتاب و السنة لا تحتاج في توكيدها إلى إقسام و لا في تطبيقها إلى أمر بعد أنّ أمرها معروف، ثم لتكن معروفة لا منكرة كما «وَ يَقُولُونَ طاعَةٌ فَإِذا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ ...»

 (4: 81) و لكن طاعتكم معروفة لدينا أنها منكرة، أن تركتموها حيث لا تخرجون رغم ما تعدون، أم أطعتم على غير الوجه الذي تؤمرون، إذ لا تزيدون في الخروج إلّا خبالا و وبالا:

 «لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجاهِدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّما يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ارْتابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ. وَ لَوْ أَرادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَ لكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَ قِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقاعِدِينَ. لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ ما زادُوكُمْ إِلَّا خَبالًا وَ لَأَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَ فِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ» (9: 47).

فمثلث المعنى من‏ «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ» هنا معنية، و ما ألطفها تعبيرا آمرا ناهيا ساخرا متهكما متحكما! ف- «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ» عن المنافقين محرمة، و «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ» لدى المؤمنين واجبة قدر المستطاع و إلى حد الكمال في خروج المهدي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لحد

 «يصبح أحدكم و تحت رأسه صحيفة عليها مكتوب‏ «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ» «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 54- إخراج ابن مردوية عن ابن عباس قال: أتى قوم النبي (ص) فقالوا يا رسول اللّه لو أمرتنا ان نخرج من أموالنا لخرجنا فانزل اللّه‏ «وَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ ...».

 (2) نور الثقلين 3: 616 ح 213 في كتاب كمال الدين و تمام النعمة باسناده إلى عبد اللّه بن عجلان‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 208

قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَ عَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ وَ إِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَ ما عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ الْمُبِينُ (54).

هنا يؤمر الرسول أن يأمر بطاعة اللّه- طبعا في كتابه- و بطاعة الرسول- طبعا في سنته و في أحكامه الرسالية، و لم يقل «و أطيعوني» حيث لا يطرح نفسه مطرح الطاعة إلّا كرسول، و يفصل طاعته عن طاعته و هما واحد، إشعارا بأصالة الأولى و رسالة الثانية، «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ».

 «فَإِنْ تَوَلَّوْا» عن طاعة اللّه أو طاعة الرسول أو طاعتهما «فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ» من تبليغ رسالته و دلالته البالغة حسب المستطاع، ف- «لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ» وصولا إلى الحق‏ «اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ» و ليس عليه وزرهم إن تولوا «ما عَلَيْكَ مِنْ حِسابِهِمْ مِنْ شَيْ‏ءٍ وَ ما مِنْ حِسابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْ‏ءٍ» (6: 52) «وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى‏».

 «وَ عَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ» من طاعة اللّه و الرسول بدلالته «صلى اللّه عليه و آله و سلم) و ما حمّلتم من أوزاركم إن عصيتم، أ ترى إذا تأمّر على المسلمين من يعصي اللّه فهل يحاسب المؤمّر عليهم بحسابه أو يحاسب بحسابهم؟ كلّا، فعليه ما حمّل من العدل، و عليه الوزر إن ترك العدل، كما عليهم ما حمّلوا من طاعة في العدل و من تخلف في الظلم، فلا يجوز الاصطبار على الإمرة الظالمة إلّا تقية، أو هجمة قاضية و كما أجمله الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بلفظ الآية حين سئل:

 «أ رأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا و يمنعونا الحق الذي جعله الله لنا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

قال: ذكرنا خروج القائم (عليه السلام) عند أبي عبد اللّه فقلت له: و كيف لنا نعلم ذلك؟ فقال:

يصبح أحدكم ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 209

نقاتلهم و نبغضهم؟ فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): عليهم ما حمّلوا و عليكم ما حمّلتم‏ «1»

و لقد حمّلت الرعية طاعة رعاتها في الحق و عصيانها في غير حق، و لكنما الرسول لا ياتي إلا بالحق! و

يقول الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «يا معاشر قراء القرآن اتقوا الله عز و جل فيما حملكم من كتابه فإني مسئول و إنكم مسئولون، إني مسئول عن تبليغ الرسالة و أما أنتم فتسألون عما حملتم من كتاب الله و سنتي» «2».

و لقد

 «ادى ما حمل من أثقال النبوة» «3»

فعلينا أن نؤدي ما حمّلنا من أثقال السمع و الطاعة و الدعوة.

و لقد فصل خليفة الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ما أجمله هو بقوله:

 «قد جعل اللّه لي عليكم حقا بولاية أمركم و لكم عليّ من الحق مثل الذي لي عليكم، فالحق أوسع الأشياء في التواصف و أضيقها في التناصف، لا يجري لأحد إلّا جرى عليه، و لا يجري عليه إلّا جرى له، و لو كان لأحد أن يجري له و لا يجري عليه لكان ذلك خالصا للّه سبحانه دون خلقه، لقدرته على عباده، و لعدله في كلما جرت عليه صروف قضاءه، و لكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه و جعل جزاءهم عليه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 54- اخرج ابن جرير و ابن مانع و الطبراني عن علقمة بن وائل الحضرمي عن سلمة بن يزيد الجهني قال قلت يا رسول اللّه أ رأيت ... و عن جابر سئل إن كان علي إمام فاجر فلقيت معه أهل ضلالة أقاتل أم لا ليس لي حبه و لا مظاهرة قال قاتل أهل الضلالة أينما وجدتهم و على الامام ما حمّل و عليك ما حمّلت، و

فيه أخرج البخاري في تاريخه عن وائل‏ أنه قال للنبي (ص) إن كان علينا أمراء يعملون بغير طاعة اللّه تعالى؟ فقال: عليهم ما حمّلوا و عليكم ما حمّلتم.

 (2) نور الثقلين 3: 616 ح 215 عن اصول الكافي بإسناد عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ...

 (3) المصدر ح 215 في اصول الكافي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في خطبة طويلة في وصف النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و فيها «و ادى ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 210

مضاعفة الثواب تفضلا منه و توسعا بما هو من المزيد أهله، و أعظم ما افترض اللّه سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية و حق الرعية على الوالي، فريضة فرضها اللّه سبحانه لكلّ على كلّ، فجعلها نظاما لألفتهم و عزا لدينهم- فليست تصلح الرعية إلّا بصلاح الولاة، و لا تصلح الولاة إلّا باستقامة الرعية، فإذا أدّت الرعية إلى الوالي حقه و أدى الوالي إليها حقها عز الحق بينهم و قامت مناهج الدين و اعتدلت معالم العدل و جرت على أذلالها السنن فصلح بذلك الزمان و طمع في بقاء الدولة و يئست مطامع الأعداء- و إذا غلبت الرعية و إليها أو أجحف الوالي برعيته اختلفت هنالك الكلمة و ظهرت معالم الجور و كثر الإدغال في الدين و تركت مناهج السنن فعمل بالهوى و عطّلت الأحكام- و إن من أسخف حالات الولاة عند صالح الناس أن يظن بهم حب الفخر و يوضع أمرهم على الكبر، و قد كرهت أن يكون جال في ظنهم أني أحب الإطراء و استماع الثناء، و لست بحمد اللّه كذلك، و لو كنت أحب أن يقال ذلك لكرهته انحطاطا للّه سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة و الكبرياء و ربما استحلى الناس الثناء بعد البلاء فلا تثنوا عليّ بجميل ثناء لإخراج نفسي إلى اللّه و إليكم من التقية في حقوق لم أفرغ من أدائها و فرائض لا بد من إمضائها، فلا تكلموني بما تكلّم به الجبابرة و لا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البادرة و لا تخالطوني بالمصانعة، و لا تظنوا بي استثقالا في حق قيل لي، و لا التماس إعظام لنفسي، فإنه من استثقل الحق أن يقال له، أو العدل أن يعرض عليه، كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفّوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل فإني لست في نفسي بفوق أن أخطأ و لا آمن ذلك من فعلي إلّا أن يكفي اللّه من نفسي ما هو أملك به مني، فإنما أنا و أنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غيره، يملك منا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 211

ما نملك من أنفسنا و أخرجنا مما كنا فيه إلى ما صلحنا عليه، فأبدلنا الله بعد الضلالة بالهدى و أعطانا البصيرة بعد العمى» «1»

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى‏ لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (55).

نرى إجمالا من هذا الوعد الصدق في آية مكية حينما الأخطار حادقة و الأشرار مسيطرة على عاصمة التوحيد، فدين اللّه في تقية و الديّنون في تخوّف لا يأمنون على أنفسهم شيئا، و المشركون مسيطرون على بيت اللّه و عاصمة الإسلام، نراها تعد المضطرين المستضعفين الداعين خلافة الأرض: «أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذا دَعاهُ وَ يَكْشِفُ السُّوءَ وَ يَجْعَلُكُمْ خُلَفاءَ الْأَرْضِ أَ إِلهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا ما تَذَكَّرُونَ» (27: 62) و لكنهم ما لمسوا في العهد المكي طرفا من ذلك الوعد! ثم نرى في هذه المدينة تفصيلا لذلك الوعد، علّه يشير إلى الوعد المكي «وعد» على تبدّل ل- «الْمُضْطَرَّ إِذا دَعاهُ» ب- «الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» و فيهما لمحة باهرة أن اضطرار المؤمنين العاملين الصالحات ينتهي إلى خلافة الأرض شرط «إِذا دَعاهُ» لا فقط في المقال، فإنه واقع لهم على أية حال دون واقع لوعدهم، بل و في الحال و الأعمال أن يصبحوا دعاء: إيمانا حركيا و عملا صالحا حركيا يزعزع عروش الضلالة و يتبنى عرش الحكم الحق، فاستخلافا لهم في الأرض، و تمكينا للدين المرتضى و أمنا بعد الخوف، و عبادة للّه خالصة دون إشراك.

ذلك هو الإيمان النشيط البنّاء إذ يستغرق النشاطات الإنسانية بأسرها،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). نهج البلاغة عن الامام علي امير المؤمنين صلوات اللّه و سلامه عليه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 212

إخراجا لها عن أسرها و حصرها، و تحريرا لها، إعلانا و إذاعة شاملة في مختلف صور الأعمال، جهادا في سبيل اللّه، و تحقيقا لخلافة اللّه على الأرض، دون إبقاء على ما تهوى الأنفس إلّا هواه، متجها بكله إلى اللّه:

بميول الفطرة- أشواق القلب- لفتات الروح قضاء على كافة الفلتات.

لقد قضى المسلمون الأولون عهدي الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) مكيا و مدنيا في تخوف و اضطراب و اضطرار، تصبّرا على كل أذى و لظى في مكة، و خائفين في المدينة

 «يمسون في السلاح و يصبحون في السلاح فصبروا على ذلك ما شاء اللّه ثم إن رجلا من الصحابة قال: يا رسول اللّه! أبد الدهر نحن خائفون هكذا؟ أما ياتي علينا يوم نأمن فيه و نضع عنا السلاح؟ فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «لن تصبروا إلا يسيرا حتى يجلس الرجل منكم في الملأ العظيم ليست فيه حديدة»! و أنزل اللّه هذه الآية فأظهر اللّه نبيه على جزيرة العرب فأمنوا و وضعوا فيه السلاح. «1» و «لما نزلت قال (صلى الله عليه و آله و سلم)» بشر هذه الأمة بالسنا و الرفعة و الدين و النصر و التمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب» «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 55- اخرج عبد بن حميد و ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال‏ كان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و أصحابه بمكة نحوا من عشر سنين يدعون إلى اللّه وحده و عبادته وحده لا شريك له سرا و هم خائفون لا يؤمرون بالقتال حتى أمروا بالهجرة إلى المدينة فقدموا المدينة فأمرهم اللّه بالقتال و كانوا بها خائفين يمسون ...

و

فيه اخرج ابن المنذر و الطبراني في الأوسط و الحاكم و صححه و ابن مردويه و البيهقي في الدلائل و الضياء في المختارة عن أبي بن كعب قال‏ لما قدم رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و أصحابه المدينة و آوتهم الأنصار رمتهم العرب عن قوس واحدة فكانوا لا يبيتون إلّا في السلاح و لا يصبحون إلا فيه فقالوا: أ ترون انا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف الا اللّه فنزلت ...

 (2) الدر المنثور 5: 55- اخرج احمد و ابن مردويه و اللفظ له و البيهقي في الدلائل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 213

فهل الآية تعني- فقط- تلك الفترة القصيرة بعد فتح مكة حيث وضعوا السلاح و أمنوا في الجزيرة العربية؟ و هي واعدة استخلافهم في الأرض، لا- فقط- في أرض الجزيرة! إنها تعنيها فيما تعنيه من خلافة المؤمنين على درجاتها، و تشهد له‏ «كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» إذ لم تسبق في الأرض كلها خلافة و سلطة إيمانية إلّا زمن النبيين داود و سليمان و لم تشمل كل المعمورة، و خلافة ذي القرنين كذلك الأمر! خلافة الإيمان و سلطته على أرض فضلا عن الأرض تتطلب شروطا ليست هي- فقط- الإيمان و عمل الصالحات، بل هي بشروطهما و شروط آفاقية لا تتحقق إلّا بشرطي صلوح الإيمان و العمل الصالح الحركيين، و إجابة إلهية لهولاء المضطرين، و لا ظرف صالحا لهذه الإجابة إلّا اكتمالا في عدة وعدة لكتلة الإيمان: «وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى‏»! إن وعد اللّه مذخور لكل قائم على شروط الإيمان و العمل الصالح من هذه الامة إلى يوم القيامة، و إنما يبطئ النصر و الاستخلاف و الأمن و التمكين في الأرض لتخلّف شرط أو شروط في جانب من جنباته الفسيحة، أو في تكليف من تكاليفه الضخمة حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء و جازت الابتلاء و تطلبت مضطرة إلى اللّه- بعد توفية الشروط- فهنالك الإجابة التامة «الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» تحقيقا لمربع الوعد كقوائم أربع لعرش الحكومة الإسلامية العالمية! ليس على الذين آمنوا إلّا «طاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ»- «فَإِنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَ عَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ»: على القادة المسلمين ما حمّلوا و على المسلمين ما

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

عن أبي بن كعب قال: لما نزلت على النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) وعد اللّه الذين آمنوا ... قال: بشر ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 214

حمّلوا، فإذا تحمل كل ما حمّل من فرائض الإيمان، فهنالك يتحقق النصر بإذن اللّه و خسر هنالك المبطلون.

إن إرادة اللّه في وعده- هذه- المؤمنين، دائبة طيلة الرسالات و كتلات الإيمان: «وَ نُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَ نَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَ نَجْعَلَهُمُ الْوارِثِينَ وَ نُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَ نُرِيَ فِرْعَوْنَ وَ هامانَ وَ جُنُودَهُما مِنْهُمْ ما كانُوا يَحْذَرُونَ» (28: 6).

و لكنما المصداق الأهم و الأتم لذلك الوعد إنما يتم و يطمّ في الأمة الإسلامية كما تعنيهم آية النور هذه و آية الأنبياء: «وَ لَقَدْ كَتَبْنا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُها عِبادِيَ الصَّالِحُونَ. إِنَّ فِي هذا لَبَلاغاً لِقَوْمٍ عابِدِينَ. وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ» (105- 107) و آية الأعراف‏ «إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُها مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» (128).

في طيّات الرسالات الإلهية انتصارات بدرجاتها للمؤمنين حسب الفاعليات و القابليات، و لكنما الخلافة المطلقة في الأرض للذين آمنوا و عملوا الصالحات، و وراثتها و سلطتها و تحقيق أمنها و زوال خوفها بتمكين الدين المرتضى لم يتحقق لحد الآن، اللّهم إلّا في مستقبل منير حيث يقوم حفيد البشير النذير، فيحقق بالمؤمنين معه الصالحين البغية القصوى لهذه الرسالة و الرحمة العالمية، فهنالك الحياة «الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ» مهما كانت حياة السلطة قبلها لغير المتقين، و هنالك تتحقق رحمة الرسول محمد للعالمين في شاسعة عالم التكليف، و هنالك يرث الأرض عباد اللّه الصالحون، و هنالك تتم إرادة المن الشامل على الذين استضعفوا في الأرض و تطم حين يجعلهم أئمة الأرض و يجعلهم الوارثين! إن المصداق الصادق المكين الأمين لذلك الوعد ليس إلّا في ذلك المستقبل المنير و كما استفاضت الرواية فيه عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عترته الطاهرين.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 215

لقد ثبت‏

عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قوله: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي رجل من عترتي اسمه اسمي يملأ الأرض عدلا و قسطا كما ملئت ظلما و جورا».

و الخليفة عمر لما يستشير الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لانطلاقه لقتال أهل الفارس حين تجمعوا للحرب يقول له:

 «إن هذا الأمر لم يكن نصره و لا خذلانه بكثرة و لا بقلة و هو دين الله الذي أظهره و جنده الذي أعزه و أيده حتى بلغ ما بلغ و طلع حيث طلع و نحن على موعود من الله تعالى حيث قال عز اسمه‏ «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ ...» «1»

ان‏ «الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» ليسوا هم- فقط- مؤمني زمن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لا- فقط- الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و خلفاءه المعصومون (عليهم السلام) فضلا عن سواهم، فإن عموم اللفظ يأبى الإختصاص! و التعبير عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و ذويه يفوق هكذا تعبير! و هكذا جزاء لكامل الإيمان و العمل الصالح يعم كتلة الايمان أيا كان و أيان، فالوعد إذا يعم المجموعة

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نقله في نهج البلاغة عنه (عليه السلام) و تمامه بعد الآية: و اللّه منجز وعده و ناصر جنده و مكان القيّم في الإسلام مكان النظام من الحرز فان انقطع النظام تفرق و ربّ متفرق لم يجتمع و العرب اليوم و ان كانوا قليلا فهم كثيرون بالإسلام عزيزون بالاجتماع فكن قطبا و استدر الرحى بالعرب و أصلهم دونك نار الحرب فانك ان شخصت من هذه الأرض تنقضت عليك العرب من أطرافها و أقطارها حتى يكون ما تدع وراءك من العورات اهمّ إليك مما بين يديك و كان قد آن للأعاجم ان ينظروا إليك غدا يقولون: هذا اصل العرب فإذا قطعتموه استرحم فيكون ذلك أشد لكلبهم عليك و طمعهم فيك، فاما ما ذكرت من عددهم فانا لم نقاتل فيما مضى بالكثرة و انما كنا نقاتل بالنصر و المعونة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 216

المؤمنة «1» لا المسلمين أجمع، فإن «منكم» تبعّض المخاطبين المسلمين إلى‏ «الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ» و سواهم، آمن و لم يعمل كما يصلح، أو عمل و لم يؤمن كما يصلح، أو ترك حقهما إلى ضئالة لا تتحرك أماذا؟

هذه المجموعة الصالحة لوراثة الأرض‏ «أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُها عِبادِيَ الصَّالِحُونَ» و لخلافة الأرض‏ «لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ ...» بمن يقودهم من الرسول و عترته المعصومين، و من حذى حذوهم من الولاة الصالحين، هم جميعهم لا بد لهم من يوم تتحقق فيهم هذه الوعود الأربع، ففيه رجعة من محّض الإيمان محضا، و رجعة هؤلاء الأكارم لتحقيق القواعد الأربع لعرش الخلافة الإسلامية الكبرى:

1 لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ» أ ترى ما هذه الخلافة؟ أ هي خلافة اللّه فيها، أن يخلفوا اللّه في أرضه؟ و لا خليفة للّه بهذا المعنى و لا نائب ينوبه فإنه دائب في ربوبيته في سماواته و أرضه! و لا بد بين الخليفة و المستخلف عنه من مسانخة في ذات و صفات و أفعال، فيخلفه في شأن من شئونه إذا مات او عجز أو انعزل أو عزل نفسه، و لا مسانخة بين اللّه و خلقه على أية حال، و لا عزل أو انعزال لشأن من شئون الألوهية حتى تصح الخلافة عنه لأيّ كان! أم خلافة النبوة أو الإمامة إذ يقرر اللّه كلا منهما لخلف بعد سلفه،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

ملحقات احقاق الحق 13: 328 في تفسير العياشي‏ ان علي بن الحسين قرأ آية «لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ» قال: و اللّه هم محبون اهل البيت يفعل اللّه ذلك بهم على يد رجل منا و هو مهدي هذه الأمة،

و

فيه عن إسحاق بن عبد اللّه عن الامام زين العابدين (عليه السلام) قال: هذه الآية نزلت في القائم المهدي (عليه السلام)

و فيه عن العلامة الشيخ هاشم بن سليمان في المحجة على ما في الينابيع ص 425 ط اسلامبول و

روى عن الباقر و الصادق (عليه السلام) انها نزلت في القائم و أصحابه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 217

فكل رسول خليفة اللّه إذ جعله اللّه خليفة من سبقه، و كل إمام خليفة اللّه كذلك؟ و ليس المؤمنون الموعودون خلفاء اللّه بهذا المعنى إلّا الرسول و الائمة المعصومون أصالة، و الولاة الصالحون تحت إمرتهم! و لم تكن للرسل السابقين هذه السلطة العالمية حتى يخلفهم الرسول و عترته المعصومون! إنها خلافة الأرض عمن سيطروا عليها طول الزمان و عرض المكان من سلطات الجور و ولاته، سلبا لهذه السلطات الزور و الغرور، و إثباتا للسلطة الإيمانية للذين آمنوا و عملوا الصالحات كل على قدره و حدّه:

فقيادة الرسول مكان مناوئي الرسالة، و قيادة الائمة من آل الرسول مكان المغتصبين طول حياتهم و زمن الغيبة، و سائر القيادات و المكانات لسائر المؤمنين الصالحين مكان سواهم، فلا تبقى سلطة جائرة إلّا و يخلفها سلطة عادلة، فالمؤمنون- إذا- كلهم مستخلفون عمن سواهم، و كما هم يرثون الأرض عمن سواهم‏ «أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُها عِبادِيَ الصَّالِحُونَ» فلا يبقى دور و لا كور إلّا للصالحين، حسب القابليات و الفاعليات، و حسب الضوابط دون الروابط، فالإمام المهدي (عليه السلام) بمن معه من أصحابه الخصوص و العموم من الثلاثمائة و ثلاثة عشر، و من العشرة آلاف و من سائر الصالحين معه، يستخلفهم اللّه في الأرض على درجاتهم و قابلياتهم لخلافة الأرض، فالمهدي يخلف كل زعماء التاريخ، و أصحاب ألويته يخلفون سائر أصحاب الالوية في التاريخ، و جنوده يخلفون كل الجنود في التاريخ، و كل ذي منصب حتى زمن المهدي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يخلف مثيله الباطل في سائر الزمن.

و هل‏ «كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» تنظير لهم بمن قبلهم على‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 218

سواء؟ و لم تسبق خلافة إيمانية عالمية قبلهم! إنه لا يعني إلّا أصل الخلافة دون قدرها، فكما كان للذين آمنوا و عملوا الصالحات من قبلهم دور الخلافة الايمانية، كذلك تكون لهم، و أين خلافة من خلافة؟

وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى‏ لَهُمْ‏ دينهم المرتضى لهم هو الإسلام: «وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً» (5: 6) و تمكين الدين لا نراه إلّا هنا دون سائر القرآن لسائر الأمم، فدين اللّه كله تام مكين و لكنما التمكين يعني تثبيته دون تزعزع، لا في أصله نسخا او تحريفا، و لا في سلطته و تطبيقه، فمن مخلفات ذلك الاستخلاف للذين آمنوا منكم و عملوا الصالحات، تمكين دينهم المرتضى لهم ليحكموا به صارما قاطعا ثابتا لا يتخلف و لا يتخلف عنه.

و كما مطلق الاستخلاف في الأرض يقتضي الاستخلاف المطلق دون سلطة أخرى أمامه، كذلك تمكين الدين، لحد لا يبقى سواه دين، و كما وعده الرسول الأمين: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى‏ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (9: 33) و (61: 9) «... وَ كَفى‏ بِاللَّهِ شَهِيداً» (48: 28) فعند ذلك ترتفع فتنة الاختلاف في الدين و كل فتنة و لكنه بحاجة إلى جهاد و دفاع صارم و مقاتلة دائمة: «وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ» (8: 39) و عند ذلك يكون‏ «لَهُ الدِّينُ واصِباً» (16: 52) «أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخالِصُ» (39: 3) و هنالك يقام الدين دون تفرّق عنه و لا فيه: «أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَ لا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ» (43: 13).

3 وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً أمن صارم بعد خوف عارم، و تقية دائمة طول الرسالات الإلهية، فبعد خوف دائب على دين اللّه و الديّنين، داخل المجموعة المؤمنة من جهل او فسق أو نفاق و أي خلاف و تخلف هو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 219

لزام كل أمة، و خارج المجموعة المؤمنة من الذين يتربصون بهم دوائر السوء، نرى أمنا خالصا لا خوف فيه، حيث الخلافة الوحيدة الإيمانية، و الدين الممكّن المرتضى، ضيّقا كلّ مجالة من مجالات التقية و التخوف، فهنالك تزول التقية إلى مجالات التقوى المطلقة، فلا عذر لأي عاذر في تخلّفه عن دين اللّه، من جهل حيث العلم يحلّق على الأجواء، و من خوف و تقية إمّا ذا من علل يلجأ إليها العاذرون! هنالك يتبدل خوف الإيمان إلى أمنه، أمن الإيمان و خوف اللّاإيمان، و لا نجد الأمن المطلق إلى تمكين للدين مطلق و إلى استخلاف في الأرض مطلق إلّا هنا دون سائر القرآن و سائر الأمم! 4 يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ‏ عبادة خالصة للّه ليس فيها أية شائبة من أي شرك، رغم سائر العصور إذ «وَ ما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ مُشْرِكُونَ» (12: 106) فمهما كان هناك ضروب من الشرك قصورا أو تقصيرا، اختيارا أو اضطرارا في عصور التقية، فلا شرك في ذلك العصر المنير، لا في حكم اللّه إذ لا حاكم إلا كتاب اللّه، و لا في عبادة اللّه و لا أي تخضّع إلّا للّه و في اللّه، توحيدا صارما يحلّق على كافة الجنبات و كافة الأجواء بمثلث الخلافة التمكين الأمن المطلقة! ... «وَ مَنْ كَفَرَ» كفرانا ففسقا، أو نكرانا فكفرا، و أعلام الحق ظاهرة، و سلطته قاهرة! «وَ مَنْ كَفَرَ» عن خالص التوحيد إلى سواه‏ «بَعْدَ ذلِكَ» الحكم الإلهي الوطيد الوحيد بزوال كل سلطة و كل دين و كل خوفة حين لا تبقى تقية و لا أية عاذرة في التخلف عن خالص التوحيد- «فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ» الخارجون عن طاعة اللّه، و بواعث خالص الإيمان كائنة، و دوافعه زائلة، و آيات اللّه بينة! فسق عارم لا يبرره أو يخفف عن وطأته أي مبرر، فهز الدرك الأسفل من الفسق.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 220

فالناس إذا بين مؤمن مخلص و هم الأكثرية الساحقة المطلقة حينذاك، و بين فاسق أو كافر و هم القلة القليلة لا يقدرون على شي‏ء من الإفساد و تكدير الجوّ، إلّا تقية عن خلافة الإيمان! نرى كلا من الوعود الثلاثة الأول في بعدين من التأكيد: لام التأكيد و نون التأكيد، ناحية منحى سيادة الدين الحق‏ «يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً» وعود أربع منقطعة النظير في تاريخ الرسالات، فمهما شاركهم في استخلافهم في الأرض الذين من قبلهم في أصله، فلا مشاركة في الثلاثة الباقية، و هذه الأربعة هي قواعد عرش الخلافة الإسلامية آخر الزمن بقيادة القائم المهدي من آل محمد عليهم آلاف الصلوات و التحية! و على حد

قول الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «زويت لي الأرض فأريت مشارقها و مغاربها و سيبلغ ملك أمتي ما زوي منها» «1»

 «لا يبقى على الأرض بيت مدر و لا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما أن يعزهم الله فيجعلهم من أهلها و إما أن يذلهم فيدينون بها» «2».

ذلك اليوم ليس من أيام الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لا أيام علي (عليه السلام) فضلا عن الثلاثة «3» و انما هو يوم المهدي المنتظر

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). نور الثقلين 3: 621 ح 227 في جوامع الجامع قال (صلى اللّه عليه و آله و سلم) زويت ... (اي جمعت ...)

 (2) المصدر فيه روى المقداد عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: ...

 (3)

المصدر ص 167 ح 219 في كتاب كمال الدين و كمال النعمة باسناده إلى سديد الصيرفي عند أبي عبد اللّه (عليه السلام) في حديث طويل يذكر فيه إبطاء نوح و سببه و يقول فيه‏ «و كذلك القائم فانه تمتد ايام غيبته فيصرح الحق عن محضه و يصفو الايمان من الكدر بارتداد من كانت طينته خبيثة من الشيعة الذين يختص عليهم النفاق إذا أحسوا بالاستخلاف و التمكين و الأمر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 221

المنتصر حيث‏

 «يظهر الله دين نبيه على يديه على الدين كله و لو كره المشركون» «1»

و هل يوجد في ذلك اليوم غير من أسلم؟ آيتا الإلقاء و الإغراء «2» تثبتان تداوم العداوة و البغضاء بين اليهود و النصارى إلى يوم القيامة، إذا فهم موجودون يوم القائم دون سلطة، فإنهم- إذا- تحت‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

المنتشر في عهد القائم قال الفضل فقلت يا بن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فان هذه النواصب تزعم ان هذه الآية نزلت في أبي بكر و عمر و عثمان و علي (عليه السلام) فقال: لا يهدي اللّه قلوب الناصبة متى كان الدين الذي ارتضاه اللّه و رسوله متمكنا بانتشار الأمر في الامة و ذهاب الخوف من قلوبها و ارتفاع الشك من صدورها في عهد واحد من هؤلاء و في عهد علي (عليه السلام) مع ارتداد المسلمين و الفتن التي كانت تثور في ايامهم و الحروب التي كانت تنسب إليهم بين الكفار و بينهم.

 (1).

المصدر ح 221 في كتاب الاحتجاج عن امير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه ... و يقترب الوعد الحق الذي بينه اللّه في كتابه بقوله‏ «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ...» و ذلك إذا لم يبق من الإسلام إلا اسمه و من القرآن إلا رسمه و غاب صاحب الأمر بإيضاح العذر له في ذلك لاشتمال الفتنة على القلوب حتى يكون اقرب الناس اليه أشد عداوة له و عند ذلك يؤيده الله بجنود لم تروها و يظهر دين نبيه ...»

و في ملحقات الاحقاق 14: 473 عن ابن حيان الاصفهاني في أخلاق النبي 207 قال ابو بكر بن مؤمن الشيرازي في رسالة الاعتقاد عن عبد اللّه بن مسعود قال اختص الولاية في القرآن بثلاث- الى قوله- و بعلي حيث قال: وعد اللّه الذين آمنوا ... يعني آدم و داود و ليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم يعني الإسلام و ليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعني اهل مكة امنا في المدينة يعبدونني لا يشركون بي شيئا و من كفر بعد ذلك يعني بولاية علي بن أبي طالب و خلافته فأولئك هم الفاسقون، و الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل 1: 412 باسناده عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في آل محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عن القاسم بن عوف قال سمعت عبد اللّه بن محمد يقول: هي لنا اهل البيت.

 (2) هما قوله تعالى: «وَ أَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى‏ يَوْمِ الْقِيامَةِ (5: 64) فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ إِلى‏ يَوْمِ الْقِيامَةِ (5: 14).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 222

السلطة الإسلامية، لا دور لهم إلا حالة الذمة و التقية، و هالة الذلة العارمة.

و لا تدلنا آية الوعد إلّا إلى سلطة عالمية إيمانية، دون زوال الكفر عن آخره، و انما زوال سلطته، فما دام الإختيار باقيا و دوافع الشهوات آفاقية و أنفسية باقية، ثم لا حمل و تسير على الهدى، لا يعقل اجتماع الناس جميعا على الهدى‏ «وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدى‏ ...» (6: 35) استحالة الجمع، إذ ليس اللّه ليحملهم على الهدى، ثم هم لا يهتدون جميعا ما دامت عوامل الضلالة باقية، مهما شملت عوامل الهداية الباهرة مشارق الأرض و مغاربها.

 «اللّهم و ضاعف صلواتك و رحمتك و بركاتك على عترة نبيك العترة الضائعة الخائفة المستذلة، بقية الشجرة الطيبة الزاكية المباركة، و أعل كلمتهم و أفلح حجتهم، و اكشف البلاء و اللّأواء و حنادس الأباطيل و الغم عنهم و ثبت قلوب شيعتهم و حزبك على طاعتهم و نصرتهم و موالاتهم، و أعنهم و امنحهم الصبر على الأذى فيك، و اجعل لهم أياما مشهودة و أوقاتا محمودة مسعودة توشك منها فرجهم، توجب فيها تمكينهم و نصرتهم، كما ضمنت لأوليائك في كتابك المنزل فإنك قلت و قولك الحق: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى‏ لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً» «1»

و هنالك بشارات في كتابات النبيين بشأن الوعود الأربعة تحقيقا في القائم المهدي (عليه السلام) مذكورة بميّزاته الخاصة و دولته المباركة، سردناها فى «رسول الإسلام في‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). في مصباح شيخ الطائفة من زيارة الحسين المروية عن أبي عبد الله (عليه السلام)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 223

الكتب السماوية» «1» و إليكم منها نماذج عدة:

في كتاب صفيناه 3: 9 عن الأصل العبراني «كي آز إهبوح إل عميم سافاه برورا ليقروا كولام بشم يهواه لعابدوا شخم احاد» (9) «لأني أجعل للشعوب شفة نقية ليدعو جميعهم باسم الرب و ليعبدوه بكتف واحد».

و لم يأت حتى الآن هكذا دور تجمع فيه الأمم على عبادة اللّه، إلّا في ذلك المستقبل المشرق حيث‏ «أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّها»! و مثله ما في أشعياء 45: 22- 23 عن الأصل العبراني: «بنو إلى وهيوا شعوكل أفص أرض كي أني إل و إن عودبي نيشعنى يا صايبي صداقاه دابار ولايا شوب كي لي يتجرع كل برخ يتشابع كل لاشون».

 «توجهوا الي فأخلصوا يا جميع أقاصي الأرض فإني أنا الله و ليس آخر. بذاتي أقسمت و من فمي خرج الصدق كلمة لا ترجع: انها ستجثو كل ركبة لي و بي سيقسم كل لسان».

و في أشعياء 11: 1- 10 «و يخرج قضيب من جذر يسي و ينمو فرع من أصوله و يستقر عليه روح الرب روح الحكمة و الفهم و روح المشورة و القوة و روح العلم و تقوى الرب (3) و يتنعم بمخافة الرب و لا يقضي بحسب رؤية عينيه و لا يحكم بحسب سماع أذنيه (2) بل يقضي للمساكين بعدل و يحكم لبائسي الأرض بإنصاف و يضرب الأرض بقضيب فيه و يهلك المنافقين بنفس شفتيه (4) و يكون العدل منطفة حقويه و الحق حزام كشحيه (5) فيسكن الذئب مع الحمل و يربض النمر مع الجدي و يكون العجل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). ص 205- 258، تحوي هذه الصفحات بشارات بمختلف اللغات عن مختلف كتابات السماء فراجع.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 224

و الشبل و المعلوف معا و صبي صغير يسوقها (6) ترعى البقرة و الدب معا و يربض أولادهما معا و الأسد يأكل التبن كالثور (7) و يلعب المرضع على جحر الأفعى و يضع الفطيم يده في نفق الأرقم (8) لا يسيئون و لا يفسدون في كل جبل قدسي لأن الأرض تمتلئ من معرفة الرب كما تغمر المياه البحر (9) و في ذلك اليوم أصل يسي القائم راية للشعوب إياه تترجى الأمم و يكون مثواه جيدا» (10).

و هذه الآيات تحمل اختصاصات للقائم المهدي باسمه و لدولته دون حاجة إلى ايضاحات! و في دانيال 12: 1- 13 «و في ذلك الزمان يقوم ميكائيل الرئيس العظيم القائم لبني شعبك و يكون وقت ضيق لم يكن منذ كانت أمة إلى ذلك الزمان و في ذلك الزمان ينجو شعبك كل من يوجد مكتوبا في الكتاب‏ «1» و كثيرون من الراقدين في تراب الأرض يستيقظون بعضهم للحياة الأبدية و بعضهم للعار و الرذل الأبدي (2) و يضي‏ء العقلاء كضياء الجلد و الذين جعلوا كثيرين أبرارا كالكواكب إلى الدهر و الأبد (3) و أنت يا دانيال أغلق على الأقوال و اختم على الكتاب إلى وقت الانقضاء إن كثيرين يتصفحون و يزداد العلم (4) ... طوبى لمن ينتظر و يبلغ إلى ألف و ثلاثمائة و خمسة و ثلاثين يوما (13) و أنت اذهب إلى الانقضاء و ستستريح و تقوم في قرعتك إلى الأبد» هنا «القائم» يقوم في أضيق الأوقات التي مرت على البشرية منذ تكونها «و ينجو من يوجد مكتوبا في الكتاب» من الصالحين. و يرجع عن‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). راجع «رسول الإسلام» 239- 243 تجد تفصيل هذه البشارة بآياتها و تفسيراتها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 225

الموت بعضهم للحياة و بعضهم للعار، و كما في أحاديثنا

 «من محض الإيمان محضا و من محض الكفر محضا»

و في «رؤيا يوحنا اللّاهوتي كما في الأصل السرياني 2: 46- 28 «دهاب دكالب وهاب و ناطر هل خرتا لبلخني دى بت يبن قثوه هكم هل طايبي (26) و بت مارعي لون بخطرا و أخ من دكوز چي (27) بت طوخطني أخ دأوب أنا قوبلي من ببي و بت يبن قثي لكوكب دمورس»:

 «و من غلب و حفظ أعمالي إلى المنتهى فاني أوتيه سلطانا على الأمم.

فيرعاهم بعصا من حديد و كآنية من خزف يتحطمون. كما أوتيته من خالقي و أعطيه كوكب الصبح. من له أذن فليسمع ما يقوله الروح للكنائس». ف «يرعاهم بعصا من حديد» هو قيام صاحب الأمر بالسيف، اللهم عجل فرجه و سهل مخرجه و اجعلنا من أصحابه و أنصاره.

وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (56) لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَ مَأْواهُمُ النَّارُ وَ لَبِئْسَ الْمَصِيرُ (75).

 [سورة النور (24): الآيات 58 الى 64]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَ مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى‏ بَعْضٍ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (58) وَ إِذا بَلَغَ الْأَطْفالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (59) وَ الْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ اللاَّتِي لا يَرْجُونَ نِكاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ وَ أَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (60) لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى‏ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَ لا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (61) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ إِذا كانُوا مَعَهُ عَلى‏ أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (62)

لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (63) أَلا إِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَ يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ (64)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 228

مثلث من الأحكام و الآداب الجماعية، داخل البيت و بيوت الأهلين و بيت الرسالة القدسية، آداب دائبة تأخذ بها الكتلة المؤمنة و تنتظم بها علاقاتها، في الحياة البيتية الصغيرة، و مجالاتها الجماعية الكبيرة في حدّ شاسع مع قائد الأمة و رائدها على حدّ سواء في أصولها مهما اختلفت الدرجات، فللبيت شانه و لسائر البيوت شئونها و لبيت الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) شانه كقيادة عليا:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَ مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى‏ بَعْضٍ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (58).

هنا في آية سالفة نهي الذين آمنوا عن دخول بيوت غير بيوتهم إلّا باستيناس و سلام، و هنا يؤمرون باستئذان غيرهم من‏ «الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ» حيث الأمر أيا كان لا يوجّه- فيما يوجه- رأسا إلى الذين لم يبلغوا الحلم، فليؤمر البالغون أن يأمروهم، و لكن الذين ملكت أيمانهم- و هم أعم من البالغين و سواهم- يقتسم أمرهم بين أمرهم إن كانوا بالغين، و الأمر بأمرهم إن لم يكونوا بالغين، فكيف أمروا بأمرهم على سواء؟

علّهم لأن البالغين منهم كغير البالغين من غيرهم، هم بحاجة

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 229

إلى أمر الأولياء حتى يأتمروا بأمر اللّه، فكما غير البالغ منا لا يبلغه أمر اللّه فيؤثر، إلا بوسيط الولاية، كذلك الذين ملكت أيمانهم، إضافة إلى أن من بالغيهم كافرين لا يحملون أمر القرآن دون وسيط.

و من ثم لأن الحفاظ على العورات واجب الطرفين، فعلى صاحب العورة الرقابة عليها تسترا، كما على الواردين رقابة عليها استئذانا، فليؤمر الأولياء بالأمر على أية حال، و كما أمروا للذين بلغوا الحكم «و إذا بلغ الأطفال منكم الحكم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ...»!

تنزل الآية بمناسبات عدة حصلت لرجل من المهاجرين و آخر من الأنصار امّن ذا حفاظا على العورات، إذ كان الذين ملكت ايمانهم و الذين لم يبلغوا الحلم يدخلون في الأوقات كلها بلا استئذان، لمكان حلّ النظر لآية «لا يُبْدِينَ‏ ... أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُنَ‏ ... أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى‏ عَوْراتِ النِّساءِ» و كانت المفاجئة في رؤية العورة لأوقات تكشّفها الخاصة مما تزعج المؤمنين، فأمروا أن يأمروهم بالاستئذان في أوقات ثلاث هي في الأكثر عورات ثلاث، كيلا تقع أنظارهم على عوراتهم، و هذا أدب يغفله أو يتغافله الكثيرون في حياتهم المنزلية، مستهينين بآثاره النفسية و العصبية و الخلقية، وي كأن الخدم لا تمتد أعينهم إلى عورات السادة! و إن مدّت فلا هوادة! أو أن الصغار لا ينتبهون لهذه المناظر، و علم النفس اليوم أثبت، و شرعة الإسلام قبل اليوم أثبتت: أن بعض المشاهد المثيرة المغيرة في الطفولة تؤثر في الحياة كلها، و قد يصابون عنها بأمراض نفسية يصعب علاجها، أو اندفاعات جنسية قد تعمل فيهم في حالة الطفولة انحرافات جنسية تظل دائبة إلى ردح من عمر البلوغ قلّ أو كثر! و لكي يبقى البيت طاهرا، و يبقى الأطفال و المماليك بسلامة الأعصاب و المشاعر و الصدور و القلوب، و نظافة التصورات و التصرفات، لذلك تنزل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 230

الآية آمرة الأولياء أن يأمروا بالاستئذان حفاظا على كرامتهم أنفسهم و إياهم، أمرا ذا بعدين يتضمن مصلحة ذات بعدين‏ «وَ اللَّهُ مِنْ وَرائِهِمْ مُحِيطٌ».

أ ترى من هم‏ «الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ»؟ أهم العبيد- فقط: لمكان «الذين» مذكرا؟ «الَّذِينَ آمَنُوا» ايضا مذكر و لا يختص بالرجال، بل الدخول دون إذن على النساء أحرج، فهو إلى الإذن أحوج! و التغليب في «الذين» سيرة دأبته قرآنية إلّا لقرينة، و هنا القرينة تؤيد فتؤكد العموم، «مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» تلمح بموضوعية ملك اليمين ذكرا أم أنثى! و أن دخول الإماء دون إذن علّه أقبح من دخول الرجال أم هما سواء! و تصدّق من الروايتين المتعارضين الموافقة لعموم القرآن‏ «1» و الثالثة القائلة أنهم خصوص الإماء مطروحة لمخالفة القرآن، ثم‏ «الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» و ان كانت تشمل كل الذين لم يبلغوا الحلم منهم حتى الصغار الذين لا يميزون، و لكنها مخصصة بالمميزين من صغارهم كما في غير المملوكين!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 622 ح 232- الكافي عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قيل: من هم؟ فقال: المملوكون من الرجال و النساء و الصبيان الذين لم يبلغوا ...

و

فيه عن زرارة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: هي خاصة في الرجال دون النساء، قلت: فالنساء يستأذن في هذه الثلاث ساعات؟

قال: لا و لكن يدخلن و يخرجن ...

و في الدر المنثور 5: 56 عن ابن عمر في الآية قال هو على الذكور دون الأناث، و فيه عن ابن عمر هو للإناث دون الذكور يدخلون بغير اذن، و مثله ما عن أبي سلمة عن بعض ازواج النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) نزلت في النساء ان يستأذنّ علينا، و

فيه أخرج الحاكم و صححه عن علي بن أبي طالب في الآية قال: النساء فان الرجال يستأذنون، اي على اية حال،

أقول: المرجع هو عموم الآية و الثلاثة الاخيرة التي تخصص الاذن بالنساء خلاف نص الآية، و المخصصة بالرجال خلاف عمومها!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 231

فهل‏ «الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ» تشمل الصغار غير المميزين كما تشمل المميزين، شمولا لأبناء سنة و بناتها و مقاربي الحلم و مقارباته على حدّ سواء؟ و الطفل إلى أربع أو خمس و قبل أن يميز لا حرمة لنظرته! و لا يقال له «لم يبلغ الحلم» كما لا يقال لابن عشرين لم يبلغ الأربعين، فإنما هو المقارب لبلوغ الحلم من عشر فما فوقها، أو المميز أيا كان، فإنه مقارب الحلم و لما يبلغه، فالتميز مرقاه الحلم و مرآته، إن في الذكر أو في الأنثى مهما اختلفت سنيّ المقاربة للحلم.

و إنما واجب الاستئذان‏ «ثَلاثَ مَرَّاتٍ» و هي‏ «ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ» فذلك الوجوب يتبع موارد العورات، و لقد كانت ثلاث مذكورات، فإن تبدلت إلى غيرها أم زادت أو نقصت عدتها تبدلت موارد الوجوب أم زادت أو نقصت، حيث الحكم معلّل يتبع علته حيثما حلّت.

فإذا لم تكن لكم عورات كما الأعزب و العزباء، ثم لا عرية لكم تتكشف فيها عورات فلا استئذان، و الحكم بعلته وارد مورد الأغلب فيتبع موارد العورة أو مظنّتها.

 «إن رجلا قال يا رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) استأذن على أمي؟ قال: نعم- قال: إني معها في البيت! قال: استأذن عليها، قال: إني خادمها أ فأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال: أ فتحب أن تراها عريانة؟ قال: لا قال: فاستأذن عليها» «1».

1- مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ فإنه من أوقات النومة و الاستراحة، و فيه لمحتان، إحداهما أنه ينبغي أن تصلي الغداة عند الفجر، فلم تسمّ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 57 ابن جرير و البيهقي في السنن عن عطاء بن يسار ان رجلا قال يا رسول اللّه ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 232

الغداة الشاملة بين الفجر و طلوع الشمس، و إنما الفجر، و الثانية ألّا نومة بعد صلاة الفجر و إلّا لم تتخصص العورة بما قبلها و تؤيده الروايات.

2- وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ و الظهيرة هي التي يؤتى بها ظهرا و بعدها تعّود النومة، و فيه لمحة إلى رجاحة النوم من الظهيرة، و أنها يؤتى بها عند الظهر إلّا عند العذر، و أن صلاة العصر ليست بعدها دون فصل و إلا كان النص «من العصيرة» دون «الظهيرة» فهي تبين أن الاكثرية الساحقة حين نزولها كانوا يصلون الظهيرة عند الظهر ثم يضعون ثيابهم لنومة- و طبعا- بعد الغداء، ثم يصلون العصر، و لو لا أن هذه فريضة أو سنة مرضية متّبعة لما صدقتها الآية، إذ تبنّتها ثانية العورات الواجب فيها الاستئذان، و الظهيرة في جماعة على تحسّب لزمن الرجوع إلى بيوتهم قد تتطلب ساعة ثم الغذاء و النومة لا أقل من ساعتين فما زاد، فلا تصلى العصر- إذا- إلّا بعد ثلاث ساعات بعد الظهر و ما زاد.

ثم الاسمان يدلان على اختصاص كلّ بوقته ظهرا و عصرا،- فهل إن دقائق أم ساعة بعد الظهر عصر حتى تصلى العصر، أم إن ساعات بعد الظهر ظهر حتى تصلي الظهر؟ فمهما دلت الأدلة على رخصة في تقديم أو تأخير، ليست هذه إلّا عند العذر من رمضاء أو مطر أو مرض أو سفر أو تعب، و أما في سواها حيث لا عسر و لا حرج فلما ذا تقديم العصر أو تأخير الظهر؟ فعلى أقل تقدير ليس في تأخير الظهر أو تقديم العصر إلّا ذنب مغفور! و قد جمع الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بين الصلاتين أحيانا «1» للتدليل على أصل الجواز.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

وسائل الشيعة 4: 202 ح 556 فقيه عبد اللّه بن سنان عن الصادق (عليه السلام) ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) جمع بين الظهر، و العصر بأذان و إقامتين و جمع بين المغرب و العشاء في الحضر من غير علة بأذان و إقامتين، و مثله في‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 233

3- «وَ مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ» بعد ما صليتم المغرب و تعشّيتم و تحضّرتم للنومة، و هذه لمحة لفصل بين المغرب و العشاء، فلو كانت السنة الجمع بينهما، أو هو مسموح في غير عسر أو حرج، لم تكن عورة النومة بعد العشاء، ثم العشاء لا تصدق بعد المغرب دون فصل، و لأن‏ «مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ» لا عورة إلا للنومة، و لا ينام الأكثرية الساحقة إلّا بعد ساعات مضت من الليل يقضون فيها حاجاتهم الليلية قبل النوم، إذا فالسنة المتّبعة هي تأخير العشاء إلى ما قبل النوم مهما لم يجب إلّا أصل الفصل قدر ما تصدق العشاء و كما

يروى عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قوله: لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى نصف الليل،

إذا فالفصل بين كل صلاتين من الظهرين و العشائين ضابطة ثابتة حسب القرآن و السنة إلّا عند الضرورة أم أية عاذرة أم دون عذر على كراهية، اللهم إلا في جماعة فإنما فضلها أكثر من الفصل كما في روايات عدة.

و من حكم الفصل أن الصلوات الخمس هي أركان الذكر، فلتوزّع على أركان الأوقات المفصولة بعضها عن بعض، حتى يطم ذكر اللّه في‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

التهذيب الفضيل و زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و عن زرارة عن أبي عبد اللّه مثله باضافة قوله (عليه السلام) و إنما فعل ذلك رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ليتسع الوقت على أمته،

و

عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: إن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) صلى الظهر و العصر مكانه من غير علة و لا سبب فقال له عمر و كان أجرء القوم عليه:

أحدث في الصلوة شي‏ء؟ قال: لا و لكن أردت أن أوسّع على أمتي،

و

عن ابن عباس قال‏ جمع رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بين الظهر و العصر من غير خوف و لا سفر فقال أراد ألا يحرّج على أحد من أمته، و في آخر أراد التوسع لامته،

أقول: و قد تواتر الجمع هكذا عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) معللا و دون تعليل، و كلها تدل على سنة الفصل المتعوّدة زمنه، و إنما جمع أحيانا تدليلا على أصل الجواز بعلة و دون علة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 234

الأوقات كلها، و يتم أمر الذكر في أمره: «اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْراً كَثِيراً وَ سَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا».

و كما الحفاظ على الصلوات فرض: «حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ» كذلك الحفاظ على أسمائها: صلاة الفجر و الظهر و العشاء، و العصر و المغرب، و أما صلاة الغداة بدل الفجر أو العتمة بدل العشاء فلا، و كما

يروي عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم قال اللّه و من بعد صلاة العشاء و إنما العتمة عتمة الإبل‏ «1»

و لإن‏

 «الاستئذان من أجل النظر» «2»

فلا استئذان لمكفوف البصر، كما لا يجوز النظر قبل الدخول، «ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ» هذه، و لأجل ذلك فرض الاستئذان على الداخلين ممن ملكت أيمانكم و الذين لم يبلغوا الحلم، فضلا عن الذين بلغوا الحلم.

ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَ‏ ففيهن دونما استئذان جناح عليكم و جناح عليهم، أ ترى كيف الجناح على الذين لم يبلغوا الحلم و هم غير بالغين؟ علّه يعني الجناح العائلي تخلفا عن أمركم بأمر اللّه، و أما جناح البالغين فهو تخلف عن أمر اللّه!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 57- اخرج ابن أبي شيبة و ابن المنذر و ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن عوف ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال ...

و

فيه اخرج ابن أبي شيبة و ابن مردوية عن ابن عمر قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء فإنما هي في كتاب اللّه العشاء و انما يعتم بجلاب الإبل.

 (2)

نور الثقلين 3: 622 ح 233 في امالي شيخ الطائفة باسناده الى الزهري‏ انه سمع سهل بن سعد الساعدي يقول: اطلع رجل في حجرة من حجر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و معه مدري يحك بها رأسه فقال (صلى اللّه عليه و آله و سلم): لو اني اعلم ان تنظر لطعنت به في عينك انما جعل الاستئذان من اجل النظر.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 235

و لماذا ليس جناح بعدهن و قد تتكشف عورات في غيرهن؟ لأنكم‏ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى‏ بَعْضٍ‏ قضية الضرورة و الحاجة البيتية، فالاستئذان على كل حال حرج للطوافين على بعض، ثم لا حرج للداخلين البيوت أن يستأذنوا على أية حال، و لذلك أمروا باستيناس و سلام على أية حال: «لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى‏ أَهْلِها ...»!

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ‏ فلأنه عليم بنياتكم و طوياتكم و حالاتكم، حكيم فيما يأمركم و ينهاكم، كذلك الواضح الناصح يبين لكم الآيات! أ ترى آية الاستئذان يعمل بها؟ قليل ما هم العاملون بها! و قد «ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بها، آية الاستئذان هذه و آية النساء:

 «وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى‏ ...» و آية الحجرات: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ» «1».

وَ الْقَواعِدُ مِنَ النِّساءِ اللَّاتِي لا يَرْجُونَ نِكاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ وَ أَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» (60).

لقد سبق النهي عن إبداء الزينة للنساء أمام غير المحارم إلّا ما ظهر منها «... وَ لا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها وَ لْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى‏ جُيُوبِهِنَّ» منعا لإثارة الشهوات، و هنا تستثنى من هذا الحكم القواعد من النساء دون تبرج بزينة، فمن هنّ قواعدهن اللاتي لا يرجون نكاحا؟

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 56- اخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال:

ترك الناس ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 236

كلّ من الرجل و المرأة له قيام في رجولة أو أنوثة و له قعود، و من اختصاصات الأنثى الحيض و الولادة و جاذبية الجنس و مقدماته الملذّة، فالقواعد من النساء هي اللاتي يقعدن عما يرغب من النساء في جاذبية الجنس، قد يئسن من المحيض و رغبات الرجال، فارغات النفوس عن عشرة الرجال، و فارغات الأجسام من إثارة الرجال، قعدة ذات بعدين، أم قعدة عن بعد الإثارة فلا يرغب فيهن الرجال مهما بقيت رغبتهن في الرجال، و لكنهن لا يرجون نكاحا إذ لا يرغب فيهن الرجال، حيث النكاح من فاعلية الرجال و النساء تبع لها! فقد تكون قاعدة عن ميّزات الأنوثة و لكنها تحب عشرة الرجال و فعلهم فيها، و لكن الرجال لا يرغبون فيها، فهي ممن لا يرجون نكاحا، كالتي لا تحب عشرتهم كما لا يحبونها، فهما على سواء من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا.

و أما التي لا تحب عشرة الرجال و لكن الرجال يحبونها، فليست هي من القواعد ما دامت فيها جاذبية الأنوثة إذ هي في حالة رجاء النكاح و إن لم ترغب في الرجال، فمهما قعدت هي ليست لتقعد قومة الرجال، و المهم هنا زوال إثارة الجنس، بخلاف التي تحبهم و لا يحبونها إذ لا إثارة فلا ترجوا نكاحا.

فالركن الركين في هذا الحكم‏ «لا يَرْجُونَ نِكاحاً» لزوال جاذبية الأنوثة، مهما رغبن في الرجال أم لا يرغبن، أو رغب فيهن الرجال لمال او منال أمّاذا دون جاذبية جنسية، أم لم يرغبوا حيث لا مال و لا منال، و إنما رجاء النكاح فقط من قبلهن عن جاذبية الجنس هو الموضوع للحكم ليس إلّا! فالراغبة في النكاح و لا راغب إليها، أو التي يرغب في نكاحها لسبب‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 237

غير الجاذبية، هما و التي لا ترغب و لا يرغب فيها على حد سواء في أنهن‏ «لا يَرْجُونَ نِكاحاً» و علّه سواء في ذلك الشائبة الهرمة الدميمة العرمة أمن هي؟ ما دامت هي من اللاتي لا يرجون نكاحا»! أ ترى «لا يرجون» تختص بغير ذوات الأزواج؟ و «نكاحا» هنا الفائدة الجنسية؟ و هي منفية فيهن و إن كن ذوات الأزواج! فهن إذا من لا جاذبية جنسية فيهن من أزواجهن، أو غيرهم! «1».

 «فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُناحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ ...» تفريع على «لا يرجون» فهي هي العلة للحكم يدور معهما حيثما دارت، أ ترى «ثيابهن» هي كل ثيابهن حتى الساترة لعوراتهن؟ و الثياب هي الملابس الفوقانية التي تلبس على الدثار، و هي على الشعار المباشرة للأبدان! و من الفوقانية الخمر و الجلابيب، و قد أمرت النساء بضرب خمرهن على جيوبهن، و إدناء جلابيبهن عليهن سترا للصدور و الثغور و الشعور، و المسموح لوضعه من ثيابهن ليس أكثر من خمرهن و جلابيبهن شرط أن تكون تحتها ساتر نسائي لا فقط ساتر العورة!. «2»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 622 ح 234 في عيون الاخبار في باب ذكر ما كتب به الرضا (عليه السلام) الى محمد بن سنان في جواب مسائله في العلل‏ «و حرم النظر الى شعور النساء المحجوبات بالأزواج الى غيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال و ما يدعو التهيج اليه من الفساد و الدخول فيما لا يحل و كذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال اللّه عز و جل «و القواعد ... ثيابهن» غير الجلباب فلا بأس بالنظر الى شعور مثلهن،

أقول علّه يعنى الجلباب الذي ليس تحته ساتر فان ثيابهن تشمل الثياب الفوقانية و شهد له الحديث الآتي.

 (2) حيث الملابس النسائية ثلاث، شعار و دثار متعدد للنساء فوق الشعار، و ملابس للحجاب من خمر و جلابيب و چوادر.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 238

 «غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ» و ليس الوضع هو الإبقاء على الخمر و الجلابيب دون ضرب أو إدناء، و مختلف الأحاديث هنا ترجع إلى الآية فتقبل المطلقة الموافقة لها و تحمل غيرها عليها «1».

فهؤلاء القواعد لا حرج عليهن أن يضعن ثيابهن الخارجية الخاصة بالحجاب المفروض دون تبرّج بزينة و تظاهر بها كالبرج، فالبراج هو الظهور المعتاد لزينة، و هو محرم على غير القواعد إلّا ما ظهر منها و حل لّهن، و التبرج و هو التكلّف لإبراز زينة من محاسن البدن أو ما يتزين به من زينة، هذا التكلف على القواعد حرام كما على غيرهن. «وَ أَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ» ألّا يضعن ثيابهن، و أما التبرج فمحرم عليهن على أية حال‏ «وَ اللَّهُ سَمِيعٌ» مقالاتهن و مقالات الرجال و النساء فيهن «عليم» بمصالحهن.

لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى‏ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَ لا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (61).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). منها السابق المقيد بغير الجلباب، و منها المقيد بالجلباب كما

رواه القمي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: تضع الجلباب وحده، و مثله ما رواه محمد بن مسلم عنه (عليه السلام) في الآية ما الذي يصلح لهن ان يضعن من ثيابهن؟ قال الجلباب‏

أقول: قد يعني ما إذا كان تحت الجلباب ثوب ساتر فلا يجوز وضع الساتر او اي ثوب تحت الجلباب و اما الخمار فلا ريب في جواز وضعه بل هو الاولى و يدل على ذلك ما

رواه القمي عنه (عليه السلام) انه قرأ «أَنْ يَضَعْنَ ثِيابَهُنَّ» قال الجلباب و الخمار إذا كانت المراة مسنة،

و

في اخرى رواه عنه (عليه السلام) قال: الخمار و الجلباب قلت بين يدي من كان؟ قال: بين يدي من كان غير متبرجة بزينة فان لم تفعل فهو خير لها و الزينة التي يبدين لهن شي‏ء من الآية الأخرى.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 239

الآيات (58: 61) استثناءات عما مضت من واجب الاستيناس لدخول بيوت غير بيوتكم، و واجب التحجّب للنساء عن غير المحارم و سائر التصرفات المحرمة في بيوت غير بيوتكم.

آية البيوت هذه تنزل بمناسبات عدة تنفي الحرج- مطلقا- عن الأعمى و المريض و الأعرج، ثم تنفي الحرج في الأكل من بيوت عن غير الثلاثة، و بأحرى عنهم أيضا، و الحرج ينفى عن هؤلاء في الجهاد في آية الفتح:

 «لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى‏ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ وَ مَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذاباً أَلِيماً» (17) كما ينفى عن‏ «الَّذِينَ لا يَجِدُونَ ما يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذا نَصَحُوا لِلَّهِ وَ رَسُولِهِ» (9: 91) ثم ينفى الحرج في الدين على أية حال: «هُوَ اجْتَباكُمْ وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» (22:) 78)! «1» و الحرج هو حالة ضيق فوق الطاقة، نفسيا أم سواها، تستأصل الطاقات كلها لحد يضيق كل مدخل و مخرج: «وَ مَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّما يَصَّعَّدُ فِي السَّماءِ» (6: 125) «2».

و العسر هو دون الحرج، و هما منفيان في التكاليف غير الموضوعة على عسر أو حرج، بل لا عسر أو حرج فيما يتعسر منها أو يتحرج، فإنها أهم‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و كما نفي في باب الطهارة «ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَ لكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ» (5: 6).

 (2) راجع تفسير آية الفتح ج 26: 184- 187 تجد فيه بحثا فقهيا عن الحرج.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 240

من مصلحة اليسر في الحياة أو البقاء فيها كقتال من يستطيعه في سبيل اللّه، فإنه يقدم على استئصال نفسه، إبقاء على دين اللّه، و ليس يرفع العسر عن التكاليف الموضوعة على العسر كالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و الجهاد و الدفاع و الخمس و الزكاة إمّا ذا من عسر حالي او مالي أو مقالي، و إنما العسر المرفوع يخص ما فيه يسر و فيه عسر كالصوم على صحة أو مرض فعسره مرفوع! و كما لا حرج على الأعمى و المريض و الأعرج في الجهاد إذ لا يأتون فيه بشي‏ء أثمن من حياتهم، كذلك لا حرج عليهم في مواكلة من سواهم، رغم ما كانوا يتحرجون عنها او يتحرج عنهم، أو عن مصاحبتهم إلى بيوت أقاربهم، كما كان من سواهم متحرجين عن الأكل من هذه البيوت إلّا بدعوة او صراح الإذن و لا سيما بعد ما نزلت آية «لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ ...» فأصبحوا في حساسية مرهفة حذرا أن يقعوا في فخ النهي فيلموا بالمحظور مهما كان بعيدا، فنزلت آية البيوت نافية لأحراج من ذويها المحتاطين‏ «1».

و من قضية الرباط بين‏ «وَ لا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ» و بين‏ «لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى‏ حَرَجٌ وَ لا ...» نتلمح بينا أن «أن تأكلوا» تشملهم مع «أنفسكم» فلا حرج في استصحابهم معكم في هذه البيوت لأنهم فقراء، و لا في تركه دون‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 624 في تفسير القمي في رواية عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية و ذلك ان اهل المدينة قبل ان يسلموا كانوا يعزلون الأعمى و الأعرج و المريض ان يأكلوا معهم، كانوا لا يأكلون معهم و كان الأنصار فيهم تيه (تكبر) و تكرّم فقالوا:

ان الأعمى لا يبصر الطعام و الأعرج لا يستطيع الزحام على الطعام و المريض لا يأكل كما يأكل الصحيح فعزلوا طعامهم على ناحية و كانوا يرون عليهم في مؤاكلتهم جناح و كان الأعمى و الأعرج و المريض يقولون لعلنا نؤذيهم إذا أكلنا معهم فاعتزلوا عن مواكلتهم فلما قدم النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سألوه عن ذلك فانزل اللّه الآية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 241

تأنّف: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً»! فنفي الحرج عن مواكلة و استصحاب هؤلاء لفقرهم أو مخافة نقصان أو مزيد في أكلهم، ثم نفيه عن أكل من سواهم من هذه البيوت لقرابة أو صداقة أو ملك لمفاتحها، زوايا اربع لمربع حلّ الأكل دون أذن، لا يسمح في سواها إلّا بإذن.

فلأن الأكل دون رضى صاحب الأكل محرم لأنه أكل بالباطل، و الأكل بصريح الإذن او علمه حل لأنه ليس بالباطل، فالأكل دون إذن و لا منع من صاحب الأكل لا يدخل في ضابطة السماح، حيث الحل الحق منوط بإذن صاحب الحق و هو هنا مشكوك و الأصل في مال المسلم عدم حلّه إلا برضاه‏ «1».

لذلك فآية الحلّ لا تاتي بما هو واضح الحل من الأكل المأذون إذ ليست فيه مظنة الجناح حتى تنفيه «لا جناح»! و لا أن الحل يخص هذه الموارد، و لا بواضح الحرمة من الأكل الممنوع، إذ فيه كل جناح، بل تاتي موضحة لما بينهما في هذه الزوايا الأربع أنها حلّ كما في صراح الإذن، بدليل شاهد الحال، و لحق الفقر في الثلاث، و القرابة او الصداقة او ملك المفاتيح للباقين‏

 «فهؤلاء يأكل بغير إذنهم»

 «ما لم تفسده» «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الآية «لا تَأْكُلُوا ...» و

النبوي المشهور «المسلم على المسلم حرام دمه و ماله و عرضه، و في آخر المسلم لا يحل ماله الا عن طيب نفس منه،

و

في رواية الحسين المنقري عن خاله‏ من أكل من طعام لم يدع إليه فكأنما أكل قطعة من النار،

و

في أحاديث الحسن عن صاحب الزمان (عليه السلام) لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه فكيف يحل ذلك في مالنا (المستند للنراقي ج 2 ص 396).

 (2)

نور الثقلين 3: 626 ح 251 عن الكافي عن زرارة عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) قال: هؤلاء الذين سمى اللّه عز و جل في هذه الآية يأكل بغير إذنهم من التمر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 242

هذه الحلية العوان بين صراح الإذن و المنع تتكفل جانبا عميقا من التكاليف الجماهيرية بين الفقراء و سواهم، و بين الأقارب الأنسباء و سواهم، و بين الأصدقاء و من يملك مفاتح لما فيه أكل، فلا يتحرج الآكل من هذه البيوت نظرة صريح الإذن التي ربما كانت تهتكا للجانبين، أو حرجا، و لا يحرّج صاحب الأكل عن هكذا عشرة أخوية محبّبة.

ففي الإذن الصريح او تأكده يحل الأكل من أي بيت دون هذه الخصوص، و في المنع الصريح أو تأكده يحرم الأكل مهما كان من هذه الخصوص، و في الحالة العوان الأكل حرج ممنوع إلّا من هذه الأربع، و لان منعه فيها محرج، و العادة جارية فيها على عدم الاستئذان، بل و في غيرها، و لكن الشرعة القرآنية العادلة تختص الحل بهذه المذكورات في آية البيوت! ثم‏ «أَنْ تَأْكُلُوا» هنا و «أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً» آخر الآية نفي لجناح الأكل من هذه البيوت و المواكلة مع هؤلاء الثلاث و مواكلتهم معهم في هذه البيوت أم سواها، حيث كان التحرجّ في كلّ من هذه و تلك ساريا، و كل هذه من موارد نزول الآية.

فالأكل ثلاثة، أكل يفسد إن لم تأكله، و هو حلّ أينما كان فتضمن‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و المأدوم ...

و

فيه ح 257 من محاسن البرقي عنه (عليه السلام) في‏ «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ» قال: بإذن و بغير اذن.

و

في المصدر ح 254 عن الكافي عن زرارة قال: سألت أحدهما عن هذه الآية قال:

ليس عليكم جناح فيما أطعمت او أكلت مما ملكت مفاتحه ما لم تفسده،

و في محاسن البرقي في هذه الآية «بإذن و بغير إذن» أقول: و لا خلاف في هذا الحكم، و الحلّ قول واحد!.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 243

ثمنه إن لم يكن من هذه البيوت، أو كان و لا يرضي صاحبه، و لا تضمن إن كان منها و أنت لا تعلم عدم رضا صاحبه.

و أكل لا يفسد و هو مدّخر لأحوال خاصة لا يأكله صاحب البيت فكيف بغيره، و هذا لا يحل أكله حتى من هذه البيوت لظهور أعلام عدم الرضى، أم لان العادة ما جرت على أكله كسائر الأكل.

ثم أكل مهيأ للأكل لصاحب البيت أم سواه، و هذا يحل من هذه البيوت ان لم تعلم رضى صاحبه، و محرم من غيرها حتى يعلم الرضا، و الأصل في ذلك كله الآية و الروايات‏ «1» ف- «أَنْ تَأْكُلُوا» تعم ما يفسد ليومه و ما لا يفسد، و في اختصاص الحل بما يفسد يزول اختصاص هذه البيوت إذ يعمها و سواها، ثم‏ «أَنْ تَأْكُلُوا» جارية مجرى المعتاد من الأكل و من الأكل، فلا يأكل أكثر من المعتاد، و لا شيئا خارج الاعتياد، و إذا لم يكن أكل في بيت مسموح الأكل منه، فلا يجوز أخذ ثمنه و اشترائه و إن أكله فيه.

و هل يجوز أخذ الأكل من البيت و أكله خارج البيت؟ «الأكل من» يعم الأكل فيه أم في سواه، و لا سيما إذا لم يأكله في البيت، فأما أن يأخذ معه بعد أكله ليأكله خارج البيت ففيه تردد أشبهه عدم الجواز للأصل.

و هل له أن يتصدق منها بعد أكله أم قبله؟ الظاهر لا لأنه ليس أكلا بل إيكال، «أَنْ تَأْكُلُوا» لا تشمله، و الروايتان المتعارضتان في تصدّق‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

صحيحة زرارة هؤلاء الذين سمى اللّه تعالى في هذه الآية يأكل بغير إذنهم من التمر و المأدوم و كذلك تطعم المرأة من منزل زوجها بغير اذنه فاما خلاف ذلك من الطعام فلا،

و

الرضوي‏ «و لا بأس للرجل ان يأكل من بيت أخيه و ابنه و امه و أبيه و صديقه ما لا يخشى عليه الفساد من يومه مثل البقول و الفاكهة و أشباه ذلك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 244

الزوجة، تصدّق منهما الموافقة لظاهر الآية «1».

- تستعرض هذه الآية إحدى عشر بيتا، ملحوظة فيها إلى دقة الأداء اللفظي و الترتيب الموضعي، و ما ألطفه دمجا لبيوت الزوجين و الأولاد بما نزلوا في «بيوتكم» و كما عنيت من «بيوتكم» في‏ «لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ» إذ لا نرى في هذه البيوت بيوتهم و هم أحرى في سماح الأكل منها من سائر البيوت! و سماح الأكل من بيتك نفسك لم يكن لوقت مّا حرجا حتى ينفى عنه الحرج في‏ «وَ لا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ‏ ... مِنْ بُيُوتِكُمْ»! بل العناية الأصيلة هنا في نفي الحرج إلى بيوت الزوجين و الأولاد المنفصلة عن بيوتكم، قد ضمها اللّه و أدغمها في بيوتكم دون أن يفصلها عنها مهما فصل بيوت الوالدين و سائر الأقارب و أضرابهم.

فالأكل من هذه البيوت دون إذن و لا منع مسموح على سواء كما الأكل من بيتك نفسك، و أما الأكل مع المنع أو عدم الرضا فلا إلّا للوالد من مال ولده‏

 «أنت و مالك لأبيك» «2»

ف‏

 «إن أطيب ما يأكل المرء ما كسبه و إن ولده من كسبه» «3»

يأخذ من ماله ما احتاج إليه مما لا بد منه»

 «4» دون إضرار و لا سرف، نفقة او غيرها، قدرها او ما زاد.

و كذلك للوالدة و الزوجة و الأولاد قدر النفقة الواجبة، ثم ما زاد غير

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). و هما رواية جميل للمرأة ان يأكل و ان يتصدق و للصديق ان يأكل من منزل أخيه و يتصدق، و

رواية علي عن المرأة لها ان تعطي من بيت زوجها؟ قال: لا إلا ان يحلّلها.

 (2) المصدر 627 ح 256 المجمع عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ان أطيب ...

 (3- 4)

نور الثقلين 3: 624 ح 246 عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لرجل أنت و مالك لأبيك ثم قال ابو جعفر (عليه السلام) و ما أحب ان يأخذ من مال ابنه الا ما احتاج إليه مما لا بد له منه ان اللّه لا يحب الفساد.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 245

مسموح مع المنع إلّا إذا كان عوانا بين الإذن و المنع كسائر البيوت.

أ ترى المسموح هو الأكل فقط؟ و هنالك تصرفات متعدّدة أخرى هي أهون من الأكل! إنه الأكل فما دونه بأولوية قطعية، دون ما فوقه من أخذ ملابس أماذا من حاجيات، أم أية تصرفات ليست كالأكل، و التي هي كالأكل او دونها ليست هنا إلّا المعتادة، دون الشاذة الخارجة عن الحاجة المتعوّدة، فهذه هي القدر المعلوم المستفاد من الآية، و ما سواها باقية تحت الحظر كضابطة.

2- أَوْ بُيُوتِ آبائِكُمْ‏ و هم آباءكم و إن علوا، و كما أن بيوتكم شملت ما شملت، كذلك بيوت آبائكم من أزواجهم و أولادهم المتحدين في أمهاتهم أو المختلفين، فظاهر أنها لا تعني فقط بيوت الآباء التي تعيشون فيها معهم، فإنها بينة الحل و داخلة في «بيوتكم» و لا بيوتهم الخاصة بهم، فالأكل من بيوت نساء الآباء حل لأنها من بيوت الآباء، كما الأكل من سائر البيوت المتصلة بالآباء، المحددة هنا.

3- أَوْ بُيُوتِ أُمَّهاتِكُمْ‏ كذلك الأمر، كنتم معهن أو منفصلين، مطلّقات عن آبائكم فمزوجات أم لا ما صدقت أنها بيوت أمهاتكم، و كذلك بيوت أولاد أمهاتكم من غير آبائكم لأنها بيوت الأمهات.

4- أَوْ بُيُوتِ إِخْوانِكُمْ‏ كذلك الأمر، فبيوت أولادهم و زوجاتهم و آبائهم أو أمهاتهم إن اختلفوا في أب أو أم، كل هذه من بيوت إخوانكم.

5- أَوْ بُيُوتِ أَخَواتِكُمْ‏ كذلك الأمر، فبيوت أولادهن و أزواجهن و آبائهن و أمهاتهن هي من بيوتهن.

6- أَوْ بُيُوتِ أَعْمامِكُمْ‏ دون فصل أو أعمام آباءكم أو أمهاتكم‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 246

و مهما علوا، و كل بيت يحسب من بيوتهم من زوجات و أولاد و إخوة و أخوات قد لا يكونون من أعمامكم.

7- أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ‏ كذلك الأمر و على سواء.

8- أَوْ بُيُوتِ أَخْوالِكُمْ‏ دون فصل و مهما علوا.

9- أَوْ بُيُوتِ خالاتِكُمْ‏ كذلك الأمر، ما صدق النسبة في البيوت موسعة كما تبينها الآية، دون البيوت الخاصة بهؤلاء و هؤلاء، أ ترى أنهم فقط الأنسباء، و أمّا هم من الرضاعة فلا؟ علّه لا، لظهورها في الأنسباء، و غيرهم باقون في أصالة الحظر خروجا عنها بالقدر المعلوم! و علّه نعم لمكان آية الرضاعة و رواياتها حيث ألحقتهم من الرضاعة إلى الأنسباء فتشملهم هذه العناوين إلّا بقرينة صارفة و هو الأشبه و الأول علّه أحوط «1» 10- أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ‏ و لماذا تركت هنا البيوت؟ لعدم اختصاص الحل هنا بالبيوت، فكلما ملكتم مفاتحه من بيوت و حوانيت و بساتين و مخازن أماذا؟ يحل لكم الأكل منها، و المفاتح جمع مفتح: الباب، دون خصوص المفتاح، فما ملكتم مفتاحه إذ خوّل إليكم فتحه وكالة «2» أو عارية أو إباحة، يحلّ لكم الأكل منه، اللّهم إلّا أمانة فإن طبع الأمانة الحفاظ الكامل و عدم التصرف إلّا أن يسمح ظاهر الحال، و مما ملكتم مفاتحه بيوت المولىّ عليهم- إلّا الأيتام- و كذلك ما يجده الإنسان في داره و لا يعلم أنه منه، و لكنه داخل في «بيوتكم» و كذلك بيت الأولاد مهما كان من بيوتكم فهو مما ملكتم مفاتحه.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فالأبوان من الرضاعة و كذلك الباقون داخلون في هذه العناوين.

 (2)

نور الثقلين 3: 627 في الكافي عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في قول اللّه عز و جل‏ «أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ» قال: الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فيأكل بغير اذنه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 247

11 أَوْ صَدِيقِكُمْ‏ علّه لم تذكر هنا البيوت للفصل بما لا يخص البيوت، أو لآن الأكل من أكل الصديق لا يختص بيته، و الصديق هنا جمع و ياتي مفردا، و هنا الصداقة الملحقة بالقرابة، بل القريب حبيب إذا كان صديقا! «1» ف-

 «من عظم حرمة الصديق أن جعله من الأنس و الثقة و الانبساط و طرح الحشمة بمنزلة النفس و الأب و الأخ و الأبن» «2».

 «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً» علّ «كم» هنا يعني الثلاث الأول و أنفسكم و أهالي هذه البيوت فلا عليكم أن تأكلوا جميعا الثلاثة، ام دون أهاليها «3»، الاثنان، ام كلّ على حده، و لا عليكم أنفسكم في غيره هذه البيوت أن تأكلوا مع الثلاث جميعا او أشتاتا، فقد كانوا يتحرّجون الأكل وحدهم، أمن هذه البيوت و ليس فيها أهلوها.

في هذه البيوت الإحدى عشر يجوز الأكل دون إذن، شرط عدم المنع أو العلم بعدم الرضا، و لا يجوز في غيرها إلّا بإذن مرضي او رضىّ، فالداخل بيتا غير هذه التي ذكرت لا يجوز له الأكل إلّا برضى و قدرها، و لا يكفي تقديم الطعام شاهدا على رضا إلّا بشهادة الحال، حيث العادة المستمرة أحيانا تلجئ على تقديم طعام أمّاذا دون رضىّ، فليس الإذن إلا كشفا عن رضى قد يحصل دون لفظ أو عمل، و قد يأذن لفظا أو عمليا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 626 ح 250 عن محمد الحلبي قال: سالت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن هذه الآية قلت: ما يعني بقوله «او صديقكم» قال: هو و اللّه الرجل يدخل بيت صديقه فيأكل بغير اذنه.

 (2) المصدر ح 253 في جوامع الجامع عن الصادق (عليه السلام) ...

 (3)

المصدر ح 243 في حديث المؤاخاة ... فكان بعد ذلك إذا بعث رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أحدا من أصحابه في غزاة او سرية يدفع الرجل مفتاح بيته إلى أخيه في الدين و يقول له خذ ما شئت و كل ما شئت فكانوا يمتنعون من ذلك حتى ربما فسد الطعام في البيت فانزل اللّه‏ «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً»

يعني ان حضر صاحبه او لم يحضر إذا ملكتم مفاتحه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 248

و شاهد الحال يدل على عدم الرضا، فحذار حذار عن هكذا أكل لأموال الناس بالباطل رغم الإذن و ليس فيه رضى!

 «لا يحل أكل مال امرء مسلم إلا عن طيبة نفسه»

أن تحرزها بأية وسيلة، اللهم إلّا في هذه البيوت الإحدى عشر فيكفي لحلّه عدم العلم برضى و سواها! فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (61).

آية سالفة في أدب لدخول بيوت أمرت بالاستيناس مع أهلها و سلام عليهم‏ «لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا عَلى‏ أَهْلِها» أدبا قبل الدخول.

و هذه تأمرنا بسلام على أنفسنا بعد الدخول في كل بيت مسموح الدخول، و هذه البيوت أعم من تلك، إذ تشمل بيوتكم أنفسكم، كان فيها أهلوكم أم لم يكونوا، كما تشمل سائر البيوت من الإحدى عشر أم سواها، بيوت المسلمين أم سواهم، فالصيغة الجامعة للسلام فيها «فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ» فالبيوت هنا غيرها هناك، و سلامها غيره هناك.

هنا «فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ» بدل «أهلها» هناك، و «أنفسكم» تعم أنفسكم إن لم يكن فيها أهل و لا أهلوكم، و كذلك أهليكم ان كانوا فيها فإنهم من أنفسكم، و كذلك الإحدى عشر فهم في رتبة ثالثة من «أنفسكم» ثم و سائر المسلمين في رابعة هم «من أنفسكم» فإنما المؤمنون إخوة، بعضهم من بعض، ثم إذا كان فيها من لا يستحق السلام فسلام على أنفسكم كالاوّل‏ «1» مهما اختلفت صيغ السلام في «علينا و عليكم».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 60 عن أبي مالك إذا دخلت بيتا فيه ناس من المسلمين فسلم عليهم و ان لم يكن فيه احد او كان فيه ناس من المشركين فقل: السلام علينا و على عباد اللّه الصالحين.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 249

السلام مع الاستيناس قبل الدخول هو من عند أنفسكم إخبارا أنك في هذا الدخول سلم لأهله لا حرب، و هو المعنى العام للسلام، و لكن السلام بعدهما و بعد ما دخلت هو سلام ثان ليس منك، بل‏ «تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً» و أنت هنا رسول السلام من عند اللّه دعاء ل- «أنفسكم» في أجواءه الخمس و ظروفه تعني: سلمنا اللّه مما لا يسلم لنا و لا يصلح.

في الصورة الأولى و الأخيرة تقول‏

 «السلام علينا من عند ربنا» «1»

و في الثانية- حيث فيها أهلك- تقول كما كان‏

يقول الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إذا دخل بيته «السلام علينا من ربنا التحيات الطيبات المباركات لله سلام عليكم» «2»

او السلام- او- سلام اللّه عليكم‏ «3» و في سائر البيوت كالعادة و أفضلها «سلام الله علينا و عليكم».

فربنا السلام و من عنده السلام و إليه يرجع كما يبدأ السلام‏ «فَسَلِّمُوا عَلى‏ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبارَكَةً طَيِّبَةً» و هي كما تعتبر المسلمين أنفسهم مثل بعض‏ «4» كذلك تامر ضم أنفسنا إلى أنفسهم في سلام من‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 627 ح 259 القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: يقول: إذا دخل الرجل منكم بيته فان كان فيه احد يسلم عليهم و ان لم يكن فيه احد فليقل: السلام علينا من عند ربنا يقول اللّه عز و جل ...

و فيه في كتاب الخصال فيما علم امير المؤمنين (عليه السلام) أصحابه من الأربعمائة باب ما في معناه‏

 (2) الدر المنثور 5: 59 و اخرج البيهقي في الشعب و ضعفه عن أبي هريرة ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كان إذا دخل بيته يقول: ...

 (3)

المصدر و اخرج الحاكم عن جابر ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها

 (4)

نور الثقلين 3: 627 ح 258 في كتاب معاني الاخبار باسناده عن أبي الصباح قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية فقال: هو تسليم الرجل على اهل البيت حتى يدخل ثم يردون عليه فهو سلامكم على أنفسكم،

و

في الدر المنثور

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 250

عند اللّه! و هذه سنة دائبة للداخلين في بيوت خلاف ما اختلقه ذووا الأنفة و الكبرياء أن السلام إنما هو أدب الصغير للكبير واردا و مورودا عليه، و كان الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يسلم على كل صغير و كبير لحد لم يسطع أحد أن يسبقه في سلام.

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ إِذا كانُوا مَعَهُ عَلى‏ أَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (62).

أدب جماعي مفروض على الأمة، ينظم الكتلة المؤمنة، ينبع من الايمان باللّه و رسوله، لا مجرد القوانين المتحكمة عليهم كحزب من الأحزاب، فإنما ينبع من المشاعر و العواطف الإيمانية، و من أعماق الضمائر المؤمنة، ثم تنعكس مستقرة في حياتهم كتقليد متّبع، و إلّا فهي الفوضى و الهرج المرج.

إنه ليس الإيمان باللّه و رسوله- فقط- في مظاهر الصلوات و الزكوات و أضرابهما من عبادات، فهناك واجبات جماعية جماهيرية لا تأمن الجماعة المؤمنة إلا برعايتها.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

5: 59- اخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه قال: للإسلام ضياء و علامات كمنار الطريق فرأسها و جماعها شهادة ان لا اله الا اللّه و ان محمدا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و إقام الصلاة و إيتاء الزكوة و تمام الوضوء و الحكم بكتاب اللّه و سنة نبيه و طاعة ولاة الأمر و تسليمكم على أنفسكم و تسليمكم إذا دخلتم بيوتكم و تسليمكم على بني آدم إذا لقيتموهم.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 251

هناك أمور فردية تخص أشخاصهم، ليس في الإخلال بها إلّا إضرار بأشخاصهم، و هنالك أمور جامعة بينهم، تجمع في جمعهم مصالحهم في مختلف مصلحياتهم، يجب عليهم الشخوص إليها، حيث الشخوص عنها إضرار بالمجموعة و عنده الطامة الداهية عليها! فهذه الآية تعريفة بالمؤمنين جامعة للعلاقات الفردية و الجماعية، تتبنيّان الإيمان الصادق باللّه و رسوله، فأما أن تكتفي بالعلاقات الفردية تركا للجماعية، أو تتركها إلى الجماعية، فهذا نقصان في الإيمان أم فقدان لأصل الإيمان، كما في الذاهبين عن أمر جامع نفاقا حيث يتركون رفاقهم دونما ضرورة في تركهم‏ «1» بغير استئذان أم باستئذان نفاق: «وَ يَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنا عَوْرَةٌ وَ ما هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِراراً. وَ لَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطارِها ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْها وَ ما تَلَبَّثُوا بِها إِلَّا يَسِيراً» (33: 14) فالاستئذان يخالف أصل الإيمان، حتى يتبين فيه الصادق العاذر عن الكاذب الغادر «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ تَعْلَمَ الْكاذِبِينَ. لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجاهِدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّما يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ارْتابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 60- اخرج ابن إسحاق و ابن المنذر و البيهقي في الدلائل عن عروة و محمد بن كعب القرظي قالا: لما أقبلت قريش عام الأحزاب نزلوا بمجمع الاسيال من بئر رومة بالمدينة قائدها ابو سفيان و أقبلت غطفان حتى نزلوا بتغمين إلى جانب احد و جاء رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الخبر و ضرب الخندق على المدينة و عمل فيه و عمل المسلمون فيه و ابطأ رجال من المنافقين و جعلوا يورون بالضعيف من العمل فيتسللون إلى أهليهم بغير علم من رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لا اذن و جعل الرجل من المسلمين إذا نابته النائبة من الحاجة التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول اللّه و يستأذنه في اللحوق لحاجته فيأذن له فإذا قضى حاجته رجع فانزل اللّه في أولئك المؤمنين‏ «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ...»

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 252

يَتَرَدَّدُونَ. وَ لَوْ أَرادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً ...» (9: 46).

هنالك استئذانان اثنان: 1 للخروج إلى أمر جامع 2 للخروج عنه بعد الاستجابة، فالاوّل محظور إلّا للمعذور مالا أو حالا، فلا سبيل عليهم‏ «إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَ هُمْ أَغْنِياءُ» (9: 93) في مال أو حال او فيهما، ثم الثاني محبور حيث الاستجابة إلى امر جامع و نفس الاستئذان لبعض أمرهم من شهود صدقهم، ألّا إذا أضر إذنهم بالأمر الجامع في محاسبة ولي الأمر! المنافقون ما كانوا ليحضروا إلى أمر جامع، و إذا حضروا نفاقا و عرض النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) في خطبته بهم و عابهم نظروا يمينا و شمالا، فإذا لم يروا أحدا انسلّوا و خرجوا و لم يصلوا! و «أمر جامع معه» كقائد يقود الأمة، يعم جامع الرأي كشورى أماذا؟ و جامع العمل كجهاد أو جمعة أماذا؟ أم اي جامع يجمع مصالح الجماعة المؤمنة على درجاتها راجحة إلى واجبة، و الآية تتهدد ترك الواجبة، فلا ذهاب عنها حتى يستأذنوا قائدهم الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كما هو نص الآية، أم أولى الأمر منهم المعصومين و الفقهاء العدول كما يستفاد منها، فإنهم خلفاءه في انتصابات خاصة أو عامة.

من شروطات الإيمان‏ «لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ» و لكنهم فيم يستاذنونه؟ إنما «لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ» من شئونهم الإيمانية التي قد تربو على بقاءهم في أمرهم الجامع، و قد لا! فهنالك الخيار للقائد موازنة بين مصلحة البقاء، أو الخروج‏ «فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ» و هو طبعا لا يشاء الإذن الا في رجاحة مصلحة أو تساويها «1» و لأن الكون معه على امر جامع كضابطة عامة هو أرجح، لذلك يأمره بعد إذنه‏ «وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمُ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 628 ح 363 القمي قال: نزلت في حنظلة بن أبي عياش‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 253

إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» بل و لأن الاستغفار لا يحض مورد العصيان و لا ترك الأولى فعلّه يؤمر بالاستغفار لهم طلبا لغفر سيئات لهم جزاء لما استأذنوا و تكريما لهم! و ليس الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ممن يأذن بجناح حتى يكون الاستغفار عن جناح الإذن، و لو كان- و لن- فليستغفر لنفسه لماذا أذن، لا للمأذون المعذور لماذا أذن! و هنا «اسْتَغْفِرْ لَهُمُ»! و هذه لمحة لطيفة إلى أصالة المصلحة الجماعية فيما عارضتها مصلحة فردية، ليتعوّد المؤمنون رعايتها! و الذي يستأذن الرسول او يدعوه لشأن من شئونه ليس له ان يجعل دعاءه كدعاء البعض بعضا:

لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (63).

ترى و ماذا يعني هنا دعاء الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم)؟

دعاءهم إياه أن يوقروه في دعاءهم و يعزروه، امتلاء لأقوالهم و أحوالهم و أعمالهم من توقيره كنبي لا كمؤمن مثلهم، و هي لفتة ضرورية أدبا بارعا أمام النبي المؤدّب المعلم، فكل فلتة عامدة أو جاهلة عن هذه اللفتة فلتة عن صالح الإيمان‏ «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولئِكَ الَّذِينَ‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و ذلك انه تزوج في الليلة التي كان في صبيحتها حرب احد فاستأذن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ان يقيم عند اهله فانزل اللّه عز و جل هذه الآية «فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ» فأقام عند اهله ثم أصبح و هو جنب فحضر القتال و استشهد فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن في صحائف فضة بين السماء و الأرض فكان يسمى غسيل الملائكة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 254

امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى‏ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ. إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ» (49: 4).

و هذا صحيح في نفسه و مؤيد بآيات الحجرات هذه و روايات‏ «1» و لكنما التنديد بالتسلّل و التحذير عن مخالفة أمره قد يحوّل دعاء الرسول إلى دعاءه إياهم لأمر جامع. لا دعاءهم إياه، انه إذا دعاكم إلى أمر جامع فعليكم اجابته كرسول: «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ» و عليكم المقام معه في أمره إلّا أن تستأذنوه لبعض شأنكم فليأذن لمن شاء! أم و هو دعاءه عليهم إذا تمادوا في عصيانه، فلا يستهينوا دعاءه لاستجابته من فوره‏ «2»؟ فكذلك الأمر! ام تعني‏ «دُعاءَ الرَّسُولِ» مثلث الدعاء «3» فلا تجعل كدعاء بعضكم بعضا أيا من الثلاث، فله موقعه بالقمة الرسالية داعيا إياكم و مدعوا أو داعيا عليكم، فلا تسوّوا بينه و بينكم، فإن له موقعا عند اللّه و عند الناس لا يسامى أو يقاس بسائر الناس.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

نور الثقلين 3: 628 ح 263 في تفسير القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال: يقول: لا تقولوا يا محمد و لا يا أبا القاسم لكن قولوا يا نبي اللّه و يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

 (2) في الدر المنثور 5: 61 عن ابن عباس في الآية يقول: دعوة الرسول عليكم موجبة فاحذروها.

 (3) أي: دعاءه إياهم و دعاءهم إياه و دعاءه عليهم، فهو من اضافة المصدر إلى مفعوله و فاعله و في فاعله بتقدير «على» و دون تقدير، و لفظ الآية صالح لهذا الجمع، و اختصاص موردها بدعائه إياهم لا يخصصها، فانما المتبع عموم اللفظ او إطلاقه لا خصوص المورد و ان كان في نفس الآية.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 255

تقول الصديقة فاطمة الزهراء سلام اللّه عليها: «لما نزلت‏ «لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ ...» هبت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أن أقول له: يا أبه! فكنت أقول: يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)! فأعرض عني مرة أو ثنتين أو ثلاثا ثم أقبل علي فقال: يا فاطمة! إنها لم تنزل فيك و لا في أهلك و لا في نسلك أنت مني و أنا منك، إنما نزلت في أهل الجفاء و الغلظة من قريش، أصحاب البذخ و الكبر، قولي: يا أبه! فانها أحيى للقلب و أرضى للرب‏ «1» لقد كانت هناك تسللات عن أمره و تستمر، و «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِواذاً» و سلّ الشي‏ء من الشي‏ء نزعه بلطف و احتيال بحيث يخفى، فالتسلل هو التكلف في ذلك، و اللواذ هو الملاوذة الاستتار التجاء بالغير، فالمتسللون لواذا هم المنتزعون عن أمر جامع أمّاذا من أمر، في تستر و التجاء باي ملجأ في انستارهم، ويكأن اللّه لا يعلم تسلّلهم! فقد كان المنافقون يتسللون لواذا عن كل أمر جامع يستصعبون المقام عليه من جامع الجهاد إلى جامع الجمعة و إلى أي جامع، «فكان منهم من‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). المصدر ح 265 في كتاب المناقب القاضي ابو محمد الكرخي في كتابه عن الصادق (عليه السلام) قالت فاطمة (عليه السلام) ... أقول: انه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يعني هذا الشأن من نزولها لا كل شأن لنزولها و أظهرها دعاءه إياهم، فهذا تفسير بمصداق خفي يخفى على الأكثرين كدعائه عليهم، و المقصود من «أهلك و نسلك» هم الائمة المعصومون الاثنى عشر، أولهم أهلها و الباقون نسلها، فلانهم من رسول اللّه كما هي نفسها، و رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) منهم فليخاطبوه:

يا ابه- او أبي او جدي، و

في الدر المنثور 5: 61 عن ابن عباس في الآية قال: كانوا يقولون يا محمد يا أبا القاسم فنهاهم اللّه عن ذلك إعظاما لنبيه فقالوا: يا نبي اللّه يا رسول اللّه، و أخرجه مثله عن مجاهد قال: أمرهم اللّه ان يدعوه يا رسول اللّه في لين و تواضع و لا يقولوا يا محمد في تجهّم، و عن قتادة و عكرمة و سعيد بن جبير و الحسن مثله.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 256

يثقل عليه الخطبة و الجلوس في المسجد، فكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المنافق إلى جنبه يستتر به حتى يخرج فأنزل اللّه‏ «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ ...» «1» و هكذا التسلل عن الجهاد أماذا، و يا لحقارة الجبن و الذل في هذه الحركة البئيسة التعيسة، فان كان عين الرسول لا تراهم فاللّه يراهم! و هذا تخلف عن أمر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ» تحذير رهيب و إنذار رعيب على من يخالفون عن أمره: الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم)، و لماذا «عن أمره» و الأمر مقابل النهي، و مخالفتهما محظور على سواء لا الأمر فقط، و الآية تجمعهما نهيا: لم يذهبوا- و أمرا: حتى يستأذنوه! ثم و هذا الأمر لا يتعدى إليه ب «عن» بل «يخالفون أمره»! علّه لأن «أمره» هنا يعني أمره الجامع، و المخالفة عن أمره الجامع هي الخروج عنه دون إذن، و هو مخالفة النهي: الخروج- و الأمر: وجوب الاستئذان، و ليس مخالفة كل أمره تخلّف فتنة و عذابا أليما، و أنما أمره الجامع لمصالح المسلمين، فكلما كان الآمر أعلى محتدا، و الأمر أعلى مصلحة ملزمة، كان التخلف عنه أشد فتنة و عذابا أليما، فتنة تضطرب فيها المقاييس و تختل الموازين و ينتكص النظام فيختلط الحق بالباطل و الطيب بالخبيث و الشاغل بالعاطل، و تفسد امور الجماعة و حياتها، فهي فتنة شقاء للمجموعة حيث التخلف عن أمر جامع يضر بالمجموعة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 61 و اخرج ابو داود في مراسيله عن مقاتل قال: كان لا يخرج احد لرعاف او احداث حتى يستأذن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يشير إليه بإصبعه التي تلي الإبهام فيأذن له النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يشير إليه بيده، و كان من المنافقين من يثقل عليه ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 257

ثم و «عَذابٌ أَلِيمٌ» في الدنيا و الآخرة قدر ما أفسد على الجماعة المؤمنة، أ ترى أن أصل التحذير لا يشمل مخالفة أي أمر من أمره جامعا و سواه؟ أجل إذ لم يخص بأمره الجامع، و إلا كان حق التعبير «عن الأمر» أو «أمره الجامع» فمخالفة أمره (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لأنه أمره محظور، و عن أمره الجامع اشدّ حظرا.

هنا نستوحي أن مخالفة امر الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أيا كان محظور، إذا فطبيعة الحال في الأمر هي الوجوب إلّا إذا قامت قرينة على سواه كما في مندوبات الأمر، او الأمر عقيب الحظر أمّاذا من قرائن، و هذه هي قضية الأمر في كل أمر من كل آمر، حيث الأمر دفع إلى الفعل، و لا يعني الدفع إلّا إياه مائة في المائة، أما السماح في الترك مع رجاحة الفعل فلا تقتضيه صيغة الأمر إلّا بقرينة.

فلا حجة لمن يترك الأمر لأنه علّه لأصل الرجحان مع جواز الترك، حيث الأمر بنفسه تحريض على الفعل، فلا يحمل جواز الترك، إلّا لقرينة قاطعة، متصلة ام منفصلة، و كذلك الأمر في النهي طبقا عن طبق.

و ختاما لهذا التحذير و ختما للسورة تاتي تنبيهة عامة للغافلين، ما تعنيه‏ «إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ»:

أَلا إِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَ يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ (64).

ألا إن ملكيته الحقيقية لما في السماوات و الأرض و أنتم منهما، تقتضي أنه‏ «قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ» من حاجيات الحياة التكاملية حيوانية و إنسانية، فيقضيها بقضاء تكويني و تشريعي في نشأة الحياة الدنيا، و «يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ» و جاه الشرعة الإلهية كفرا و نفاقا أو إيمانا، و في مدى‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 258

تطبيقها و خلفياتها سلبا و إيجابا، و «يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ» «يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ» ماذا حملتم و عملتم‏ «فَيُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا» إنباء الإعلام بالشهود العلمية و العينية، و إنباء الجزاء «وَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ عَلِيمٌ» في أولاكم و أخراكم، و

عن عقبة بن عامر قال: «رأيت رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله و سلم) يقرء هذه الآية و هو جاعل إصبعيه تحت عينيه يقول: إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْ‏ءٍ بَصِيرٌ «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 62 و اخرج ابو عبيد في فضائله و الطبراني بسند حسن عن عقبة بن عامر ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 259

سورة الفرقان مكية

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 261

 [سورة الفرقان (25): الآيات 1 الى 20]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ‏

تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى‏ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً (1) الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَ خَلَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً (2) وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَ هُمْ يُخْلَقُونَ وَ لا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً وَ لا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَ لا حَياةً وَ لا نُشُوراً (3) وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذا إِلاَّ إِفْكٌ افْتَراهُ وَ أَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَ زُوراً (4)

وَ قالُوا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَها فَهِيَ تُمْلى‏ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلاً (5) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (6) وَ قالُوا ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ وَ يَمْشِي فِي الْأَسْواقِ لَوْ لا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً (7) أَوْ يُلْقى‏ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْها وَ قالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ رَجُلاً مَسْحُوراً (8) انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ فَضَلُّوا فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً (9)

تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ وَ يَجْعَلْ لَكَ قُصُوراً (10) بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَ أَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً (11) إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَ زَفِيراً (12) وَ إِذا أُلْقُوا مِنْها مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً (13) لا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وَ ادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً (14)

قُلْ أَ ذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كانَتْ لَهُمْ جَزاءً وَ مَصِيراً (15) لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ خالِدِينَ كانَ عَلى‏ رَبِّكَ وَعْداً مَسْؤُلاً (16) وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَ ما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَ أَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هؤُلاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ (17) قالُوا سُبْحانَكَ ما كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ وَ لكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَ آباءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَ كانُوا قَوْماً بُوراً (18) فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِما تَقُولُونَ فَما تَسْتَطِيعُونَ صَرْفاً وَ لا نَصْراً وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً (19)

وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ وَ يَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ وَ جَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَ تَصْبِرُونَ وَ كانَ رَبُّكَ بَصِيراً (20)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 263

تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى‏ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً (1) انها «سورة الفرقان» حيث هي بازغة بتنزيل الفرقان، و كل سور القرآن فرقان مهما اختلفت أسماؤها، فإنها يجمعها أنها كلها فرقان و من الفرقان‏ «فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ».

و إن في «الفرقان» لهذا العبد الفقير ذكريات حملتني على تسمية هذا التفسير بالفرقان، و أن أقيم ردحا من الزمن في منزل وحي الفرقان‏ «لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً». «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). أخذت خيرة بالقرآن لهذه التسمية المباركة فطلعت‏ «تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ» و أخذت خيرة اخرى للمقام في مكة المكرمة في هجرتي إلى اللّه من بأس الطاغوت‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 264

و الفرقان- على ما يروى- كأنها نزلت سورتها كصورتها الآن و قد نتلمح من قراءة الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لها كما هي، ألّا تكفي سورة بعد الفاتحة إلّا بتمامها، و إن كان نسيان آية منها للرسول خلاف النص: «سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسى‏» فذلك النسيان- إذا- نذره في بوتقة النسيان‏ «1».

و لا تنافي مكية «الفرقان» بتمامها آية تحريم الزنا فيها، فإنها من اوّليات المحرمات في التشريع الإسلامي كما الخمر و أضرابهما.

و هل الفرقان هو القرآن المفصل كله كما تلمح له «نزل» المؤشرة للتدريج؟ و لم ينزل بعد القرآن المدني و قسم من المكي! و تقول الروايات أنه الحكم الواجب العمل به دون المتشابه! «2».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الايراني «شاه» عليه لعنة اللّه، فطلعت ثانية «تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ» و يا له وفقا لهذا التوفيق ما أوفقه، و الحمد للّه أولا و أخيرا، و أرجو منه ان يوفقني لإكمال الفرقان كالفضل ما يحبه و يرضاه- آمين.

 (1).

الدر المنثور 5: 64- اخرج ابن الانباري في المصاحف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف‏ ان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) صلى الصبح فقرأ سورة الفرقان فاسقط آية فلما سلم قال هل في القوم أبي فقال أبي ها أنا يا رسول اللّه، فقال: الم أسقط آية؟ قال: بلى، قال: فلم لم تفتحها علي؟ قال: حسبتها آية نسخت، قال: لا و لكني أسقطتها، أقول ما لهذا الرسول يحتاج فيما ينساه- و لا سمح اللّه- الى أبي، و كأنه احفظ منه، رغم انه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كان احفظ الحفاظ على الإطلاق بما أقرأه اللّه.

 (2)

تفسير البرهان 3: 155 محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن سنان عمن ذكره قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن القرآن و الفرقان هما شيئان او شي‏ء واحد؟ فقال: القرآن جملة الكتاب و الفرقان المحكم الواجب العمل به.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 265

 «نزل» الماضي تشمل المنزّل من المفصل في المستقبل كما مضى، حقيقة فيما نزل، و تحقيقا فيما سوف ينزّل، حيث المستقبل المتحقق الوقوع يعبر عنه بالماضي، و هكذا الأمر في سائر التعبير عن تنزله في سائر القرآن‏ «1».

ثم القرآن كله فرقان محكما و متشابها، و علّ اختصاصه في الحديث بالمحكم اختصاص بغير الراسخين في العلم، الذين لا يفهمون متشابهه في نفسه، و بإرجاعه إلى محكمه، و أما الراسخون فالقرآن كله لهم فرقان، على درجاتهم في تفهم الفرقان.

و لأن الفرقان فعلان من الفرق، اسم مصدر مبالغ في الفرق، فهو القرآن البالغ في فرقه بين الحق و الباطل.

و لذلك يعبر عنه ككل بالفرقان: «هُدىً لِلنَّاسِ وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى‏ وَ الْفُرْقانِ» (2: 185) «وَ أَنْزَلَ التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدىً لِلنَّاسِ وَ أَنْزَلَ الْفُرْقانَ» (3: 4).

كما و هو البالغ في فرقان التنزيل نجوما طائلة: «وَ قُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلى‏ مُكْثٍ وَ نَزَّلْناهُ تَنْزِيلًا» (17: 106).

إذا فالقرآن فرقان كله في البعدين، و أولهما أولاهما حيث يفرق فرقا واضحا لا ريب فيه بين كل حق و باطل، طول الزمان و عرض المكان،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر ابن بابويه باسناده عن يزيد بن سلام‏ انه سئل رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فقال لم سمي الفرقان فرقانا؟ قال: لأنه متفرق الآيات و السور نزلت في غير الألواح و غيره من الصحف و التورية و الإنجيل و الزبور أنزلت كلها جملة في الألواح و الورق،

أقول: و هذا وجه آخر في كون الفرقان هو القرآن كله.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 266

و من فرقه فارق التعبير فصاحة و بلاغة و حتى في موسيقاه عن سائر التعبير، و أنه الفرقان المعجزة الوافية بنفسه دون سائر الوحي، و الفارق بين حق المروي من السنة و باطله، فرقان في منهجه و مبلجه فلا يشبه اي منهج إلهيا و سواه، حيث يمثل عهدا جديدا منقطع النظير عن كل بشير و نذير، جديدا في المشاعر، ينتهي به عهد الطفولة، و يبدأ به عهد الرشد بأشده، و ينتهي به عهد الخوارق المتعوّدة، و يبدأ به عهد المعجزة العقلية و العلمية أما هيه، و ينتهي به عهود الرسالات الموقوتة.

و لأنه هكذا فرقان‏ «لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً» فرقان الرسول و رسول الفرقان، فرقانان متجاوبان في كل زمان و مكان ...

 «نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلى‏ عَبْدِهِ» دون رسوله، لأنه بعبوديته القمة يستأهل ذلك التنزيل، ثم و يرسل للعالمين نذيرا بذلك التنزيل، و ما أحلاها صيغة العبودية و صبغتها، بسابقتها للرسالة و سابغتها، فلا تصوغ الرسالة إلّا بعد صبغها كاملة متكاملة، كافلة متكافلة، فمن ثم هي آهلة سائغة للرسالة بالفرقان‏ «لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً»، هذا، و كما هو عبده في إسرائه‏ «سُبْحانَ الَّذِي أَسْرى‏ بِعَبْدِهِ» و في دعائه‏ «وَ أَنَّهُ لَمَّا قامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ» مثلث من قمة التكريم، في أهم أدواره الرسالية دعاء و هي مخ العبادة، و عروجا لمقام التدلي، و تنزيلا للفرقان! «لِيَكُونَ لِلْعالَمِينَ نَذِيراً» دون قومه- فقط- أم و العرب فحسب، أم عالمي زمنه، أم لردح من الزمن، و إنما «للعالمين» من الجنة و الناس- أمّن هم- أجمعين، في كل زمان و مكان، و لأن العالمين جمع لعالم ذوي العقول، فلأقل تقدير هناك عالم ثالث لا نعرفهم، و قد تشير إليهم آيات العالمين، و آية الشورى: «وَ مِنْ آياتِهِ خَلْقُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَثَّ فِيهِما مِنْ دابَّةٍ وَ هُوَ عَلى‏ جَمْعِهِمْ إِذا يَشاءُ قَدِيرٌ».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 267

و «للعالمين» حيث تشمل الطول التاريخي و العرض الجغرافي لذوي العقول دونما استثناء، يصبح دليلا بجنب سائر الأدلة لكون هذه الرسالة السامية هي الشاملة الخاتمة للرسالات الإلهية أجمع، و الجمع المحلى باللّام يستغرق كافة مصاديقه دونما استثناء.

فالعالمين أجمعين سواء أ كانوا في السماوات أم في الأرضين تشملهم هذه النذارة الأخيرة، و كما تلمح له‏ «الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ ...»

إذا فسعة هذه النذارة هي ملك السماوات و الأرض!. و كما «فَتَبارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخالِقِينَ» في خلق الإنسان في أحسن تقويم، كذلك‏ «تَبارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ» حيث الفرقان في أحسن تقويم، أحسن تقوم في التدوين لأحسن تقويم في التكوين.

و ترى‏ «لِلْعالَمِينَ نَذِيراً» بشخصه وجها بوجه في سنّي دعوته الثلاث و العشرين؟ و ذلك غير واقع و لا ميسور! فإنما الهدف في تبنّي هذه الرسالة القرآنية هو النذارة لكل العالمين بمن معه من حملة رسالته و بلاغها إلى يوم الدين.

و لقد أدى هو واجبه الرسالي في عهديه المكي و المدني، و صنع- بأذن اللّه- على ضوئها حملة لها على طول الخط، و المحور الركين الأمين على مرّ الزمن هو الفرقان و الفرقان فقط.

و لماذا- فقط- «نذيرا» لا «نذيرا و بشيرا» أو «بشيرا»؟ لأن البشارة ليست إلّا لمن يتقبل الدعوة، فخاصة بالمؤمنين، و النذارة تعم العالمين أجمعين، ناكرين و مصدقين، و لا تجد البشارة في سائر القرآن إلّا خاصة دون النذارة.

 «الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقانَ ...»:

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 268

الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَ خَلَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً (2).

إذا فلتشمل دعوة القرآن ملك السماوات و الأرض، و لتملك السماوات و الأرض، كما سوف تتحقق و تطبّق على العالمين أجمعين زمن القائم المهدي عجل اللّه تعالى فرجه الشريف.

 «وَ لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً» منذ الأزل، قبل الزمان و بعد الزمان- إذا- فلن يتخذ ولدا حتى الأبد طول الزمان و بعده، حيث اتخاذ الولد ليس إلّا لحاجة، فإذ لم تكن قبل فلن تكون بعد.

 «وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ» لا ذاتا و لا اتخاذا، فلن يكون- إذا- له شريك في الملك.

و كيف يتخذ ولدا ام له شريك في الملك‏ «وَ خَلَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ» ما زعمتموه ولدا و سواه، شريكا و سواه، و لن يكون المخلوق الفقير الذات إلى خالقه ولدا له أو شريكا، لا في الخلق إذ هو مخلوق، و لا في تقدير الخلق فإنه هو الذي قدره تقديرا فهل المخلوق المقدّر يناحر الخالق المقدّر! «لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» تختص به و تحصر حقيقة ملك الكون ككل دونما استثناء، حصرا و ملكا حقيقيين، فلا ينتقل عنه إلى ولد يتخذه أو شريك يدّعى له ...

و الملك الحقيقي يلازم الملك الحقيقي و هما لزام الملك الحق دون زوال و لا انتقال.

و ترى «كل شي‏ء» تشمل أفعال العباد بجوانح أم جوارح؟ و هذا جبر رافع للتكليف! قد يقال: لا، حيث الأفعال غير الأشياء، فإنها مواد الخلقة، و الأفعال صادرة عنها كمصادر تسييرا او تخييرا. و قد يؤيده «خلق»

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 269

الماضي، الضارب إلى بداية الخلق، و لكن الخلق في مثلث الزمان يخصه و «اللَّهُ خالِقُ كُلِّ شَيْ‏ءٍ» يعم الماضي، و «كل شي‏ء» يعم كل كائن سواء من ذوات و صفات و أفعال، و خلقه لشي‏ء الأفعال الاختيارية لا ينافي الإختيار، حيث الإذن تكوينا في كل فعل- كما في سواه من أشياء- يخصه تعالى، طالما للمختار اختيار مقدمات لما يريد، ف «لا جبر و لا تفويض بل امر بين أمرين».

ثم‏ «فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً» بعد «خَلَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ» تفريعا عليه، تجعل الخلق مقدرا حينه: «إِنَّا كُلَّ شَيْ‏ءٍ خَلَقْناهُ بِقَدَرٍ» (54: 49) و مقدرا بعده‏ «قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْ‏ءٍ قَدْراً» (65: 3). فالاوّل تفريع في تأخر رتبي، و الثاني في تأخر زمني، فالخلق مقدر بتقدير العليم الحكيم في بعدية.

إذا فلا فوضى في أصل الخلق، و لا في تقديره بعد الخلق، «كُلُّ شَيْ‏ءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدارٍ. عالِمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعالِ» (13: 9).

أجل! «و ان تنظيم الخلق بهذه الدقة البارعة الفائقة التصور، فلو كانت قشرة الأرض أسمك مما هي بضعة أقدام، لامتص ثاني اكسيد الكربون الأوكسجين، و لما أمكنت حياة للنبات!- و لو كان الهواء أرفع كثيرا مما هو، فبعض الشهب التي تحترق الآن في الهواء بالملايين، كانت تضرب جميع أجزاء الكرة الأرضية، و هي تسير بسرعة تتراوح بين ستة أميال و أربعين ميلا في الثانية، و كان بإمكانها أن تشعل كل شي‏ء قابل للاحتراق، و لو كانت تسير ببطء رصاصة البندقية لارتطمت كلها بالأرض، و لكانت العاقبة مروعة، و أما الإنسان فاصطدامه بشهاب ضئيل يسير بسرعة تفوق سرعة الرصاصة تسعين مرة كان يمزقه إربا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 270

بمجرد حرارة مروره ...» «1».

وَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَ هُمْ يُخْلَقُونَ وَ لا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً وَ لا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَ لا حَياةً وَ لا نُشُوراً (3).

آلهة قاحلة، عاجزة، خاوية زاهلة عن كافة شؤون الألوهة و بدايتها الخلقة و هم‏ «لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً»!.

و لا ذبابا: «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُباباً وَ لَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَ إِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبابُ شَيْئاً لا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَ الْمَطْلُوبُ» (22: 73) «لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَ هُمْ يُخْلَقُونَ» ثم‏ «وَ لا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً» مهما يضرون بأنفسهم أو ينفعون، فإنّ ملك الضر و النفع شي‏ء و واقعه بما يحاولون شي‏ء آخر، فقد يحاولون في ضر لأنفسهم و لا يضرون، أم في نفع و لا ينفعون، فإنهم مسيّرون كما هم مخيرون، «إِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَ إِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ ...» (10: 107).

هنالك معاكسة في شروطات الألوهة بين اللّه و الذين اتخذوهم من دونه آلهة، و منها أن اللّه‏ «الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» و هم‏ «لا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَ لا نَفْعاً وَ لا يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَ لا حَياةً وَ لا نُشُوراً» فضلا عن أن يملكوا لمن سواهم.

و اللّه‏ «خَلَقَ كُلَّ شَيْ‏ءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً» و هم‏ «لا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَ هُمْ يُخْلَقُونَ».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). العلم يدعو إلى الإيمان ترجمة محمود صالح الفلكي.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 271

فأين آلهة من إله، و الهة كعابديها أم هي أدنى، و إله واحد قهار بيده ناصية كل شي‏ء.

وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذا إِلَّا إِفْكٌ افْتَراهُ وَ أَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَ زُوراً (4).

أكذب فرية في تأريخ الرسالات: أن القرآن إفك مفترى! فإذا كان الكذب المفترى على اللّه يفوق كل كتابات اللّه، السالفة، و يفوق كل كتابة من أي كاتب، فهل الآفك به فوق خلق اللّه و فوق اللّه؟! قالوا «إِنْ هَذا إِلَّا إِفْكٌ افْتَراهُ وَ أَعانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ» فرية عليه‏ «ظُلْماً وَ زُوراً» لا تقوم على أساس إلّا العناد و الخوف على مراكزهم الاجتماعية المستمدة من سياستهم الدينية، يجنح بهم إلى هذه المناورات الزور، يطلقونها في أوساط الجمهور، الذين قد لا يميزون بين الغث و السمين و الخائن و الأمين، و لكنه الفرقان يفرق بين حق الوحي و باطل الزور لمن ألقى السمع و هو شهيد أ ترى من هم‏ «قَوْمٌ آخَرُونَ»؟ أهم قوم من العرب العرباء؟ و ليس هو بشخصه قوما حتى يكونوا هم قوما آخرين! ام هم قوم غير العرب، فهو من قوم العرب، و أعانه على قرآنه قوم آخرون غير العرب؟ و كأنهم هم! كسلمان و أصحابه الفرس: «وَ لَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّما يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَ هذا لِسانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ» (16:) 103).

ذلك الفرقان المبين الذي عجز عن الإتيان بمثله، أو سورة من مثله، العرب العرباء، هل هو من اختلاق أمي أعانه عليه قوم آخرون من الفرس، سلمان و صحبه، أم‏ «قَوْمٌ آخَرُونَ» هم أهل الكتاب إذ هم كما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 272

الفرس لم يكونوا من العرب؟ ام هم من العرب، و علّ‏ «قَوْمٌ آخَرُونَ» تعنيهما، و على آية حال‏ «فَقَدْ جاؤُ ظُلْماً وَ زُوراً».

فيا حماقى البهتان، إن كان هذا القرآن إفكا افتراه محمد بمن أعانه من قوم آخرين، «فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ» (11: 13) بل‏ «... بِسُورَةٍ مِثْلِهِ» (10: 38) لكي تتغلبوا عليه إبطالا لحجته، و إغراقا في لجته‏ «أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ» (32: 3) فإن ملامح ربوبية الكتاب فيه لائحة، وحيا من اللّه لا سواه.

ثم و قولة أخرى من الناكرين يكدرون بها الجو الجاهلي ضد القرآن:

وَ قالُوا أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَها فَهِيَ تُمْلى‏ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا (5).

الأساطير هي الأوهام و الخرافات المختلقة المتسطرة، التي تتنقل في نوادي التفكه و اللّهو، فمن المشركين من يعتبرون الفرقان من أساطير الاوّلين، من كتابيين و سواهم، اكتتبها محمد بمن أعانه، فأصبحت كتابا تملى عليه بكرة و أصيلا لكيلا ينساه.

و ترى كيف يكتب أساطير و غير أساطير من لم يكن يقرأ أو يكتب:

 «وَ ما كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتابٍ وَ لا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذاً لَارْتابَ الْمُبْطِلُونَ» (29: 48)، و هنا الجواب كلمة واحدة:

قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (6).

برهان قاطع لا مرد له على وحي القرآن، دليلا فيه نفسه، فاستدلالا به نفسه، فإنه الحجة الوحيدة غير الوهيدة على وحيه الصارم: «قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» حيث الفرقان يتحدث عن سر السماوات و الأرض تكوينا و تشريعا، في تجاوب مكين أمين متين بين كتابي‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 273

التدوين و التكوين، إذا فالكاتب واحد هو اللّه الواحد القهار «وَ لَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً».

فكما أن رسول الوحي على بينة في أقواله و أفعاله و تصرفاته أنه رسول الوحي: «قالُوا رَبُّنا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ» فبأحرى كتاب الوحي المتحدى به على الجن و الإنس، هو بيّنة بنفسه على أنه وحي، دونما حاجة إلى بينة أخرى.

فأين الكتاب الذي يحوي على سر السماوات و الأرض و أين أساطير الاوّلين؟ بل و أين هو و كل سرّ يعلمه العلماء في مشارق الأرض و مغاربها طول الزمان و عرض المكان، فإن كان كتاب سرّ السماوات و الأرض من أساطير الأولين، فما هو- إذا- سائر الكتابات التي تعجز عن ظاهر العلن فضلا عن باطن السر.

قضية الفرقان هي من القضايا التي قياساتها معها، فكل سرّ في الكائنات يظهر على تقدم العقل و العلم في عجلتهما العاجلة و الآجلة، نراه مكشوفا في القرآن باهرا لا ريب فيه، أ فلا يدل ذلك على أنه‏ «أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ»؟

 «إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً و ترى ما هي الصلة بين هذا التعقيب و ذلك التقديم؟ هي أن رحمته الواسعة اقتضت إنزالا لكتاب السر، إماما لراحلة العالمين في التكشف عن اي سر في السماوات و الأرضين، كما اقتضت الترحم على الناكرين لوحي القرآن، إمهالا لهم رويدا، و هم يرتكبون اكبر الخطايا و الظلامات الزور بحق القرآن و رسول القرآن، بتلك الدعوى المتهافتة، و من قبل كانوا يصرون على الإشراك بالله، و لكن باب التوبة- مع كل ذلك- مفتوحة بمصراعيها، و الرجوع عن الخطيئة مهما كانت كبيرة، فالذي يعلم السر في السماوات و الأرض، فيعلم ما

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 274

يسرون و ما يعلنون «انه كان» منذ خلق الخلق و قبله‏ «غَفُوراً رَحِيماً».

أ ترى «السر» الكائن في القرآن يعم الأخفى؟ قد يكون!: «وَ إِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفى‏» (20: 7) «يَعْلَمُ السِّرَّ» هنا يعم السر و أخفى كما هناك أسرّ من السر العادي.

هذه من دعاياتهم الظالمة الزور الغرور على القرآن، و من ثم على رسول القرآن:

وَ قالُوا ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ وَ يَمْشِي فِي الْأَسْواقِ لَوْ لا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيراً (7).

ويكأن رسول اللّه إلى البشر مستحيل كونه من البشر فيأكل الطعام و يمشي في الأسواق كسائر البشر، و قضية الحجة القاصمة ان يكون الرسول من جنس المرسل إليهم، قطعا لأية عاذرة في اختلاف الجنس: «يا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ أَ لَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آياتِي ...» (6:) 13).

و حتى لو كان رسول البشر ملكا أم نذيرا مع الرسول البشر لما كان يظهر لهم إلّا بصورة البشر: «وَ لَوْ جَعَلْناهُ مَلَكاً لَجَعَلْناهُ رَجُلًا وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ» (6: 9).

إن هؤلاء المقلوبة قلوبهم، المتحللين عن عقولهم، يعاكسون أمر حجة اللّه، فيستبدلون الحجة من رسول البشر، بغير حجة ام هي ادنى كرسول الملك، و انه اعتراض كعاذرة لهم، مكرور على طول خط الرسالات، كيف يمكن ان يكون فلان ابن فلان الذي عشناه منذ الطفولة عائشا عيشنا، آكلا أكلتنا و ماشيا في الأسواق مشيتنا، كيف يمكن أن يكون هو رسولا من عند اللّه إلينا؟!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 275

و هم في ذلك الاستغراب العجاب ينزّلون من شأن الإنسانية إلى درجة الحيوان، حيث ينظرون إليه من المنظر المادي، متغافلين الروح العالية المتعالية التي تطير به إلى أعلى آفاق الكمال، فلا عجب- إذا- أن يختار اللّه رسولا من جنسه، حجة له عليه، و هاديا إليه.

و إنه الحكمة البالغة الإلهية، ان يبعث إلى البشر واحدا منهم يحس ما يحسون، و يتذوق مواجدهم التي يتذوقون، و يعاني تجاربهم التي يعانون، مدركا لآمالهم و آلامهم، عارفا نوازعهم و أشواقهم، عالما ضروراتهم و أثقالهم و أشغالهم، فيسير بهم خطوة خطوة إلى ما صار هو عليه، و لكي تكون حياته هو البشر- بحركاته و أعماله- صفحة معروضة لهم ينقلونها سطرا سطرا، و يحققونها حرفيا، حيث تهفو إلى تقليدها نفوسهم.

فلو كان ملكا ما فكروا في عمله، و لا في تقليده، حيث المفاصلة بينه و بينهم في جنس الطبيعة و طبيعة الجنس، هذه المفاصلة تعذرهم عن أن يكونوا مثله، و يمثلوا أمثاله، و هذه خلاف الرحمة الإلهية، أنه على قصور الحجة يتطلب منهم سلوك المحجة التي يحملها رسول ليس من جنسهم!.

و عاذرة لهم ثانية لو صدق الرسول البشر، أنه لا بد له من ميّزة في مال، حتى يتميز عنا في حال:

أَوْ يُلْقى‏ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْها وَ قالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُوراً (8).

لقد خلطوا و تخبطوا في الشروط الآهلة للرسالة، فخيّل إليهم أنها هي شروط الفرعنة، حاصرين كافة الأهليات في الحيونات و الماديات، ويكأن اللّه ناظر إلى رغباتهم في شروطات الرسالات، فهم الذين يقررونها دونه:

 «وَ قالُوا لَوْ لا نُزِّلَ هذَا الْقُرْآنُ عَلى‏ رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ، أَ هُمْ يَقْسِمُونَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 276

رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ رَفَعْنا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيًّا وَ رَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ» (43: 32) «1».

ثم و لأنه بشر، و لم يلق إليه كنز، و لا جنة يأكل منها، و هو يدعى هذه الرسالة- إذا- فهو مسحور:

وَ قالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُوراً و من هؤلاء الظالمين بحق هذه الرسالة السامية من فتح بابا في صحيحه: ان النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) سحر «2».

انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ فَضَلُّوا فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا (9).

إذ اتهموك بالإفك مرة، و مثلوك برواة الأساطير أخرى، و شبهوك بالمسحورين ثالثة أماهيه.

أمثال مضروبة عليه، ضاربة إلى ظاهر من الحياة الدنيا، تغافلا عن الأخرى «فضلوا» في الأمثال كما ضلوا عن صاحب الأمثال‏ «فَلا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا» للقضاء عليه، و لا التخلص عن حجته القارعة البارعة.

تَبارَكَ الَّذِي إِنْ شاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْراً مِنْ ذلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ وَ يَجْعَلْ لَكَ قُصُوراً (10).

 «إن شاء» في موقف التشكك يحول هذه القصور و الجنات إلى الحياة الدنيا، و ليس ليشاء اللّه له ذلك حيث موقف الرسالة يختلف عن زخرفات‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). البحث الفصل حول ميزات الرسالة في الأسرى على ضوء هذه الآية فراجع.

 (2) لقد أشبعنا البحث حول نكران ذلك النكير في سورة الفلق فراجع.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 277

الحياة الدنيا و زهراتها، ثم «إن شاء» في واقع الحق من مشيئته يعم جنات الأخرى و قصورها، و قد شاءها لعباده الصالحين، و هو من أصلح الصالحين.

فليست هذه المشيئة الثانية مفروضة عليه الّا بما وعد، و لا الأولى مرفوضة لديه إلّا بما وعد «وَ اللَّهُ غالِبٌ عَلى‏ أَمْرِهِ وَ لكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ».

ذلك الجواب الحاسم عما هرفوه فيما خرفوه، و لكن المخاطب هنا هو النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) دونهم، و لا حتى في «قل» تلميحا أن هؤلاء الحماقى لا يستحقون حتى خطابا في جواب!.

و لماذا في جنات «جعل» ماضيا و في «قصورا» «يجعل» مستقبلا، و هما معا جزاء الشرط؟ علّه للتصريح بما تلمحناه أن المشيئة الإلهية فيها متحققة يوم الأخرى، و هي غير محتومة عليه لا في الأولى و لا في الأخرى، و إنما رحمة منه في الأخرى بما كتب على نفسه الرحمة، و تزهيد له في الدنيا كما زهد فيها، و أبدله اللّه عنها في الأخرى‏

 «و إذا منازله فوق منازل الأنبياء فقال رضيت» «1».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

الدر المنثور 5: 63- اخرج الواحدي و ابن عساكر من طريق جرير عن الضحاك عن ابن عباس قال: لما عير المشركون رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بالفاقة قالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام و يمشي في الأسواق حزن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لذلك فنزل جبرائيل فقال: ان ربك يقرؤك السلام و يقول و ما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام و يمشون في الأسواق ثم أتاه خازن الجنان و معه سفط من نور يتلألأ فقال: هذه مفاتيح خزائن الدنيا فنظر النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الى جبرائيل كالمستشير له فضرب جبرائيل إلى الأرض أن تواضع فقال يا رضوان لا حاجة لي فيها فنودي أن ارفع بصرك فرفع فإذا السماوات فتحت أبوابها إلى‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 278

ليس نكرانهم لقرآن الرسول و رسول القرآن بحجة لديهم، او ريبة:

بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَ أَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً (11).

ذلك التكذيب داؤهم العضال، و ما دوائهم إلّا سعير، جهنم يصلونها و بئس المصير.

إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَ زَفِيراً (12).

أ ترى أن لسعير النار عين ترى من مكان قريب فضلا عن بعيد؟

اجل لها عين‏ «1» كما تناسبها، و هذه هي رؤية المعرفة بين النار و أهليها، فإنها من حصائل أعمالهم، و قد برزت بحقائقها سعيرا، فمهما اختصت صفة الرؤية بمن يشعر و له عين ناظرة، فالنار- التي هي أعمالهم التي قدموها- ترى وقودها، رؤية السر علانيته.

فقبل الرؤية هذه، علّها ليس لها تغيّظ و زفير، و إنما إعداد لاستقبال أهليها، «إِذا رَأَتْهُمْ‏ ... سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَ زَفِيراً» فالغيظ هو أعلى منازل‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

العرش و بدت جنات عدن فرأى منازل الأنبياء و عرفهم و إذا منازله فوق منازل الأنبياء فقال رضيت، و يروون ان هذه الآية أنزلها رضوان تبارك الذي ان شاء جعل لك خيرا من تلك الآية، و فيه اخرج جماعة عن خيثمة قال: قيل للنبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ان شئت أعطيناك خزائن الأرض و مفاتيحها ما لم يعط نبي قبلك و لا يعطاه أحد بعدك و لا ينقصك ذلك مما لك عند اللّه شيئا و ان شئت جمعتها لك في الآخرة؟ قال:

اجمعها لي في الآخرة فانزل اللّه تبارك الذي ...

 (1).

المصدر اخرج الطبراني و ابن مردويه من طريق مكحول عن أبي امامة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعدا من بين عيني جهنم قالوا يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و هل لجهنم من عين قال:

نعم اما سمعتم اللّه يقول: إذا رأتهم من مكان بعيد، فهل تراهم الا بعينين.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 279

الغضب، و التغيظ أعلى من الغيظ، فهو ثالوث من الغضب، و الزفير هو الاضطرام و الاهتياج، فذلك التغيظ و الزفير إعلان من بعيد لاجتياح لهم قريب، كأنها تتحامل عليهم لكي تجذبهم إليها لأقرب وقت ممكن.

فيا لهذا التشخيص الشخيص من علوّ في فن التحضير للحوادث المستقبلة كأنها حاضرة الآن، و لا سيما بخلع الحياة و تجسيمها على ما ليس من شأنه الحياة، من الأشياء و المعاني و الحالات النفسية، يرتفع بالصور و المشاهد إلى قمة الإعجاز في التعبير، بما يبث فيها من عنصر الحياة.

فهنا سعير متسعرة متغيظة متزفرة، تراهم و تتحدث معهم، متميزة من النقمة عليهم و هم إليها سائرون، مشهد رهيب رعيب يزلزل الأقدام و ترهب القلوب! و طبعا هم ليسوا ليقدموا إليها بطبيعة الحال، فإنما اجتذابا منها فإلقاء فيها.

وَ إِذا أُلْقُوا مِنْها مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً (13).

 «مَكاناً ضَيِّقاً» في السعير عذابا فوق العذاب، حيث السجن عذاب، و ضيقه عذاب فوق العذاب، و من ثم «مقرنين» بأيديهم و أرجلهم في السلاسل و الأغلال‏ «أُلْقُوا مِنْها» مقرّنين‏ «مَكاناً ضَيِّقاً مُقَرَّنِينَ» و مع الشياطين «مقرنين»: «و قيضنا لهم قرنا». تقرّنا فيه من قرن العذاب و قرانه ما لا يحسب له حساب ...

 «و الذي نفسي بيده إنهم ليستكرهون في النار كما يستكره الوتد في الحائط» «1».

 «دَعَوْا هُنالِكَ ثُبُوراً» و الثبور هي الويل الهلاك الفساد، ف «دعوا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 64- اخرج ابن أبي حاتم عن يحيى بن أسيد ان رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) سئل عن هذه الآية، قال: ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 280

هنالك» في مقرّن العذاب «ثبورا»: وا ويلاه، وا هلاكاه، وا ثبوراه‏ «1» وا فساداه، إنفلاتا عن اي اصطبار: «اصْلَوْها فَاصْبِرُوا أَوْ لا تَصْبِرُوا سَواءٌ عَلَيْكُمْ» (52: 16) «سَواءٌ عَلَيْنا أَ جَزِعْنا أَمْ صَبَرْنا ما لَنا مِنْ مَحِيصٍ» (14: 21).

دعوا ثبورا متحسبين أن هناك سامعا لدعائهم ولات حين مناص، و قد فات يوم خلاص، بل يسمعون في تهتك ساخر مرير سافر:

لا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وَ ادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً (14) حيث العذاب ليس واحدا، بل هو كثير، فليعيشوا ثبورا كثيرا، و تصبرا مريرا.

قُلْ أَ ذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كانَتْ لَهُمْ جَزاءً وَ مَصِيراً (15) لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ خالِدِينَ كانَ عَلى‏ رَبِّكَ وَعْداً مَسْؤُلًا (16).

 «جَنَّةُ الْخُلْدِ» هي الجنة الخالدة الأبدية «عَطاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ» دون خلود النار المختلف باختلاف أهل النار، فإن له نهاية أبدا و غير أبد قضية العدل، و تلك الجنة ليست لها نهاية قضية الفضل‏ «كانَتْ لَهُمْ جَزاءً» بفضل اللّه كما وعد، «و مصيرا» تلو مسيرهم.

 «لَهُمْ فِيها ما يَشاؤُنَ» كما يصح و يصلح، حيث الكل هناك يعرف قدره و قدره، فلا يشاء فوق قدره «خالدين» فيها و فيما يشاءون «كان» الخلود

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

المصدر بسند صحيح عن انس قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ان اوّل من يكسي حلة من النار إبليس فيضعها على حاجبيه و يسحبها من خلفه و ذريته من بعده و هو ينادي يا ثبوراه و يقولون يا ثبورهم حتى يقف على النار فيقول يا ثبوراه ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 281

هنا و هناك‏ «عَلى‏ رَبِّكَ وَعْداً» حيث كتب على نفسه الرحمة «مسئولا» أن لو لم يقع لأهله، كان آهلا للسؤال: رب قد وعدتني و ها أنا عبدك التقي كما أمرتني! ام «مسئولا» بما سأله عباده الصالحون فأجابهم: «رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى‏ رُسُلِكَ» كما و سأله لهم الملائكة: «رَبَّنا وَ أَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ» و هو القائل‏ «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» حيث وعد الاستجابة لصالح الدعاء، فقد دعوا فليستجب، و كما كتب على نفسه الرحمة.

وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَ ما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَ أَنْتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبادِي هؤُلاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ (17) قالُوا سُبْحانَكَ ما كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ وَ لكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَ آباءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَ كانُوا قَوْماً بُوراً (18).

و هل‏ «ما يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ» تعم كافة المعبودين من أصنام و طواغيت، أو الصالحين من ملائكة و نبيين؟ و الطواغيت هم الدعاة إلى أنفسهم، فكيف يسمح لهم ذلك الكذب في اليوم الذي لا يسمح لأي كذب!: «وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ. هذا يَوْمُ لا يَنْطِقُونَ» (77: 35).

و الأصنام الجامدة لا قيلة لها حتى تقول قولتها، فيبقى- حينئذ- الصالحون‏ «قالُوا سُبْحانَكَ» أن ندعي من دونك الوهة، أم نقبل أن نعبد من دونك، «ما كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ» نحن‏ «مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ» نعبدهم، فكيف نتخذ أنفسنا أولياء نعبد من دونك؟

إذا فلما ذا التعبير عن أصلح الصالحين العقلاء ب «ما»؟ علّه إخراجا لهم عن أية مكانة حتى العقل، فضلا عن كونهم معبودين، إظهارا لواقع حالهم في ذواتهم لولا رحمة من اللّه.

أم ان اللّه يستنطق الأصنام فتقول ما هي في كيانها و طبيعتها، «إِنْ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 282

مِنْ شَيْ‏ءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ...» و أما الطواغيت فلا سبيل إلى قولتها هذه الكذب في يوم الصدق.

 «ما كانَ يَنْبَغِي لَنا» و إنما هم ضل السبيل: «وَ إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قالَ سُبْحانَكَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي وَ لا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. ما قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا ما أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَ رَبَّكُمْ وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَ أَنْتَ عَلى‏ كُلِّ شَيْ‏ءٍ شَهِيدٌ» (5:) 117).

 «ما كانَ يَنْبَغِي لَنا ... وَ لكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَ آباءَهُمْ» متع الحياة الدنيا و زهرتها، فالتهوا بها «حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ» المذكور في فطرهم، و المعقول بعقولهم، و الجائي به رسلهم، نسوه نسيان التغافل التناسي «و كانوا» قبله و بعده‏ «قَوْماً بُوراً» هلكى عن إنسانيتهم، مسامحين عما فطروا عليه و عقلوه و أرسل به إليهم، إذا فهم في بور كما كانوا في الأولى بورا.

فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِما تَقُولُونَ فَما تَسْتَطِيعُونَ صَرْفاً وَ لا نَصْراً وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً (19).

فيا ويلاه أن المعبودين من دون اللّه يكذبوا عبدتهم في يوم اللّه‏ «فَما تَسْتَطِيعُونَ صَرْفاً» لهم عما يكذّبون‏ «وَ لا نَصْراً» لأنفسهم عليهم و على العذاب المحدق بهم‏ «وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ» في الأولى شركا و هو الظلم الكبير «نذقه» في الأخرى‏ «عَذاباً كَبِيراً».

وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ وَ يَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ وَ جَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَ تَصْبِرُونَ وَ كانَ رَبُّكَ بَصِيراً (20)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 283

تعقيب عام إجابة شاملة عن شطحات المتعنتين لشروطات الرسالة، أن كافة الرسل قبلك كانوا بشرا مثلك في كل متطلبات البشرية: «قُلْ ما كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ» فلو كنت ملكا لكنت بدعا من الرسل، الأمر الذي يخرق إجماع الرسل و سنة الرسالة و هو مادة الريبة في رسالتي، فإما أن تنكروا الرسالات البشرية كلها، فإنكارا لأصل الرسالة الإلهية، إذ لم يرسل غير البشر، أو تصدقوا رسالتي التي هي تعقيبة خاتمة للرسالات كلها.

و ليس هذا الجواب تحويلا للاعتراض من شخصه إلى كافة الرسل من قبله، حتى يرجعوا قائلين: و كذلك الرسل من قبلك! إذ كان قولهم‏ «ما لِهذَا الرَّسُولِ» خاصا بهذا الرسول، كأنه بدع من الرسل في كونه بشرا، فتخطى في الجواب عن نفسه الشريفة إلى كافة الرسل‏ «وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ...».

ثم لو عمموا الاعتراض كما عمموه في مجالات أخرى، فالجواب‏ «بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ» و لذلك يكذبون بأنبياء الساعة، و «قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» و «انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثالَ» جوابا محلّقا على كافة الاعتراضات الواقعة أو المحتملة، حيث يقضي عليها كلها، مع ما في سائر الآيات، ك «وَ لَوْ جَعَلْناهُ مَلَكاً لَجَعَلْناهُ رَجُلًا وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ».

... «وَ جَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً» فالبعض الرسل فتنة للبعض المرسل إليهم، و الكفار منهم فتنة للرسل، و كما هم فتنة للمؤمنين و المؤمنون فتنة لهم، كما و الرسل بعضهم لبعض فتنة، فاختصاص المسيح بالولادة دون أم أصبح فتنة لسائر الرسل في قياس الناس، و اختصاص محمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بين الرسل بآيته المعجزة الخالدة في قرآنه فتنة لسائر الرسل‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 284

كذلك، و كما هم بآياتهم غير الكتابية فتنة لهذا الرسول في قياس الناس: «قالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتى‏ مِثْلَ ما أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ» (6: 124) «فَلَمَّا جاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنا قالُوا لَوْ لا أُوتِيَ مِثْلَ ما أُوتِيَ مُوسى‏ أَ وَ لَمْ يَكْفُرُوا بِما أُوتِيَ مُوسى‏ مِنْ قَبْلُ ...» (28: 48).

 «أ تصبرون» على هذه الفتنة و الامتحان أيها المفتتنون، فالصبر في سبيل اللّه هو زادها إلى معادها، صبرا للرسل على جهالات المرسل إليهم و تطاولاتهم و تخلفاتهم، و دوائر السوء التي يتربصون بهم، و صبرا للمؤمنين على أذى الكفار، و صبرا للمرسل إليهم كافة على هذه الفتنة الملتوية الطائلة، فالصبر مفتاح الفرج.

 «وَ كانَ رَبُّكَ بَصِيراً» بك و بسائر المرسلين و كافة المرسل إليهم، فربك منحك من الصبر وزان سائر الصبر لسائر المرسلين، فإن حملك أثقل، و قومك أهبل، فليكن صبرك قدر صبرهم كلهم‏ «فَاصْبِرْ كَما صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ».

 «بصيرا» بما أعطاكم من الفطر و العقول، «بصيرا» بمن يصبر أو لا يصبر في كل الحقول «بصيرا» بالحكمة العالية في هذه الفتنة المتواصلة طول خط التكليف على خيوط الرسالات، «بصيرا» بالبداية و «بصيرا» بالنهاية «أ تصبرون»! هذه فتنة ربانية متعالية تتطلب الصبر، فويل لمن لا يصبر و كما

يروى عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «ويل للعالم من الجاهل و ويل للسلطان من الرعية، و ويل للرعية من السلطان، و ويل للمالك من المملوك، و ويل للشديد من الضعيف، و للضعيف من الشديد، بعضهم‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 285

لبعض فتنة ثم قرأ آية الفتنة» «1».

فهذه فتنة تعم العالمين أجمعين خيرا و شرا و كله من اللّه خير: «وَ نَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَ الْخَيْرِ فِتْنَةً وَ إِلَيْنا تُرْجَعُونَ» (21: 35).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تفسير الفخر الرازي 24: 65- 66 روى ابو الدرداء عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ... و

في الدر المنثور 5: 66- اخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن رفاعة بن رافع الزرقي قال‏ قال رجل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كيف ترى في رقيقنا أقوام مسلمين يصلون صلاتنا و يصومون صومنا نضربهم فقال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) توزن ذنوبهم و عقوبتكم إياهم فان كانت عقوبتكم أكثر من ذنوبهم أخذوا منكم، قال أ فرأيت سبنا إياهم؟ قال: يوزن ذنبهم و اذاكم إياهم فان كان أذاكم اكثر اعطوا منكم، قال الرجل ما اسمع عدوا اقرب إليّ منهم فتلا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «وَ جَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَ تَصْبِرُونَ وَ كانَ رَبُّكَ بَصِيراً» فقال الرجل: أ رأيت يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ولدي اضربهم، قال: انك لا تتهم في ولدك فلا تطيب نفسا تشبع و يجوع و لا تكتسي و يعرو.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 286

 [سورة الفرقان (25): الآيات 21 الى 31]

وَ قالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرى‏ رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَ عَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً (21) يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ لا بُشْرى‏ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَ يَقُولُونَ حِجْراً مَحْجُوراً (22) وَ قَدِمْنا إِلى‏ ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً (23) أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَ أَحْسَنُ مَقِيلاً (24) وَ يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ وَ نُزِّلَ الْمَلائِكَةُ تَنْزِيلاً (25)

الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ وَ كانَ يَوْماً عَلَى الْكافِرِينَ عَسِيراً (26) وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى‏ يَدَيْهِ يَقُولُ يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً (27) يا وَيْلَتى‏ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً (28) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِي وَ كانَ الشَّيْطانُ لِلْإِنْسانِ خَذُولاً (29) وَ قالَ الرَّسُولُ يا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً (30)

وَ كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَ كَفى‏ بِرَبِّكَ هادِياً وَ نَصِيراً (31)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 287

 «الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا» قد يعم اللقاء في الأولى معرفة له بالوحدانية، فتخصيص العبادة إياه لا سواه، كما الأخرى هي يوم اللقاء المعرفي إذ تزول الحجب إلّا حجاب الذات، و لقاء الجزاء ثوابا و عقابا فإنه يوم الحساب.

 «وَ قالَ‏ ... لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ» كما يدعي محمد نزولهم عليه بالوحي، فلو أن البشر ينزل عليه الملائكة فنحن بشر كما هو بل و أهدى سبيلا، و لو أنه لا تنزل عليه الملائكة فقد جاء محمد بإفك.

أم إذا كان الوحي وحي مواجهة بمشافهة فلو لا نرى ربنا، أم لماذا الوسطاء بشرا ام ملكا لا يستأصلان مجال الشك في رسالة الوحي، فلولا نرى ربنا، فيوحي إلينا كما أوحى إلى محمد في زعمه.

و الجواب كلمة واحدة قارعة «لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ» حيث اعتبروها في قمة الوحي حتى ينزل عليهم الملائكة بالوحي أم في مساماة الربوبية حتى يروا ربهم «و عتوا» على الحق و وحي الرسالة و رسالة الوحي‏ «عُتُوًّا كَبِيراً» فرحم اللّه امرء عرف قدره و هم ما عرفوه، لذلك هرفوا و خرفوا في اقتراحاتهم المتلاحقة.

هم في ذلك الاقتراحة الحمقاء قالوا «ربنا» مسايرة مع الرسول أنه الرب‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 288

لا سواه، و كما هو ربه كذلك هو ربنا، و كما نحن هو بشر مثلنا، فالمماثلة في البشرية و وحدة الربوبية تقتضي نزول الوحي علينا كما ينزل عليه! و تقرير آخر «لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ» ليخبرونا أنك رسول اللّه‏ «أَوْ نَرى‏ رَبَّنا» فيخبرنا أنك رسوله، حيث الوسيط البشرى مشكك لا يعتمد عليه، أو ليست الحكمة الإلهية تقتضي في هدانا أن يسلك بنا سبيل اليقين؟.

و لكنه مستحيل من ناحية، و هكذا رسالة فتنة حكيمة من أخرى‏ «وَ جَعَلْنا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً» و ان حجة اللّه بالغة لمن ألقى السمع و هو شهيد.

ثم إنهم سوف يرون الملائكة ولات حين مناص، و فات يوم خلاص:

يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ لا بُشْرى‏ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَ يَقُولُونَ حِجْراً مَحْجُوراً (22).

ذلك هو يوم الموت، بداية الرؤية لملائكة العذاب، فهم يرونهم يومئذ بوحي العذاب و واقعه، بديلا عما تطلبوا من وحي الرسالة أم تصديقها، فذلك هو نصيبهم من رؤيتهم في ذلك اليوم العصيب‏ «لا بُشْرى‏ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ» رغم ما تطلبوا قبله بشرى الوحي إليهم استكبارا في أنفسهم و عتوا كبيرا.

هنالك هم «يقولون» للملائكة «حِجْراً مَحْجُوراً» حجرا عن وحي العذاب و واقعه، و الملائكة يقولون- كذلك- لهم‏ «حِجْراً مَحْجُوراً» عن رحمة اللّه كما هجروها يوم الدنيا، و حجروا على أنفسهم رحمة اللّه.

ترى و إذا «حجرا» فقد كفى، فلما ذا «محجورا»؟ إنه مبالغة في الحجر، أنه ليس فقط يكفي كونه حاجرا، بل ليكن الحاجر كذلك‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 289

محجورا، حتى تنمحي آثار المواجهة عن بكرتها.

وَ قَدِمْنا إِلى‏ ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً (23).

كيف «قدمنا»؟ و ما له تعالى من قدم! و أين‏ «ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ»؟

و ما لهم من صالح الأعمال! و طالحها هباء قبل الإحباط! القدم منه تعالى ليس كسائر الأقدام، و إنما هي كناية لطيفة عن الإقدام، حيث الإقدام الجادّ هو حسب العادة بالأقدام، ثم القادم ليس إلّا عن غياب و ليس للّه غياب، اللهم إلّا غيابا عمليا عن إحباط أعمالهم قبل الموت، فلأنه عاملهم معاملة القادم من غيبة، إذ كان بطول إمهاله لهم كالغائب عنهم، ثم قدم فرآهم على خلاف ما استعملهم و هداهم فأحبط أعمالهم، و عاقبهم عقاب العاند عن الطاعة، العامد في المعصية، المرتكس في الضلالة.

ثم‏ «ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ» بين صالح و طالح، فجعل صالحه هباء منثورا، و أظهر طالحه- خلاف ما ظنوه صالحا- هباء منثورا، في حين‏ «يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً».

و «هَباءً مَنْثُوراً» هو الغبار الهابي الرقيق‏

 «و شعاع الشمس الذي يخرج من الكوة» «1»

 «و ريح الغبار يسطع ثم يذهب فلا يبقى منه شي‏ء» «2»،

كناية عن البطلان لما عملوا من عمل، فقد أبطل ذلك العمل، فعفّى رسمه و سقّط حكمه، و بطل بطلان الغبار الممحق، و الغثاء المفرّق‏ «3».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 66- اخرج جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في قوله: هباء منثورا.

 (2) المصدر- أخرجه جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الآية.

 (3)

المصدر اخرج سمويه في فوائده عن سالم مولى أبي حذيفة قال قال رسول‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 290

أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَ أَحْسَنُ مَقِيلًا (24).

آية يتيمة في مقيل أصحاب الجنة، لا ثانية لها، و هو نوم نصف النهار المسمّى بالقيلولة، و فيه راحة مزيحة للإتعاب و «يومئذ» هنا بازغ منذ الموت حتى‏ «يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ»، فهو يوم البرزخ دون القيامة الكبرى، لا لتكوّر الشمس فيها فلا نهار حتى يكون نصف نهار، إذ فيها شمس أخرى، و لكن لا نوم فيها لا مقيلا و لا غير مقيل إذ لا تعب فيها يتطلب نومة، ثم الآيات التالية لها تحدث عن قيامتي التدمير و التعمير.

و تراهم‏ «أَحْسَنُ مَقِيلًا» من أصحاب النار و خير مستقرا منهم؟ و لا خير في مستقرهم و لا حسن في مقيلهم! ليس التفضيل فيهما- فقط- بالنسبة لأصحاب النار، بل و بالنسبة للحياة الدنيا، فهما تفضيلان بالنسبة لها حقيقة، و بالنسبة لهم مجاراة، كما «أذلك خير أم جنة الخلد»؟

في هذه الضفّة مؤمنون مستقرون مستروحون ناعمون نائمون مقيلا في ظلال، و في الضفة الأخرى، كافرون أعمالهم هباء منثور، و هم خواء مضطربون.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ليجاء يوم القيامة بقوم معهم حسنات مثل جبال تهامة حتى إذا جي‏ء بهم جعل اللّه تعالى اعمالهم هباء ثم قذفهم في النار، قال سالم: بابي و امي يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) حل لنا هؤلاء القوم، قال: كانوا يصلون و يصومون و يأخذون سنة من الليل و لكن كانوا إذا عرض عليهم شي‏ء من الحرام و ثبوا عليه فادحض اللّه تعالى اعمالهم.

أقول: كأنهم المنافقون، حيث المؤمن لا يثب إلى الحرام مهما يبتلى به لمما ام كبيرة يتوب عنها.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 291

وَ يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ وَ نُزِّلَ الْمَلائِكَةُ تَنْزِيلًا (25).

ف «يومئذ» هناك هو يوم لمّا تشقق السماء، و لا نزل الملائكة تنزيلا، و إنما هو «يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ» القابضين أرواحهم: «وَ لَوْ تَرى‏ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَ أَدْبارَهُمْ وَ ذُوقُوا عَذابَ الْحَرِيقِ» (8: 50).

 «وَ يَوْمَ تَشَقَّقُ السَّماءُ بِالْغَمامِ» هو يوم القيامة التدمير، بتعاظم الغمام فيها، و انتشارها في نواحيها، انتقاضا لبنيتها، و تغيّرها إلى غير ما هي عليها من حالتها، كما تظهر في البناء آثار التداعي، و أعلام التهافت، من تثلّم الأطراف، و تفطّر الأقطار، فيكون ذلك مؤذنا بانقضاضه، و منذرا بانتقاضه: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَ السَّماواتُ وَ بَرَزُوا لِلَّهِ الْواحِدِ الْقَهَّارِ».

و ترى ما هي تلك الغمام التي تشقق بها السماء؟ علّها ظلل من الغمام في‏ «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ وَ الْمَلائِكَةُ وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» (2: 210).

... «إِذَا السَّماءُ انْشَقَّتْ. وَ أَذِنَتْ لِرَبِّها وَ حُقَّتْ» (84: 3) «وَ انْشَقَّتِ السَّماءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ واهِيَةٌ» (69: 16) «فَإِذَا انْشَقَّتِ السَّماءُ فَكانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهانِ» (55: 37) كل ذلك بتلك الغمام و ما يدريك ما هي تلك الغمام؟

طبعا ليست هي الغمام الحاملة للماء، بل هي غمام الغمّة، إثر الحملة المدمرة لبناء السماء، أم و الغمام و الغازات المدمرة لها، ف «بالغمام» تعم السببية كالثانية، و المصاحبة التابعة كما الأولى.

و لقد كانت السماء بكواكبها يوما مّا غماما و دخانا: «ثُمَّ اسْتَوى‏ إِلَى‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 292

السَّماءِ وَ هِيَ دُخانٌ» (41: 12) و عند قيامتها سوف ترجع غماما و دخانا كما كان‏ «وَ السَّماءِ ذاتِ الرَّجْعِ» (86: 9): رجعا إلى ما كانت.

الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ وَ كانَ يَوْماً عَلَى الْكافِرِينَ عَسِيراً (26).

 «الملك» تعني حق الملك و الملك الحق ملك الكون كله، و هو ملكه- و بأحرى- كله، ملكا فملكا حقيقيا في ظاهر الأمر و باطنه، و قد كان العالمون مستخلفين في ظاهر منه لردح من زمن التكليف، ملكة عارية: لهم، عارية عن حق الملك و ثابته! ذلك‏ «الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ» حيث تشقق السماء بالغمام و نزل الملائكة تنزيلا، «الملك» الحق «يومئذ» الحق، هو فقط «للرحمن» «الْحَقُّ لِلرَّحْمنِ» خبران للملك لصق بعض، أو الحق وصف له و للرحمن خبر.

صحيح أن الملك الحق هو- منذ كان- كان للرحمن، لأنه مالك الملك، و لكن مالكيته و ملكيته بارزتان يوم الدين مهما خفيتا للأخفّاء و الأخفياء يوم الدنيا، فان دار التكليف هي دار الامتحان، يستخلف فيه الإنسان لذلك الامتحان،.

 «و كان» يوم الملك الحق للرحمن‏ «يَوْماً عَلَى الْكافِرِينَ عَسِيراً» و للمؤمنين يسيرا: «فَإِذا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ. فَذلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ. عَلَى الْكافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ» (74: 9) إذ كانوا يتحسبون أن لهم الملك الحق ظاهرين فوجدوه حقا للرحمن و هم أمام حساب عظيم عظيم.

ذلك يوم قيامة الإماتة التدمير، و من ثم يوم قيامة الإحياء التعمير:

وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى‏ يَدَيْهِ يَقُولُ يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (27) يا وَيْلَتى‏ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (28) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِي وَ كانَ الشَّيْطانُ لِلْإِنْسانِ خَذُولًا (29).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 293

 «الظالم» هنا ليس كل ظالم، إنما هو الظلّام حيث‏ «يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى‏ يَدَيْهِ» فلا تكفيه يد واحدة أن يعض عليها، حيث ظلم بيديه، بكل طاقاته، فلذلك‏ «يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى‏ يَدَيْهِ» لشدة ما يعانيه من الندم اللادع المتمثل في ذلك العض العضيض، و هو صورة عسيرة من صور ذلك اليوم العسير، على الكافرين غير يسير، حركة معهودة ترمز إلى حالة بئيسة تعيسة، في ندامة عميقة ولات حين مناص، إذ فات يوم خلاص.

و قد وردت في شأن نزولها روايات «كما

في عقبة بن معيط، حيث كان يكثر مجالسة النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فدعاه إلى ضيافته فأبى أن يأكل من طعامه حتى ينطق بالشهادتين، ففعل، فعاتبه صديقه ابن أبي خلف قائلا له: صبأت! فقال: لا و اللّه و لكن أبى أن يأكل من طعامي و هو في بيتي فاستحييت منه فشهدت له، فقال: لا أرضى منك إلّا أن تأتيه فتطأ قفاه و تبزق في وجهه، فوجده ساجدا في دار الندوة ففعل ذلك فقال له النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): لا ألقاك خارج مكة إلّا علوت رأسك بالسيف، فأسر يوم بدر فأمر عليا فقتله.

و لا تناحرها ما وردت في شأن غيره ممن لم يتخذ مع الرسول سبيلا «1»

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). في متظافر الروايات عن أئمة اهل البيت عليهم السلام ان السبيل هنا هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) و ممن رواه محمد بن العباس قال حدثنا احمد بن أبي القاسم عن احمد بن محمد السياري عن محمد بن خالد عن حماد عن حريز عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) و عن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن محمد بن فضيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر و عن محمد بن إسماعيل باسناده عن جعفر بن محمد الطيار عن أبي الخطاب عن أبي عبد اللّه ...

و

اخرج ابو سعيد في شرف النبوة عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قال: «انا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 294

مهما اختلفت الدركات، بترك مختلف البركات.

فالذي يعرف الرسول برسالته، ثم لا يتخذ معه سبيلا إلى ربه، هو الظالم بحق الرسول و سبيله، و بحق نفسه في سبيلها فليعض على يديه، متحسرا حسيرا، و متعثرا كسيرا.

ترى ذلك الرسول، و قد عرفه، أ فلا تكفي معرفته سبيلا إلى ربه، ليتخذ معه سبيلا، و لا سبيل مسلوكة إلى الرب إلا الرسول بقرآنه المبين، و برهانه المكين؟ ثم و ما هي تلك السبيل؟.

الرسول سبيل إلى الرب، و لكن معرفة هذه السبيل تتطلب دخولا إلى مدينة علمه من بابها التي عرف بها، حتى تكتمل المعرفة، فتسلك ذلك السبيل دون تزعزع و تلكّؤ، و لكيلا يضله فلان الخليل عن ذلك السبيل.

و لقد تواتر

عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قوله: «انا مدينة العلم و علي بابها» «1»

 «انا دار الحكمة

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

و اهل بيتي شجرة في الجنة و أغصانها في الدنيا فمن تمسك بنا اتخذ إلى ربه سبيلا» (ذخائر العقبى ص 16)- و أخرجه مثله الحافظ الحسكاني في شواهد التنزيل 1: 57.

 (1). يروى عن 143 مصدرا من أعلام الحديث كلهم من إخواننا السنة، و لقد صححه جمع من الحفاظ و أعلام الحديث، و ممن صححه الحافظ ابو زكريا يحيى بن معين البغدادي المتوفى 233 و الطبري 310 في تهذيب الآثار، و الحاكم النيسابوري 405 في المستدرك و الخطيب البغدادي 463 و الحافظ ابو محمد الحسن السمرقندي 491 في بحر الأسانيد، و مجد الدين الفيروزآبادي 816 في النقد الصحيح و الحافظ جلال الدين السيوطي 911 في جمع الجوامع و السيد محمد البخاري في تذكرة الأبرار، و الأمير محمد اليماني الصنعاني 1182 في الروضة الندية، و المولى حسن الزمان عده من المشهور المستحسن، و ابو سالم محمد بن طلحة القرشي 652، و ابو المظفر سيف بن قزاوغلي‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 295

و علي بابها» «1»

 «انا دار العلم و علي بابها» «2»

 «أنا ميزان العلم و على كفتاه» «3»

 «انا ميزان الحكمة و علي لسانه» «4»

 «أنا المدينة و أنت الباب و لا يؤتى المدينة إلا من بابها» «5»!.

لذلك نراه صلى اللّه عليه و آله و سلم، يسد الأبواب كلّها إلّا بابه، فلقد

 «كان لنفر من اصحاب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أبواب شارعة في المسجد، قال يوما: سدوا هذه الأبواب إلّا باب علي (عليه السلام) فتكلم في ذلك ناس فقام رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فحمد اللّه و أثنى عليه ثم قال: أما بعد- فإني أمرت بسدّ هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم، و إني ما سددت شيئا و لا فتحته، و لكني‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

654، و الحافظ صلاح الدين العلاني 761، و شمس الدين محمد الجزري 833، و شمس الدين محمد السخاوي، و فضل اللّه بن روزبهان الشيرازي، و المتقي الهندي علي بن حسام الدين 975، و ميرزا محمد البدخشاني، و ميرزا محمد صدر العالم و ثناء اللّه باني بني الهندي.

 (1). أخرجه الترمذي في جامعة الصحيح 3: 214، و ابو نعيم في حلية الأولياء 1:

64 و البغوي في مصابيح السنة 3: 275 و جمع آخر يربو عددهم على ستين من الحفاظ و أئمة الحديث.

 (2) أخرجه البغوي في مصابيح السنة كما ذكره الطبري في ذخائر العقبى ص 77 و جمع آخرون.

 (3) أخرجه الترمذي في جامعة الصحيح 2: 214 و ابو نعيم في حلية الأولياء 1:

64 و البغوي عنه كالعجلوني في كشف الخفاء 1: 204 و غيره.

 (4) ذكره الغزالي في الرسالة العقلية و حكاه عند الميبدي في شرح الديوان المنسوب إلى امير المؤمنين (عليه السلام)

 (5) أخرجه العاصمي ابو محمد في كتابه «زين الفتى في شرح سورة هل أتى».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 296

أمرت بشي‏ء فاتبعته» «1».

ذلك تأشيرا عشيرا لانحصار الباب إليه فيه (عليه السلام) و انحساره عمن سواه، و ليتخذوه مع الرسول سبيلا إلى اللّه لا سواه! فمعرفة الرسول كما يحق التزاما لسبيل اللّه، هي السبيل الواضحة إلى اللّه، ف «سبيلا» مع الرسول هي سبيل إليه، و هما معا سبيل إلى اللّه.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). أخرجه و ما في معناه جماعة من الحفاظ و ارباب السنن عن زيد بن أرقم و عبد اللّه بن عمر بن الخطاب و البراء بن عازب و عمر بن الخطاب و عبد اللّه بن عباس و أبي سعيد الخدري و أبي حازم الاشجعي و جابر بن عبد اللّه و جابر بن سمرة و سعد بن أبي وقاص و انس بن مالك و بريدة الأسلمي و امير المؤمنين علي (عليه السلام) كلهم عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)- أخرجه عنهم فيمن أخرجه: النسائي في السنن الكبرى و الخصائص ص 13 و الحاكم في المستدرك 3: 145 و صححه، و الضياء المقدسي في المختارة، و الكلابادي في معاني الأخبار، و سعيد بن منصور في سننه، و محب الدين الطبري في الرياض 2: 192، و الخطيب البغدادي في تاريخه، و الكنجي في الكفاية 88، و سبط ابن الجوزي في التذكرة 245، و ابن أبي الحديد 2: 451، و ابن كثير 7: 342، و ابن حجر في القول المسدد 17، و فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر 7: 12، و السيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز 6: 152، 157، و الهيثمي في مجمع الزوائد 9: 114، و العيني في عمدة القاري 7: 592، و البدخشي في نزل الأبرار، و ابن أبي شيبة، و ابو نعيم، و الحمويني في الفرائد ب 21، و ابو يعلي في الكثير، و ابن السمان في الموافقة، و الجزري في أسنى المطالب، و الخوارزمي في المناقب، و ابو نعيم في الحلية، و الحافظ البزاز ... قال ابن حجر في فتح الباري و القسطلاني في ارشاد الساري 6:

81، ان كل طريق من هذا الحديث صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها» (الغدير للعلامة المغفور له الأميني 3: 202- 229).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 297

كيف لا و هو شاهد منه‏ «أَ فَمَنْ كانَ عَلى‏ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» (11: 17) و كما

يروى عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «علي مني و أنا منه، لا يؤدي عني إلا أنا أو علي» «1»

 «إن عليا مني و أنا منه» «2»

 «علي مني مثل رأسي من بدني» «3»

 «منزلة علي مني منزلتي من الله تعالى» «4».

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). حديث صحيح رجاله كلهم ثقات- أخرجه الامام احمد في مسنده 4:

164- 165، بأسانيد اربعة، و الحافظ ابن ماجة القزويني في سننه 1: 57، و الحافظ ابو عيسى الترمذي في جامعه 13: 169 و 2: 460 و 213 و النسائي في الخصائص 26 و ابن المغازلي في المناقب بأسانيد متوفرة، و البغوي في المصابيح 2: 275 و الخطيب العمري في المشكاة 556 و الكنجي في الكفاية 557 و النووي في تهذيب الأسماء و اللغات، و المحب الطبري في الرياض 3: 74 عن الحافظ السلفي و سبط ابن الجوزي في التذكرة 23 و الذهبي في تذكرة الحفاظ و ابن كثير في تاريخه و السنحاري في المقاصد الحسنة و المناوي في كنوز الدقائق 92 و الحمويني في فرائد السمطين ب 7 و السيوطي في الجامع الصغير و جمع الجوامع و ابن حجر في الصواعق 73 و المتقي الهندي في كنز العمال عن (11) حافظا و البدخشاني في نزل الأبرار (9) و الفقيه شيخ بن العيد روس في العقد النبوي و الشبلنجي في نور الأبصار 155 كلهم أخرجوه و رووه عن حبش بن جناده و عمران و أبي ذر الغفاري عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

 (2)

رواه البخاري في 4 من صحيحه عن عمر بن الخطاب و في الجمع بين الصحاح 2 من عدة طرق و منها ما عن جنادة عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه قال: علي مني ... و رواه ابن المغازلي من عدة طرق بأسانيد.

 (3) رواه الامام احمد في مسنده و ابن المغازلي بالإسناد عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و ابن الأثير في جامع الأصول عن البخاري و مسلم بسنديهما عن البراء بن عازب عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

 (4) أخرجه الحافظ ابن المغازلي كما في العمدة لابن بطريق 53 باسناده عن بكر

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 298

لا فحسب بل هو نفسه لآية أنفسنا: «فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ» (3: 61).

فتارك السبيل مع الرسول‏ «يَقُولُ يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا» قررها اللّه و الرسول.

 «يا وَيْلَتى‏ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا» فلان الذي خلّ فيّ و أخلّ، و أضلني عن سبيل مع الرسول، أيا كان هذا الفلان، فلان يضل عن رسالة الرسول، فلا سبيل الرسول و لا سبيل مع الرسول! كما أضل ابن أبي خلف عقبة بن أبي معيط، أو فلان يضل عن كامل رسالته حيث يغلق باب مدينة علمه و يفتح أبوابا سدها اللّه، كمن يصد عن باب مدينة علم الرسول، أم و أي فلان يحول دونك و الرسول فيما يفعل او يقول، مهما اختلف فلان عن فلان، فضلال عن ضلال، أضلّه قطع سبيل الرسول عن بكرتها في نكرتها.

 «لَقَدْ أَضَلَّنِي» فلان «عن الذكر» الرسول‏ «بَعْدَ إِذْ جاءَنِي» و ذلك خسران مبين و خذلان عظيم‏ «وَ كانَ الشَّيْطانُ لِلْإِنْسانِ خَذُولًا».

و من أخذل من العطشان الذي يأتيه ماء فرات ثم يضله عنه فلان فيموت عطشانا؟ ... و من أرذل من الذي يؤمن بالرسول ثم يكفر بسبيل صالحة مع الرسول فيضل عن الرسول بعد إذ جاءه.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

ابن سوادة عن قبيضة بن ذويب و أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد اللّه عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و السيرة الحلبية 3: 391.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 299

هنالك سبل مع الرسول إلى اللّه، من قرآنه كثقل أكبر، و من عترته كثقل أصغر، و من تقوى صالحه اتباعا للثقلين، و كما الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) هو مجمع الثقلين، مثلث من السبل مع الرسول، كما الرسول سبيل معها، و لكنه هو رأس الزاوية من مربع السبيل إلى اللّه، «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ» (4: 115).

كلّ ذلك سبيل معه إلى اللّه في النهاية، مهما كانت سبلا إلى رسول اللّه في البداية، فكلمة واحدة في سائر القرآن‏ «سَبِيلِ اللَّهِ» «1» دون سبيل رسول اللّه أم سواه، و لا يعني‏ «سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» (4: 115) إلّا سبيلهم مع الرسول إلى اللّه و كما قررها اللّه.

وَ قالَ الرَّسُولُ يا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً (30).

 «و قال» علّها عطفا على «و يوم» حكاية عن قيله يوم العضّ، لأن القرآن هو المحور الأصيل من السبيل مع الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فهجر القرآن هو هجر الرسول و عترة الرسول.

ثم و «قومي» لا يخص الظالم الذي يعض على يديه، فإنهم كل من وجبت عليهم الدعوة الإسلامية في طول الزمان و عرضه، فقليل هؤلاء الذين لم يتخذوا هذا القرآن مهجورا، و كثير هؤلاء الذين اتخذوا هذا القرآن مهجورا، و كما نراه طول التاريخ الإسلامي.

و مهما «قالَ الرَّسُولُ» قوله الشاكي عند ربه يوم الأخرى، فهو قائله يوم الأولى، كما نعرفه من طيات شكاواه.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). يذكر السبيل في القرآن (116) مرة و لا يعني خيرها الا سبيل اللّه، ام و سبيل المؤمنين و هي ايضا سبيل اللّه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 300

فان الصلة القرآنية درجات، و هجره دركات حسب ترك الدرجات:

فمنهم من هجروا الإيمان به، فلم يفتحوا له أسماعهم، بل و جعلوا أصابعهم في آذانهم، خوفة منهم أن يجتذبهم فلا يملكون لقلوبهم عنه ردا، ثم و هجروا فيه بما هرفوا و خرفوا و ألغوا فيه.

و منهم من أسلم له نفاقا دون وفاق، إسلاما في صورته، و كفرا بسيرته و هم المنافقون.

و منهم من آمن به، سامعين لآياته و قارئين، و لكنهم لا يتدبرون معانيه، و لا يستشعرون مبانيه و مغازيه.

و منهم من يعتمده الأصل الاوّل و الأخير من التشريع الإسلامي، و على ضوئه السنة المحمدية، و لكنهم هجروا دراسته، و أخلدوا إلى ما يسمونه علوما إسلامية، تخيلا أنها تقدّمهم لتفهمه، و بالمآل نرى الحوز الإسلامية تؤصّل كل دراسة إلّا القرآن، لحد أصبح طالب علوم القرآن و دارسة و مدرسه و مفسره من البطالين في قياسهم، البعيدين عن العلوم الحوزوية، فأصبح القرآن مهجورا عن حوزاته، لا يدرس إلّا هامشيا دونما تدبر لائق به‏ «أَ فَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلى‏ قُلُوبٍ أَقْفالُها» (47: 24)؟

أجل و على قلوب أقفالها في إغفالها القرآن و إقفال باب مراسته في دراسته.

فنحن- إذا- ممن لم يتخذ مع الرسول سبيلا، حيث هجرنا أعظم السبل معه إلى اللّه و هو كتاب اللّه، و من خلفياته ترك الرسول بترك سنته حيث لا تعرف إلّا عرضا موافقا لكتاب اللّه، فقد تركنا- إذا- كلا الثقلين، فنحن من الظالمين الذين يشكونا الرسول عند ربه يوم يقوم الأشهاد.

و هكذا راح القرآن يهز القلوب المقلوبة بهذه المشاهد المزلزلة المزمجرة،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 301

التي تجسّم فيما يجشّم لهم مصيرهم المخيف و هم بعد أحياء يرزقون، و ليعلموا أن وعد اللّه حق.

وَ كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَ كَفى‏ بِرَبِّكَ هادِياً وَ نَصِيراً (31).

 «جعلنا» هذا جعل تكويني في خلق «عدوا» لا تشريعا لعدائه، و لا خلقا لعداوته، و إنما عدم التسيير في ترك عدائه حيث الدار دار الإختيار في كل خير و شر، دون تسيير و إجبار: «وَ كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَياطِينَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلى‏ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَ لَوْ شاءَ رَبُّكَ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ ما يَفْتَرُونَ. وَ لِتَصْغى‏ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَ لِيَرْضَوْهُ وَ لِيَقْتَرِفُوا ما هُمْ مُقْتَرِفُونَ» (6: 113) «وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ ما يُلْقِي الشَّيْطانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آياتِهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. لِيَجْعَلَ ما يُلْقِي الشَّيْطانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَ الْقاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقاقٍ بَعِيدٍ. وَ لِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَ إِنَّ اللَّهَ لَهادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ» (22: 54).

 «كذلك» الذي ترى طول الرسالات «جعلنا» و لكنهم ليسوا ليضروا اللّه شيئا، و لا رسل اللّه و لا المؤمنين باللّه‏ «وَ كَفى‏ بِرَبِّكَ هادِياً» برسوله و كتابه تشريعا، و بما يوفق المؤمنين به تكوينا «و نصيرا» لهم في معارك الشيطنات‏ «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً».

ان هدايته تعالى لطلابها و نصرته هنا ذات أبعاد: بعد الحفاظ على الإختيار، إلّا يسيّر أعداء النبوات على ترك عدائهم، و بعد الحجة البالغة الغالبة على طول خط الرسالات، غير المغلوبة على أية حال، و من ثم حكمة بالغة هي أيضا هدى و نصرة للمؤمنين و ضلال للكافرين، أن لو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 302

كانت الدعوات الرسالية سهلة ميسورة دون منازع، فهي تسلك طرقا ممهدة دون خصوم، لسهل على كل إنسان أن يكون صاحب دعوة، مع ما يكسب على ضوئها من منصب عظيم، و لا اختلطت- إذا- دعاة الحق بدعاة الباطل أكثر مما هو، و وقعت البلابل و الفتن أكثر مما هي!.

و لكن بروز الخصوم لهذه الدعوات الرسالية، يضمن كفاحا لانتصارها، و يجعل آلامها لها وقودا، فلا يكافح و يحتمل الآلام و البليات- في الأكثرية الساحقة- إلّا اصحاب الدعوات الحقة، الذين يؤثرون تحقيق الحق على المتاع و الدعة الراحة، و لا يتصلب على ذلك الكفاح المرير إلّا أصلبهم عودا، و أقواهم وقودا، و أكثرهم تطلعا إلى ما عند اللّه، و عندئذ تمضي دعوة الحق و تمشي في طريقها برجالها الثابتين عليها، الأمناء فيها، المؤدون ضرائبها بكل غال و رخيص، و قد حفزت الشدائد و المخاوف كل طاقاتهم و إمكانياتهم.

 [سورة الفرقان (25): الآيات 32 الى 40]

وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً واحِدَةً كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلاً (32) وَ لا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلاَّ جِئْناكَ بِالْحَقِّ وَ أَحْسَنَ تَفْسِيراً (33) الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلى‏ وُجُوهِهِمْ إِلى‏ جَهَنَّمَ أُوْلئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ سَبِيلاً (34) وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ جَعَلْنا مَعَهُ أَخاهُ هارُونَ وَزِيراً (35) فَقُلْنَا اذْهَبا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا فَدَمَّرْناهُمْ تَدْمِيراً (36)

وَ قَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْناهُمْ وَ جَعَلْناهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَ أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ عَذاباً أَلِيماً (37) وَ عاداً وَ ثَمُودَ وَ أَصْحابَ الرَّسِّ وَ قُرُوناً بَيْنَ ذلِكَ كَثِيراً (38) وَ كُلاًّ ضَرَبْنا لَهُ الْأَمْثالَ وَ كُلاًّ تَبَّرْنا تَتْبِيراً (39) وَ لَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ أَ فَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَها بَلْ كانُوا لا يَرْجُونَ نُشُوراً (40)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 303

وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً واحِدَةً كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا (32).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 304

قالة ضالة مضللة من الذين كفروا عداء و إجراما بحق القرآن و نبيه، تأتي مرة واحدة يتيمة بإجابتين اثنتين: و «الَّذِينَ كَفَرُوا» هنا هم بين كتابيين و مشركين، المتعودين على كتابات سماوية تنزل جملة واحدة، فالقبيلان قد يعتبران وحي القرآن بدعا من الوحي‏ «لَوْ لا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً واحِدَةً» كما نزلت سائر كتابات السماء جملة واحدة؟

و مختصر الجواب و علّه محتصره: «لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا».

و الفؤاد هو القلب المتفئد بنور تشتعل فيه فتتصاعد كما القلوب الطاهرة، أم بنار عاتمة تتسعّر فيه: «نارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ. الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ» (104: 7) نارا على نار، كما هناك نور على نور يهدي اللّه لنوره من يشاء.

أ ترى أن فؤاد الرسول ما كان مثبتا ليحتاج إلى تثبيت بتنزيل القرآن مفرّقا؟ و لولاه لما نزل إليه وحي القرآن!.

كما أن الافئدة النيّرة درجات، كذلك لتثبيتها درجات: «وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً» و كما تثبّت فؤاده المنير بوحي القرآن المحكم جملة واحدة في ليلة القدر، كذلك يتثبت بوحي القرآن المفصل نجوما عدة معرفيا و عمليا.

و في ذلك المكث من تنزيله يثبت قلبه المنير على مكث، و بأحوج إلى ذلك أفئدة المؤمنين: «وَ قُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلى‏ مُكْثٍ وَ نَزَّلْناهُ تَنْزِيلًا» (17: 106).

هنا تثبيت لفؤاد الرسول كما يناسبه إلى قمم الكمال و لتثبت رسالته إلى‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 305

المرسل إليهم كافة، حيث هنالك تثبيت لأفئدة المؤمنين إيمانا و مزيد إيمان، و لكيلا يخيّل إلى بسطائهم أن الرسول إنما يحدثهم عن نفسه و عقليته:

 «وَ إِذا بَدَّلْنا آيَةً مَكانَ آيَةٍ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِما يُنَزِّلُ قالُوا إِنَّما أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ. قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هُدىً وَ بُشْرى‏ لِلْمُسْلِمِينَ» (16: 102).

فإنزال القرآن دفعيا ليلة القدر كان بلا وسيط، و تنزيله تدريجيا بذلك الوسيط، تثبيتا للذين آمنوا، و أصل التدريج في التنزيل‏ «لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا» لتحور قلوب مؤمنة حول محور فؤاده المنير، إذاعة قرآنية تذيع ما تستذيع، دون ظنّة و لا تضييع، و دون فارق في الاستذاعة بينه و بين المرسل إليهم! فلكلّ من الرسول و المرسل إليهم فائدة و عائدة في تنزيله مفرقا على نجومه، كلّ كما يناسب حاجيته و حاله.

فكما في قصص الأنبياء تثبيت لفؤاده، و على ضوئه أفئدة المؤمنين في حمل أعباء هذه الرسالة السامية: «وَ كُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْباءِ الرُّسُلِ ما نُثَبِّتُ بِهِ فُؤادَكَ وَ جاءَكَ فِي هذِهِ الْحَقُّ وَ مَوْعِظَةٌ وَ ذِكْرى‏ لِلْمُؤْمِنِينَ» (11: 12).

كذلك في تدرّج نزوله ككل، أحكاما و أنباء غيبته أما هيه، تثبيت لفؤاده المنير، رسولية و رسالية.

فترى قصص الماضين تقص طول العهدين: المكي و المدني، حسب الحالات و المناسبات الرسالية و الرسولية، تثبيتا لفؤاد الرسول و المؤمنين العائشين عب‏ء هذه الرسالة، تخفيفا عن كواهلهم هنا و هناك، فتراها تتكرر في مختلف الصور، و في الطول و القصر، اللّهم إلّا قصة يوسف حيث الحكمة اقتضت إفرادها في مجالها المناسب.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 306

 «وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا» لفظيا كمفتاح لترتيل معنوي، تدرجا لنزول أمطار الوحي الغزير على افئدة المؤمنين، و كما

يروى عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «إذا قرأت القرآن فرتله ترتيلا و بينه تبيينا، لا تنثره نثر الدقل و لا تهذه هز الشعر، قفوا عند عجائبه و حركوا به القلوب و لا يكونن هم أحدكم آخر السورة» «1».

فلتكون القلوب داعية الحركة بدوام البركة، فتتفأد بأنوار المعرفة دائبة، فلا تقف عجلة السير فيها، لذلك‏ «رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا» و نزلناه نجوما.

لقد نزل القرآن لإنشاء أمة في الطول التاريخي و العرض الجغرافي، و ليقيم نظاما دائما قويما، و التربية بحاجة إلى تدرّج في موادها، و إلى حركة تترجم التأثر و الانفعال إلى واقع المرام، و ليست النفس البشرية لتتحول قفزة من اللّاشي‏ء إلى كل شي‏ء.

لذلك ينزل القرآن منجّما وفق الحاجات الحية للعالمين، و هي في طريق نشأتها و نموها، حسب الاستعدادات الموهوبة في ظلال المنهج التربوي الرباني الدقيق العميق.

أوامر و نواهي يومية، و إنباءات تلو بعض تتجدد فتجدّد الجانب المعرفي و الحالة العملية، يتلقاها المسلمون في أحيانها المطلوبة فيها، المحتاج إليها، ليعملوا بها فور تلقيها، كما يتلقى الجندي في ثكنته او في خط النار ليطبّق واجبة ساعة فساعة، و يوما فيوما.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 6 277- أخرجه الديلمي عن ابن عباس مرفوعا عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و أخرجه العسكري في المواعظ عن علي (عليه السلام) عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 307

لقد عاش ذلك القرآن العظيم و المعجز العميم طول زمن الرسول، و ليكون على حجة و بينة دائبة على طول الخط، و يعلم الناس أنه ليس من عنده، و لو كان لما انتظر في إجابات عن سؤالات نزول الوحي، و ليزداد هو و المؤمنون علما بعد علم، فيعيشوا نظرة الرحمة الإلهية دائبين و دونما انقطاع.

و أما أن كتابات الوحي السالفة إنما نزلت جملة واحدة لأنها نزلت على أنبياء يقرؤن و يكتبون، و لكن محمدا ما كان يكتب او يقرأ فقد ينساه، فيطارده قوله تعالى: «سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسى‏» (87: 6).

و لئن سألت فما هو الفارق بينها و بين القرآن في فرق التنزيل و جمعه؟

أو لم يكن النبيون من قبل بحاجة إلى تثبيت فؤادهم في ترتيل وحيهم، و هم أحوج منه بكثير؟

فالجواب: أن الفارق الأصيل هو أن القرآن آية معجزة بنفسه دون سائر الوحي، فليحشر زمن الرسول على طول، ليعيش آية رسالته ما دام حيا دونما انقطاع، و كما يعيشها المكلفون بعده حتى القيامة الكبرى، و أنه كتاب معرفة خالدة زائدة على سائر الوحي، فليثبت فؤاد الرسول و أفئدة المؤمنين بترتيله، و سائر الوحي أحكام لا تحمل إنباءات غيبية إلا نذرا قليلا، و ليس فيها نسخ و هو كائن في القرآن، فهو بميّزته في منازل عدة يمتاز بنجومه ... في تنزيله.

و أن سائر الوحي تحمل احكاما تعبدية بسيطة، تعبّد الطريق للشرعة الأخيرة الخالدة القرآنية.

و على الجملة «لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ» على سند الرسالة في كل سنيّها، و تثبيت لمزيد العلم و المعرفة له، و تثبيت فؤاده على الدعوة به ترتيلا،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 308

و تثبيت وحيه أنه ليس منه، و لو كان لما كان ينتظر الوحي دائبا «وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا» لك و للمرسل إليهم: «وَ رَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا».

لذلك فعلينا نحن العائشين بعد زمن الرسول أن نترتل في القرآن رويدا رويدا، و نرتله على الناس ترتيلا، دون أن نترسل في آياته كغزير الهاطل فنغرق في خضمّها، أو نرسل لطلابها فإذا هم غارقون فيها.

و لقد كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يشارط من يتعلمون القرآن أن يتقنوه علما و عملا شيئا فشيئا، دون تسرّع لا في قرائته و لا في تعلّمه، و إنما ترتلا و ترتيلا ليأخذ مواضعه من العقول و القلوب و الأفئدة، فتثبت عليه الأفئدة، و تتحرك به القلوب، فيصبح أمة القرآن في حركة دائبة بترتيله.

وَ لا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْناكَ بِالْحَقِّ وَ أَحْسَنَ تَفْسِيراً (33).

لهم أمثال الباطل، و لنا تفسير الحق، «فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفاءً وَ أَمَّا ما يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ»- فحجة القرآن البالغة محلّقة على أمثالهم الباطلة، دارجة لها إدراج الرياح، دونما إبقاء لها إلّا في ارتتاج.

الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلى‏ وُجُوهِهِمْ إِلى‏ جَهَنَّمَ أُوْلئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ سَبِيلًا (34).

ذلك لأنهم بكل اتجاهاتهم و وجوههم حشروا يوم الدنيا تأجيل نيران الضلال و الإضلال، فيوم القيامة يحشرون على وجوههم بنفس الوجوه جزاء وفاقا «مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَ مَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِهِ وَ نَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلى‏ وُجُوهِهِمْ عُمْياً وَ بُكْماً وَ صُمًّا مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّما خَبَتْ زِدْناهُمْ سَعِيراً ذلِكَ جَزاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 309

بِآياتِنا» (17: 98) «يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلى‏ وُجُوهِهِمْ» (54:) 48).

حشرا على وجوههم في سحب النار، لأنهم مشوا يوم الدنيا مكبين على وجوههم إخلادا إلى حياتها: «أَ فَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلى‏ وَجْهِهِ أَهْدى‏ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلى‏ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ» (67: 22).

و تراهم‏ «أُوْلئِكَ شَرٌّ مَكاناً» ممن؟ «وَ أَضَلُّ سَبِيلًا» ممن هم؟ قد تشير «شر و أضل» هنا، أنهم قالوا عن الرسول أنه شرّير ضلّيل، فهنا في مجاراة التهكّم هم‏ «شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ سَبِيلًا» فهما في الحق منسلخان عن التفضيل، و في حوار المجاراة، و تنازل المحاكاة تفضيل، و يكفيهم- إذا كان هناك شر و ضلال، أنهم هنالك‏ «شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ سَبِيلًا»! وَ لَقَدْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتابَ وَ جَعَلْنا مَعَهُ أَخاهُ هارُونَ وَزِيراً (35) فَقُلْنَا اذْهَبا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا فَدَمَّرْناهُمْ تَدْمِيراً (36).

هنا يتقدم إيتاء الكتاب: التوراة، على الإرسال، و هو متأخر عنه و عن غرق فرعون بجنوده؟ لأن الكتاب هو محور الرسالة و الرسول داعية له!.

و في‏ «جَعَلْنا مَعَهُ أَخاهُ هارُونَ وَزِيراً» تلميحة لطيفة للمعني من «سبيلا» في‏ «يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا» أنه وزيره علي (عليه السلام) كما هارون مع موسى، و

قد يروى عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) متواترا: يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

 «فَقُلْنَا اذْهَبا ...» دليل على عدم اختصاص رسالته ببني إسرائيل، بل و القبط المشركين المستكبرين أيضا «فَدَمَّرْناهُمْ تَدْمِيراً».

 «و آياتنا» هنا تعم الآيات الموسوية التسع و سائر الآيات آفاقية

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 310

و أنفسية، و من الأولى آيتا الرسالة: موسى و هارون.

وَ قَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْناهُمْ وَ جَعَلْناهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَ أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ عَذاباً أَلِيماً (37).

و «آية» هنا للناس كل الناس، سواء من ركبوا السفينة و نجوا، أم من بعدهم و إلى يوم الدين، حيث التناقل التأريخي خلّد ذكراهم، إضافة إلى آية من السفينة نفسها، شرحناها في «الحاقة».

وَ عاداً وَ ثَمُودَ وَ أَصْحابَ الرَّسِّ وَ قُرُوناً بَيْنَ ذلِكَ كَثِيراً (38).

 «وَ عاداً وَ ثَمُودَ وَ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَساكِنِهِمْ ...» (29: 38) تبينا جغرافيا إضافة إلى تبين تأريخي‏ «وَ أَصْحابَ الرَّسِّ» كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَ أَصْحابُ الرَّسِّ وَ ثَمُودُ» (50: 12).

و علّ «الرس» البئر التي لم تطو، أم نهر كانوا على شاطئه، و هم قوم بعد ثمود نازلين هنا أو هناك، أرسل اللّه إليهم رسولا فكذبوه.

 «وَ قُرُوناً بَيْنَ ذلِكَ» منذ نوح و أصحاب الرس «كثيرا» «1» ذكر أنحسهم في سائر القرآن بسائر المناسبات:

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). القرن مائة سنة و كما في الدر المنثور 5: 71.

اخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم من طريق محمد بن القاسم الحمصي عن عبد اللّه بسر المازني قال: وضع النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يده على رأسي و قال: سيعيش هذا الغلام قرنا قلت يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كم القرن؟ قال: مائة سنة، قال محمد بن القاسم ما زلنا نعد له حتى تمت مائة سنة ثم مات، و اخرج ابن مردويه عن أبي الهيثم بن دهر الأسلمي قال: قال النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): القرن خمسون سنة.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 311

وَ كُلًّا ضَرَبْنا لَهُ الْأَمْثالَ وَ كُلًّا تَبَّرْنا تَتْبِيراً (39).

 «ضَرَبْنا لَهُ الْأَمْثالَ» التي تبين مواقفهم النكدة من الرسالات‏ «وَ كُلًّا تَبَّرْنا» إهلاكا مستأصلا بتكذيبهم «تتبيرا» قاهرا.

وَ لَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ أَ فَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَها بَلْ كانُوا لا يَرْجُونَ نُشُوراً (40).

و من سيرهم جغرافيا «وَ لَقَدْ أَتَوْا» هؤلاء المكذبون‏ «عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ» حجارة من سجيل: «فَلَمَّا جاءَ أَمْرُنا جَعَلْنا عالِيَها سافِلَها وَ أَمْطَرْنا عَلَيْها حِجارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ. مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَ ما هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ» (11: 82) فهم أتوا هذه القرية و هي سدوم، حيث مصرع قوم لوط، و هم يمرون عليها رحلة الصيف إلى الشام، «أَ فَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَها» في هذه الرحلات المتكررة؟ بلى‏ «بَلْ كانُوا لا يَرْجُونَ نُشُوراً» فيحسبونهم هلكى لا يرجعون!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

أقول: و في روايات عدة عنه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) انه أربعون سنة و الأولى هي المصدقة بالواقع المعروف لدى الكل.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 312

 [سورة الفرقان (25): الآيات 41 الى 62]

وَ إِذا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلاَّ هُزُواً أَ هذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولاً (41) إِنْ كادَ لَيُضِلُّنا عَنْ آلِهَتِنا لَوْ لا أَنْ صَبَرْنا عَلَيْها وَ سَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلاً (42) أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ أَ فَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً (43) أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً (44) أَ لَمْ تَرَ إِلى‏ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَ لَوْ شاءَ لَجَعَلَهُ ساكِناً ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلاً (45)

ثُمَّ قَبَضْناهُ إِلَيْنا قَبْضاً يَسِيراً (46) وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِباساً وَ النَّوْمَ سُباتاً وَ جَعَلَ النَّهارَ نُشُوراً (47) وَ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً (48) لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً وَ نُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنا أَنْعاماً وَ أَناسِيَّ كَثِيراً (49) وَ لَقَدْ صَرَّفْناهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبى‏ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلاَّ كُفُوراً (50)

وَ لَوْ شِئْنا لَبَعَثْنا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيراً (51) فَلا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ جاهِدْهُمْ بِهِ جِهاداً كَبِيراً (52) وَ هُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هذا عَذْبٌ فُراتٌ وَ هذا مِلْحٌ أُجاجٌ وَ جَعَلَ بَيْنَهُما بَرْزَخاً وَ حِجْراً مَحْجُوراً (53) وَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَ صِهْراً وَ كانَ رَبُّكَ قَدِيراً (54) وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَنْفَعُهُمْ وَ لا يَضُرُّهُمْ وَ كانَ الْكافِرُ عَلى‏ رَبِّهِ ظَهِيراً (55)

وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلاَّ مُبَشِّراً وَ نَذِيراً (56) قُلْ ما أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلاَّ مَنْ شاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلى‏ رَبِّهِ سَبِيلاً (57) وَ تَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ وَ سَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَ كَفى‏ بِهِ بِذُنُوبِ عِبادِهِ خَبِيراً (58) الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ ما بَيْنَهُما فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوى‏ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمنُ فَسْئَلْ بِهِ خَبِيراً (59) وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمنِ قالُوا وَ مَا الرَّحْمنُ أَ نَسْجُدُ لِما تَأْمُرُنا وَ زادَهُمْ نُفُوراً (60)

تَبارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّماءِ بُرُوجاً وَ جَعَلَ فِيها سِراجاً وَ قَمَراً مُنِيراً (61) وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرادَ شُكُوراً (62)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 314

 «وَ إِذا رَأَوْكَ ...» حماقى الطغيان المكذبون للرسل «رأوك» تدعى رسالة الوحي، و قد رأوك قبله عمرا دون هذه الدعوى، و كانوا يحترمونك واثقين بك، و لكنهم الآن‏ «إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُواً» دون اي جديد او سناد لهزئهم إلّا عجاب في تباب: «أَ هذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا» و هو بشر مثلنا بل و ادنى، إذ لم يؤت مثل ما أوتينا من مال و منال. «إِنْ كادَ لَيُضِلُّنا عَنْ آلِهَتِنا» التي عشناها طول عمرنا و عاشها آباؤنا الاوّلون، إضلالا عن حيويّتنا و تراثنا «لَوْ لا أَنْ صَبَرْنا عَلَيْها وَ» لكنهم‏ «سَوْفَ يَعْلَمُونَ» منذ الموت‏ «حِينَ يَرَوْنَ الْعَذابَ» «يعلمون»- «مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا»؟ أهم المشركون ام رسولنا الصادق الأمين؟

أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ أَ فَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا (43).

 «أَ فَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلى‏ عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلى‏ سَمْعِهِ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 315

وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلى‏ بَصَرِهِ غِشاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا تَذَكَّرُونَ» (45:) 23) «1».

هنا و هناك‏ «إِلهَهُ هَواهُ» دون «هواه إلهه» فإلهه الذي تجب عليه عبادته و طاعته، و هو اللّه الذي يعترف به كإله أصل مهما أشرك به، اتخذ ذلك الإله هواه، فلا يعبده إلّا كما تأمره هواه، فهو- إذا- يؤلّه هواه فيما يعبد من إله، و الشرك بأظافيره هو من مخلفات تأليه الهوى، غير المعقولة بعقل الهدى، و إنما هوى النفس الأمارة بالسوء.

أجل! و لأن كل عبادة و طاعة لمن دون اللّه، خارجة عن حكم الفطرة و العقل، و كافة الآيات آفاقية و أنفسية، اللهم إلّا ما تهوى الأنفس، فهي كلها من عبادة الهوى و مطاوعتها و طاعتها، و حين يكذبهم- يوم الأخرى- شركائهم من دون اللّه في عبادتهم إياهم، علّهم يعنون كونهم عبدة أهوائهم، فعبادتهم إياهم هي من خلفيات تلك العبادة، فالهوى- إذا هي الأصيل المعبود و الإله المقصود في كل مسارح الإشراك، و الشركاء فروع غير أصلاء! و كما

يروى عن رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع» «2».

و ذلك تعبير منقطع النظير، يرسم نموذجا عميقا لحالة نفسية بئيسة تعيسة طائشة، حين تتفلت النفس عن كافة المعايير و المقاييس الفطرية و العقلية، و كأنما الإنسان في هذه الحالة هو الهوى و هي هو، فلا عقلية له و لا فطرة و لا أية فكرة، فإنما السلطة الكاملة و الشرعية المطلقة هي لهواه.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور 5: 72- اخرج الطبراني عن أبي امامة قال قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ...

 (2) راجع تفسير الآية في الفرقان ج 25 سورة الجاثية تجد تفصيل البحث حولها هناك.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 316

 «أ فأنت» بعد هذه الضلالة المعمقة «تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا» و قد ضل هكذا «وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ عَلى‏ عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلى‏ سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلى‏ بَصَرِهِ غِشاوَةً» فلا وكالة لك في هداه‏ «فَمَنْ يَهْدِيهِ» لو أن له هدى‏ «مِنْ بَعْدِ اللَّهِ»؟! هؤلاء الحماقى هم موحدون في تأليه الهوى، إذ لا يتخذ أحدهم إلها إلّا هواه، و كما الحصر مستفاد من صيغة التعبير.

أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا (44).

 «وَ لَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها وَ لَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِها وَ لَهُمْ آذانٌ لا يَسْمَعُونَ بِها أُولئِكَ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ» (7: 79).

هنا و هناك تعرّض و تجريح منصف لمكان «أكثرهم» او «كثيرا» دون تعميم لكافة المشركين، فمنهم من يسمع او يعقل فيهتدي، أم و إذا لا يهتدي و يضل فهو لا يكذّب و لا يضل.

و لأن السمع هو الأكثر فاعلية و قابلية لدرك الحقائق بين الجوارح، و العقل أكثرها كذلك بين الجوانح، ترى كلا يحتل هناك رأس الزاوية لهندسة الإدراك في بيئة الإنسان.

ثم و بين السمع و العقل عموم من وجه، فقد يسمع و لا يعقل، و قد يعقل دون وسيط السمع، و قد يعقل فيسمع، أو يسمع فيعقل، فالخاوي عن سمع الإنسان و عقله خاو عن ميّزات الإنسان، فهو كالأنعام، «إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ» في انعدام عقل الإنسان و سمعه: «... وَ الَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَ يَأْكُلُونَ كَما تَأْكُلُ الْأَنْعامُ وَ النَّارُ مَثْوىً لَهُمْ» (47: 12) «فلما جحدوا ما عرفوا ابتلاهم بذلك فسلبهم روح الإيمان و أسكن أبدانهم ثلاثة

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 317

أرواح: روح القوة و روح الشهوة و روح البدن ثم أضافهم إلى الأنعام فقال: «إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ» لأن الدابة إنما تحمل بروح القوة، و تعتلف بروح الشهوة، و تسير بروح البدن» «1».

لا فحسب‏ «بَلْ هُمْ أَضَلُّ» من الأنعام، حيث فقدان سمع الإنسان و عقله في الأنعام قصور دون تقصير، و أين ضلال قاصر من ضلال مقصر؟ ثم البهائم في هدى من سمع الحيوان و عقله دون تقصير، حيث تعرف بهما الرب و تعبده، و لكن هذا الإنسان الأضل مسامح حتى عن عقلية الحيوان و سمعه كما سامح عنهما كإنسان، فلا تجد في قلبه نور هدى حتى قدر الأنعام، فهو- إذا- أضل من الأنعام في بعدين بعيدين، ضلالين عن تقصير، مهما كانت الأنعام ضالة عن قصور! بل و هو أضل من كل شي‏ء «إِنْ مِنْ شَيْ‏ءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَ لكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ» (17: 44)! فسبيل هذا الإنسان في حياته أضل من أيّ كائن من جماد و نبات و حيوان، حيث خان كافة أمانات الإنسانية و هن أبين أن يحملنها: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَةَ عَلَى السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها وَ أَشْفَقْنَ مِنْها وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولًا» (33: 72)!

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

تفسير البرهان 3: 169 محمد بن يعقوب بسنده المتصل عن الأصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين (عليه السلام) في حديث طويل‏ فاما اصحاب المشأمة فمنهم اليهود و النصارى يقول اللّه عز و جل‏ «الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ» يعرفون محمدا (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و الولاية في التوراة و الإنجيل كما يعرفون أبناءهم في منازلهم و ان فريقا منهم ليكتمون الحق و هم يعلمون الحق من ربك فلا تكونن من الممترين ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 318

أَ لَمْ تَرَ إِلى‏ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَ لَوْ شاءَ لَجَعَلَهُ ساكِناً ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا (45) ثُمَّ قَبَضْناهُ إِلَيْنا قَبْضاً يَسِيراً (46).

تعديد لقسم من بدائع الخلقة و رحمات الربوبية البديعة، التي هي مسارح للكون و كلها مصارح أن ليس هنالك بدع في الخلقة مهما كانت كلها بديعة، و كذلك وحي الرسالة الأخيرة و رسول الوحي الأخير، ليس بدعا، حيث السنة الرسالية هي متصلة الجذور، موحدة المعاني، وحيدة المباني، مهما اختلفت في البعض من صورها أحكاما و دعاية و دعوة و داعية، في غير جذور.

 «أَ لَمْ تَرَ إِلى‏ رَبِّكَ» رؤية معرفية إلى الرب، و رؤية بالبصر و البصيرة إلى أعلام الربوبية، و المخاطب الاوّل هو الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ثم الذين معه، و من ثم العالمون أجمعون، حيث هم جميعا مدعوون إلى تلك الرؤية الربانية.

 «كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ» ظل الشمس و كل ذي ظل: «أَ وَ لَمْ يَرَوْا إِلى‏ ما خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْ‏ءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَ الشَّمائِلِ سُجَّداً لِلَّهِ وَ هُمْ داخِرُونَ» (16: 48) «وَ لِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ ظِلالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَ الْآصالِ» (13: 15).

و الظل هنا هو المتحرك بحراك الشمس و سواها من ذوات الأظلال، تركيزا على الشمس لأنها الظاهرة بينها للناظرين، إذا فمدّ الظل هنا هو المدّ الحركي إضافة إلى سائر المد الطولي و العرضي.

 «و لو شاء» و لن يشاء «لجعله»: الظل «ساكنا» بسكون الشمس ... «مَدَّ الظِّلَ‏ ... ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا» فالشمس‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 319

هي دليل الظل و ليست هي صاحبة الظل، بل هي مصاحبة الظل لكل ذي ظل تحت ظل الشمس.

ثم هذا الظل الممدود لا يدوم، حيث الشمس في إشراقتها في كل أفق لا تدوم، بل‏ «ثُمَّ قَبَضْناهُ»: الظل‏ «إِلَيْنا قَبْضاً يَسِيراً» بقبض الشمس الدليل عن كل أفق إلى آخر، مما يدل على حراك الشمس و كروية الأرض.

الشمس بأظلالها- هنا- قد تعني شمس الحياة الحقيقية، حيث أظلت في الحياة الدنيا ظلالا، ثم تقبض ظلالها قبضا يسيرا، و هكذا تكون الحياة الدنيا.

ثم و مشهد الظل الوريف الظريف بمختلف المظاهر حسب مختلف الآفاق و ذوات الأظلال، ليوحي إلى النفس بنظرة للشمس الشارقة على الأجسام، و هي شمس الهداية الربانية، و هي دين واحد بأظلال عدّة:

 «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ما وَصَّى بِهِ نُوحاً وَ الَّذِي أَوْحَيْنا إِلَيْكَ وَ ما وَصَّيْنا بِهِ إِبْراهِيمَ وَ مُوسى‏ وَ عِيسى‏ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَ لا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ...» (42:) 13).

فشمس الهدى واحدة من الرب، و هي دليل أظلالها في الشرايع الخمس، كلما قبض ظلّ ظهر ظلّ آخر، و ذلك القبض المتواتر للأظلال سنة دائبة حتى الظل الأخير في الشرعة المحمدية، و كما للشمس ظل أخير في إشراقتها الأخيرة.

قبض يسير في زمنه، يسير في القدرة الربانية، غير عسير في أية مجالة، فليعتبر ناظر إلى هذه الشمس بأظلالها، أن شمس الهداية الربانية نظيرتها، تجاوب كتابي التشريع و التكوين، رائعا بارعا لكل ناظر بصير.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 320

و ان شمس الهداية القرآنية، الشارقة بأنوارها على قلب رسول الهدى، هي بظلالها، الملبس المريح، و الظل الظليل، و الروح المحيي في هاجرة الكفر و العناد و العصيان، في هجر الصحراء القاحلة الجاهلة المحرقة، في العهد المكي الوبي‏ء، و العهد المدني الندي.

فكما لو كانت الشمس ساكنة، فالأظلال- إذا ساكنة، استحالت الحياة في ظلها الدائب دون حراك، و لو كانت سرعتها ابطأ أو أسرع مما هي الآن، لاستحالت أيضا أو صعبت، كذلك الظل في شمس الهداية الربانية، حيث يخلّف حياة ميتة دون حراك، و لكنما الأظلال المتواترة، حسب الآفاق المعرفية، و القابليات و الفاعليات، مما تجعل العالمين في حراك دائب، تقدمة دائبة إلى الكمال اللائق، و تجربة مكملة لكل الأجيال:

 «... لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَ مِنْهاجاً وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَ لكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ» (5: 48).

إذا فتنزيل القرآن جملة واحدة، و أنه رأس الزاوية في آيات الرسالات، و ما إلى ذلك من ميّزات هذه الرسالة الأخيرة، إنه الظل الظليل الدائب لشمس الهداية الربانية، و ليس بدعا من الأظلال، مهما حلّق على كل الأظلال، استئصالا لكل إضلال، فإنما هو ظل ممدود منذ بزوغ شمسه، في الطول التاريخي و العرض الجغرافي، و كما

يروى‏ «القرآن يجري كجري الشمس».

وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِباساً وَ النَّوْمَ سُباتاً وَ جَعَلَ النَّهارَ نُشُوراً (47).

كأننا حين نتّشح بظلام الليل نلبسه كلباس، ففيه تنقطع الحركات، فتغطية ظلام الليل للنشوز و القيعان و اشخاص الحيوان، كما تغطي الملابس‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 321

الضافية، و تستر الجنن الواقية و اللباس هي افصح العبارات عن هذا المعنى. ثم و فيه النوم انقطاعا عن حركات النصب فهو سبات، كلباس آخر على الإنسان، ثم يتنفس الصبح فيتنفث الروح في حياة البدن كما كان، و تنبعث الحركات فهو نشور عن هذا الموت القصير اليسير، أ فلا يدل تلاحق الليل و النهار بلباس السبات و نشور النهار، على امكانية تلاحق الموت و الحياة، و في واقعه حق العدل و عدل الحق؟

وَ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً (48) لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتاً وَ نُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنا أَنْعاماً وَ أَناسِيَّ كَثِيراً (49).

 «الرياح» هنا ليست كل الرياح، حيث البعض منها نذر بين يدي غضبه، و «رحمته» هنا الماء النازل من السماء، فمهما كانت الرحمات المادية عدة و لكن الماء هو أمّ الرحمات: «وَ جَعَلْنا مِنَ الْماءِ كُلَّ شَيْ‏ءٍ حَيٍّ» لذلك ف «رحمته» هنا و كأنها كلها، تعبير عن ماء السماء.

 «وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً» في جمعية الصفات «نا» تلميحة أن ماء السماء يحمل جمعية الرحمات، دلالة ثانية على عظم الرحمة في الماء، و من عوائده: «لنحيي ... لنسقي» إحياء لميتات، و استبقاء لحياة.

و «طهورا» في مواصفة الماء تجعله في قمة الطهارة بين الأطهار، فلو كان طاهرا في نفسه غير مطهر لغيره لكان «طاهرا» لا «طهورا» و الفعول مبالغة في الطاهر، و لا معنى لمبالغة الطهارة إلّا أن تتخطى الطاهر إلى سواه، تطهيرا لما سواه من قذارات و نجاسات، و أحداث و أخباث، فيشمل الطهارتين على غرار التفاصيل المسرودة في السنة المباركة.

و قد فصلت هذه الطهورية و فسّرت في الأنفال: «وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 322

السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ» (8: 11) و هو الجنابة، فبأحرى إذهابا للحدث الأصغر.

و ترى ذلك الطهور ماء السماء، فأين الطهورية لمياه الأرض؟ إنها كلها من نازلة السماء: «وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَ إِنَّا عَلى‏ ذَهابٍ بِهِ لَقادِرُونَ» (23: 18) «وَ اللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً فَأَحْيا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها» (16: 65) و

في الخبر «التراب طهور المسلم و لو لم يجد الماء عشر حجج» «1»

و

 «طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبعا» «2»

و لولا انه يعني المطهر لم ينتظم معناهما! فسواء أ كان الطهور مبالغة ام اسم آلة و هو ما يتطهر به فالمعنى واحد.

فما دام صدق اسم الماء يقينا أو استصحابا، فحكم الطهور ثابت يقينا أو استصحابا، و حين لا يصدق عليه اسم الماء، أو يشك فيه شكا بدائيا أنه ماء أم ليس ماء، دون علم بحالته السابقة، فليس- إذا- طهورا، اللهم إلّا طاهرا لقاعدة الطهارة، اللهم إلّا في المعلوم عدم كونه ماء و قد دخل فيه النجس فمحكوم بالتنجس- على خلاف- أم عدم التطهير به دون خلاف.

و على حدّ

المروي عن الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم): «الماء طهور لا ينجسه شي‏ء» «3»

اللهم إلا إذا أخرجه عن اسمه فليس- إذا- ماء

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1، 2) تفسير الفخر الرازي 24: 90 نقلا عن النبي (صلى اللّه عليه و آله و سلم): ...

 (3)

الدر المنثور 5: 73- اخرج الشافعي و احمد و ابو داود و الترمذي و النسائي و ابن ماجة و الدارقطني و الحاكم و البيهقي عن أبي سعيد الخدري قال‏ قيل يا رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أ نتوضأ من بئر بضاعة و هي بئر يلقى فيها الحيض و لحوم الكلاب و النتن فقال: ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 323

حتى يكون طهورا.

و كما ان ماء السماء الطهور يطهّر الميتات عن نجاسات الموات، و يستديم الحياة، و يطهر عن الاخباث و الاحداث، كذلك- و باحرى- ماء الهدى النازل من سماء الوحي: «لِيُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيًّا وَ يَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ» «إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعالَمِينَ. لِمَنْ شاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ» ... فانه يحيي القلوب الميتة المتحرية عن حياة.

فقد يعنيهما معا دون تأويل‏ «وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً لِنُحْيِيَ ...»

و اين طهور من طهور؟! و كما نرى عند هذا المقطع من استعراض المشاهد الكونية يلفت أنظار الناظرين إلى مصرّف القرآن النازل من أعمق أعماق سماوات الوحي، تطهيرا للقلوب و الأرواح:

وَ لَقَدْ صَرَّفْناهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبى‏ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً (50).

و التصريف هو الصرف من هنا إلى هناك و هنالك، و اللّه يصرف المعارف القرآنية بالمعارض الكونية المعروضة بين أيديهم «ليذكروا» من المحسوس إلى سواه، حيث الكتابان: تكوينا و تدوينا- متجاوبان.

 «صرفناه»: الوحي ككلّ في مصارف عدة حسب الحاجيات و القابليات و التطلبات المعقولة، و «صرفناه»: القرآن في منازل القلوب كما يصرف ماء السماء: «أَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً فَسالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِها» (13: 17) و القلوب أوعية فخيرها أوعاها «فَأَبى‏ أَكْثَرُ النَّاسِ» في تاريخ الرسالات، و «أَكْثَرُ النَّاسِ» في هذه الرسالة الأخيرة «إلا كفورا» كفران نعمة الوحي او كفرا به، فقليل هؤلاء الذين يؤمنون، و الكافرون كثير.

وَ لَوْ شِئْنا لَبَعَثْنا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيراً (51) فَلا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ جاهِدْهُمْ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 324

بِهِ جِهاداً كَبِيراً (52).

 «لبعثنا» و «نذيرا» مما يختص بالمرسلين دون سائر الدعاة إلى اللّه «و لو» تحيل تلك المشيئة الفوضى، أن يبعث في كل قرية نذيرا، و كأنهم قراء التعازي و مجهزي الأموات، فتصبح الرسالة رخيصة بخيسة و لعبة بأيدي الناس.

فإنما الرسالة- أية رسالة- لا بد أن تكون في أمهات القرى: «وَ ما كانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرى‏ حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّها رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آياتِنا» (28:) 59).

ثم‏ «إِنَّا أَرْسَلْناكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً وَ إِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلا فِيها نَذِيرٌ» (35: 24) إنما تستغرق النذارة لكل أمة، لا كل قرية، فكل أمة منبثة في قرى يبعث اللّه في أمها رسولا.

ذلك في عامة الرسالات، و أما الخاصة و لا سيما في أولي العزم الذين دارت عليهم الرحى، فالرسالة الأصيلة في كل قرية مستحيلة في بعد ثان إضافة إلى الاوّل، و كيف يبعث في كافة القرى في كل أنحاء العالم رسل كمحمد (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و لا سيما في الطول التاريخي، كلما مات محمدون أتى محمدون آخرون!.

 «فَلا تُطِعِ الْكافِرِينَ» في متطلباتهم الهباء الخواء، و لا تسايرهم، بل‏ «وَ جاهِدْهُمْ بِهِ» بالقرآن و بعثتك لبثّه‏ «جِهاداً كَبِيراً» مدى كبر هذه الرسالة الخالدة.

وَ هُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هذا عَذْبٌ فُراتٌ وَ هذا مِلْحٌ أُجاجٌ وَ جَعَلَ بَيْنَهُما بَرْزَخاً وَ حِجْراً مَحْجُوراً (53).

المرج هو الخلط فقد يكون تماما في مزج تام، و لا برزخ- إذا- بينهما،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 325

أم هو مرج القرن، ألّا فاصل محسوسا بين بحري العذب الفرات و الملح الأجاج، و هو المعني من مرجهما هنا «وَ جَعَلَ بَيْنَهُما بَرْزَخاً» فاصلا «وَ حِجْراً مَحْجُوراً» عبارة أخرى عن الفاصل بينهما، فقد خلاهما في مذاهبهما، و أرسلهما في مجاريهما كما تمرج الخيل، اي تخلى في المروج، و هي مواضع مراعيها، و وجه العجاب هنا أنه سبحانه مع التخلية بينهما في تقاطعهما، و التقائهما في منافعهما، لا يختلط الملح بالعذب، و لا يلبس العذب بالملح، إذ قد مرج بينهما.

ثم هنا من ماء السماء، إلى ماء الأرض و البحر و إلى ماء النطفة، فكل منها مادة للحياة:

وَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَ صِهْراً وَ كانَ رَبُّكَ قَدِيراً (54).

أ ترى «الماء» هنا هو مطلق الماء الذي جعل منه كل شي‏ء حيّ، ف «بشرا» يعم البشر الأول كنسله سواء؟ و لم يخلق آدم من ماء- فحسب- بل من تراب و طين! «... وَ بَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسانِ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ ماءٍ مَهِينٍ» (32: 8).

ف «الماء» هنا هو خصوص ماء المني، كما «بشرا» يخص نسل الأبوين الأولين.

و مقابلة «صهرا» ب «نسبا» قد تدلنا أنه السبب التالي للنسب، فالأوّل من ذلك الماء نسب من بنين و بنات، و أحفاد، ثم الثاني سبب في زواج البنين بالبنات الأغارب، و البنات بالذكور الأغارب، فالنسب هو الماء الأول، و الصهر السبب هو التالي، و قد يعني النسب الذكر، و الأنثى هي الصهر لأنها موضع الصهر، و على أية حال فهو السبب قبال النسب، أيا كان سببه.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 326

 «فجعله»: الماء البشر قسمين‏ «نَسَباً وَ صِهْراً»- «وَ كانَ رَبُّكَ قَدِيراً» لا يغلب على أمره.

و رغم أن الخلايا الذكورية و الأنثوية، من كروموزمات و جينات تكوّن النويّة الصغيرة، خلايا و بويضات متشابهة، نراها تنشئ ذكورا و إناثا بطريقة عجيبة، و لحد الآن ما اطلعت البشرية على تقدمها العجيب، على الميّزة التي تجعل واحدة ذكرا و أخرى أنثى‏ «وَ كانَ رَبُّكَ قَدِيراً».

وَ يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَنْفَعُهُمْ وَ لا يَضُرُّهُمْ وَ كانَ الْكافِرُ عَلى‏ رَبِّهِ ظَهِيراً (55).

 «ما لا يَنْفَعُهُمْ» واضح لا مرية فيه، فكيف «لا يضرهم» و إن الشرك لظلم عظيم؟ إنه ليس مطلق الضر، و إنما ضر في ترك عبادتهم أن يعاقبوهم هنا أم في الأخرى، و لكن اللّه ينفعهم عابدين، و يضرهم تاركين، في الأولى و في الأخرى.

و هذه حماقة كبرى أن تترك عبادة من ينفع و يضر إلى عبادة ما لا ينفع و لا يضر هباء منثورا! «وَ كانَ الْكافِرُ» منذ كفره المعمّد «عَلى‏ رَبِّهِ ظَهِيراً» مستظهرا بعباده عليه، و لن يضروا اللّه شيئا.

وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلَّا مُبَشِّراً وَ نَذِيراً (56). و علّ تقديم «مبشرا» على تأخره في الدعوة عن «نذيرا» لأنه هو الأصل المرام، و هذا تحضير للمرام.

قُلْ ما أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلى‏ رَبِّهِ سَبِيلًا (57).

إن المودة في القربى التي طرحت بصيغة الأجر: «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى‏» (42: 23) إنها ليست في الحق أجرا للرسالة فإنها ليست إلا لكم دوني: «قُلْ ما سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ‏

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 327

إِلَّا عَلَى اللَّهِ» (34: 47) «1».

 «مَنْ شاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلى‏ رَبِّهِ سَبِيلًا» هو المسؤول عن ذلك الأجر، و هي السبيل مع الرسول إلى اللّه: «يا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا» حيث المودة في هذه القربى تقربكم مع الرسول إلى اللّه زلفى.

ففي الحق إن المودة في القربى أجر للرسالة حيث تبلّغها كما ترمى، و ليست أجرا للرسول إذ لا يرجع إليه نفعها، فهو استثناء متصل من جهة، منفصل من أخرى.

أجل- ليس للرسول مطمع و مطمح في أجر لهذه الرسالة الناهضة الباهضة على أعبائها، فليست هناك إتاوة و لا نذر و لا قربان يقدّمه المسلم لكي يسلم، فلا كاهن هنا يتقاضى ثمن كهانته، و لا وسيط يقبض أجر وساطته و لا هنا رسم دخول، و إنما يدل هذا الدين بكل بساطة، إقرارا بالشهادتين، و تقريرا لمعناهما حسب المستطاع: «إِلَّا مَنْ شاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلى‏ رَبِّهِ سَبِيلًا» و هذا هو وحده الأجر إن صحت صيغة الأجر، و هي تصح في لطافة التعبير و إناقته، ثم يا رسول الهدى، لا عليك في هذه السبيل الشاقة الطويلة من سبيل إلّا:

وَ تَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ وَ سَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَ كَفى‏ بِهِ بِذُنُوبِ عِبادِهِ خَبِيراً (58).

لا توكّل لك و لا عليك هنا على دعوتك و لا على المدعوين لك، و إنما «عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ» ف «توكل» «وَ سَبِّحْ بِحَمْدِهِ» تنزيلا له في إيجابية الصفات عما يوجب التحديد و التشبيه، فسبّحه فيها عن كل تشبيه «و كفى‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). راجع لتفصيل البحث إلى الفرقان في سورتي الشورى و السبأ.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 328

به» لا سواه‏ «بِذُنُوبِ عِبادِهِ» و عقباهم في أعمالهم المستوخمة في أولاهم و عقباهم «خبيرا» لا يعزب عنه من مثقال ذره، فإنه:

الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ ما بَيْنَهُما فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوى‏ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمنُ فَسْئَلْ بِهِ خَبِيراً (59).

خلقهما في ستة أوقات‏ «وَ كانَ عَرْشُهُ عَلَى الْماءِ» (11: 7) قبل أن يخلقهما «ثُمَّ اسْتَوى‏ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمنُ» برحمة عامة بعد خلقهما، فهو الذي أحاط بهما قدرة و علما «فَسْئَلْ بِهِ خَبِيراً».

فالرحمن الخالق لهما هو الرحمن المسيطر عليهما المدبر لهما «أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ» و الإستواء على العرش هنا هو السلطة الرحمانية العامة بعد خلقه واقعا، مهما كانت له السلطة العلمية قبله تقدير الواقع‏ «1».

وَ إِذا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمنِ قالُوا وَ مَا الرَّحْمنُ أَ نَسْجُدُ لِما تَأْمُرُنا وَ زادَهُمْ نُفُوراً (60).

المشركون رغم ما هم مقرون بالرحمن‏ «وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ» و لكنما التعوّد على عبادة شركائهم جعلهم كأنهم ناكرو الرحمن، لحدّ «وَ مَا الرَّحْمنُ» تعبيرا عنه في نكران ذي بعدين بعيدين عن كافة الآداب، ف «ما» هي لغير ذوي العقول، ثم سؤال الاستعجاب به جواب عجاب عن السجود للرحمن «و زادهم» ذلك القيل «نفورا» عن الرحمن.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). البحث الفصل في الأيام الستة تجدها في فصلت، و عند العرش في الحاقة و اضرابهما.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 329

تَبارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّماءِ بُرُوجاً وَ جَعَلَ فِيها سِراجاً وَ قَمَراً مُنِيراً (61) وَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَ النَّهارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرادَ شُكُوراً (62).

بروج السماء تطلب من سورة البروج، و خلفة الليل و النهار هي إتيان كلّ خلف الآخر كخليفة له، فمن أراد أن يذّكّر التوحيد فهذه الخلفة تفيده أن هناك فاعلا مختارا واحدا لوحدة النظم بألوان النظام، و من أراد شكورا أن يذّكر المعاد، فهما كتواتر الموت و الحياة خلفة بعض، و من أراد أن يذكر ذكر الليل الفائت بالنهار، أو ذكر النهار الفائت بالليل فكلّ خلفة بعض‏ «1».

ففي حالة الاضطرار أو النسيان كلّ منهما يخلف الآخر فيما يخصه لحالة الإختيار، فالفرائض الليلية تقضى نهارا، و النهارية تقضى ليلا كما تقضى كل في زمنه بعد مضي وقته.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

في الفقيه قال الصادق (عليه السلام) كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال اللّه تبارك و تعالى (و ذكر الآية) يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل و بالنهار و ما فاته بالنهار بالليل‏

 «أقول: و ما الطفه استنباطا من الآية!

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 330

 [سورة الفرقان (25): الآيات 63 الى 77]

وَ عِبادُ الرَّحْمنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً (63) وَ الَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَ قِياماً (64) وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذابَها كانَ غَراماً (65) إِنَّها ساءَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مُقاماً (66) وَ الَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَ لَمْ يَقْتُرُوا وَ كانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً (67)

وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً (68) يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً (69) إِلاَّ مَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ عَمَلاً صالِحاً فَأُوْلئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (70) وَ مَنْ تابَ وَ عَمِلَ صالِحاً فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتاباً (71) وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَ إِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً (72)

وَ الَّذِينَ إِذا ذُكِّرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْها صُمًّا وَ عُمْياناً (73) وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا هَبْ لَنا مِنْ أَزْواجِنا وَ ذُرِّيَّاتِنا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً (74) أُوْلئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِما صَبَرُوا وَ يُلَقَّوْنَ فِيها تَحِيَّةً وَ سَلاماً (75) خالِدِينَ فِيها حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مُقاماً (76) قُلْ ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لا دُعاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً (77)

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 331

هنا مواصفات لعباد الرحمن، إيجابيات سبع و سلبيات خمس، عدد الشهور، كأنها تجمع أعمال السنة:

 (1) الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً.

و الهون ضما مذموم، و هو التذلل من جهة متسلّط مستخف به‏ «فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذابَ الْهُونِ» و هو بالفتح تذلّل في قرارة النفس تخضعا للّه و تواضعا لعباد اللّه دون غضاضة و رضاضة، و هذا من ميّزات عباد الرحمن و ذلك لعباد الشيطان.

و المشي على الأرض هو الحياة الأرضية مشيا أم دون مشي، قياما أو

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 332

قعودا، و لان المشي هو الأصل البارز في حراك الحياة، لذلك «يمشون» دون سواه، و كما القيام يعم كل حراك في الحياة.

و يقابلهم عباد الشيطان الذين يسطون- و حتى- على الرحمن، في قولتهم الخواء «وَ مَا الرَّحْمنُ»؟! هؤلاء الأكارم يتبنّون حياتهم هونا مع اللّه و مع عباد اللّه التقاة، و أما مع الطغاة فلا هون، و أكثر تقديره «سلاما» دون هون و لا استكبار، ثم التكبر مع المتكبر عبادة.

فلأنهم عباد الرحمن فهم جبلّتهم التواضع، فالماشي هونا

 «هو الرجل يمشي بسجيته التي جبل عليها و لا يتكلف و لا يتبختر» «1».

فلا يعني «هونا» أنهم يمشون متماوتين أذلّاء منكسي الرؤوس، متهاوي البنيان، فهذا رسول اللّه أفضل عباد الرحمن كان أوقر الناس و أحسنهم و أسكنهم مشيا

 «كأن الشمس تجري في وجهه»

و

 «كأنما الأرض تطوى له» «2»

 «إذا مشى تكفأ تكفيا كأنما ينحط من صبب» «3»

ارتفاعا من الأرض بجملته كحال المنحط من الصبب و هي مشية أولي العزم و الهمة و الشجاعة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). تفسير البرهان 3: 173- الطبرسي في الآية قال قال ابو عبد اللّه (عليه السلام): ...

 (2)

زاد المعاد في هدى خير العباد لشمس الدين أبي عبد اللّه محمد ابن قيم الجوزية عن أبي هريرة: ما رأيت شيئا احسن من رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كأن الشمس تجري في وجهه و ما رأيت أحدا اسرع في مشيته من رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) كأنما الأرض تطوى له و انا لنجهد أنفسنا و انه لغير مكترث.

 (3) المصدر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إذا مشى ...

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 333

يمشون على الأرض سهلة هينة لينة، دون مرح او جبروت و خيلاء و لا تنفّج و لا تصعير خد او تخلّع او ترهّل، فالنفس الزكية السوية المطمئنة تخلع من صفاتها على مشية صاحبها في الحياة الأرضية بكل حركاتها و سكناتها، بكل وقار و طمأنينة و سكينة.

إنهم هون حتى مع الجاهلين، دون المتعندين المستكبرين، فهناك هم‏ «أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ».

 (2) وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً.

فالمخاطبة الجاهلة لا تبعثهم لحراك في عراك مع الجاهلين، و الاشتباك مع السفهاء و الحمقى، ترفعا عن المهاترة، لا عن ضعف أو خوف لمقابلة بمثل، و إنما صيانة للوقت، و استعلاء على الموقف، و تزكية لنفوس جاهلة بمقابلة «سلاما» علها ترجع عن غيها.

و ليس‏ «قالُوا سَلاماً»- فقط- قولهم: سلاما، فقد يرجع ذلك القول إلى تحريض لهم أكثر، كمن هم عارفون بعض الشي‏ء هذه الآية، فإذا قلت سلاما انبروا: أنت تعتبرنا من الجاهلين في قولك سلاما؟

و إنما «سلاما» هو قول يجعلهم في سلم عن جهالتهم، تنازلا عن غلوائهم، و ذلك القول السلام يختلف بمختلف الحالات و الطويات.

و من ناحية الأدب اللفظي ليس سلاما مفعولا ل «قالوا» بل هو وصف لمفعول ك- قولا، قالوا: قولا سلاما، و منه السلام عليكم، و منه سواه كما يناسب معالجة الموقف الجاهل او المتجاهل.

هذه مشيتهم في وضح النهار، و أما هم في ظلم الليل:

 (3) وَ الَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّداً وَ قِياماً

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 334

إن حراكهم في جنح الليل و الناس نيام هي حركات السجدة و القيام، و هما تعبيران عن التهجّد و سائر القيام في ظلم الليل.

و هنا «لربهم» تزيل و صمة الرئاء، و كل سمة غير ربانية هي في الحق و صمة البيتوتة، و إنما هي «لربهم» لربوبيته لهم، و أن السجود و القيام يربيانهم و يقربانهم إلى ربهم زلفى.

إنهم يقومون عن نومة ملذّة مريحة لألذ منها و أريح روحيا، فما ألذ ذكراك في ظلم الليل يا رب، و حين نضع لك خدودنا على التراب يا رب، و حين نبكي لفراقك بذنوبنا يا رب، فما ألذّ ذكراك، و ما أعز دعواك؟.

4- وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذابَها كانَ غَراماً. إِنَّها ساءَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مُقاماً.

 «يقولون» في قيامهم و سجودهم ليل نهار «ربنا» و ما ألذ نداء و ما أعزه لنا أن يسمح لنا بالقول الدعاء: «ربنا» و هم على ما هم عليه من عبادة و ارتياضة لربهم يتخوفون من عذاب جهنم، و لا يحتّمون لهم على اللّه الجنة: «رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذابَ جَهَنَّمَ» هنا في الأولى صرفا عن أقوال و أعمال و أفكار و نيات جهنمية، و هناك في الأخرى عما نستحقه من عذاب بما اقترفناه بما نتوب إليك في الأولى، أو يشفع لنا أهلوها.

فمهما تعذبنا في الأولى في أذيّات و حرمانات في سبيلك «ربنا» فهي ملذات في هذه السبيل، و ليست غراما لزاما، و أما جهنم الغضب العذاب‏ «إِنَّ عَذابَها كانَ غَراماً»: لزاما، فجحيم الدنيا في أعمالها الجهنمية لزام إن لم تعف عنا «ربنا»! و جحيم الأخرى لزام إن لم تصرفه عنا «ربنا»! فصرفا صرفا «ربنا»! «إِنَّ عَذابَها كانَ غَراماً. إِنَّها ساءَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مُقاماً»! 5- وَ الَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَ لَمْ يَقْتُرُوا وَ كانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 335

إنهم حياتهم قوام في كل قعود و قيام، دون إفراط أو تفريط، و إنما عوان بين ذلك قوام، و نموذجا لذلك القوام موقفهم في إنفاقهم في سبيل اللّه، مالا او حالا، نفسا أو نفيسا، اللهم إلّا فيما القوام يتطلب استئصالا كما القتال في سبيل اللّه.

إن القوام الوسط العفو هو أدب الإنفاق و دأبه الدائب لعباد الرحمن‏ «يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ» (2: 219) و هو الزائد عن حاجيات الحياة غير المسرفة و لا المبذرة و لا المكتنزة، اللّهم إلا في حالات استثنائية تتطلب إنفاقا أكثر، كتبصرات على قانون العفو، «لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى‏ عُنُقِكَ وَ لا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً» (17: 29) فلا إسراف في الإنفاق، أن ينفق حتى من ضروريات حياته المنزلية، أن يجعل أهله جياعا ام مضيّقين و هو ينفق نفقتهم في سبيل اللّه! و لا قترا أن يبخل بإنفاق الزائد عن حاجياته‏ «وَ كانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً» و هو ما يقوم به الشي‏ء، قواما لحياته، و قواما لحياة المحاويج، دون تهديم لحياة و إقامة لأخرى.

و ذلك الإنفاق يعم الإنفاق على نفسه و أهله و سواهم، فمثلث الإنفاق لعباد الرحمن قوام خارج عن الإفراط و التفريط «1».

و مثلا لطيفا للقوام ما يخرج من بين الأصابع و يبقى في الراحة منه‏

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

تفسير البرهان 3: 173- الكليني عن عدة من أصحابنا عن احمد بن أبي عبد اللّه عن محمد بن عمر و عن عبد اللّه بن ابان قال‏ سألت أبا الحسن الاول (عليه السلام) عن النفقة على العيال فقال: «ما بين المكروهين الإسراف و الإقتار»

أقول: و هو استفادة لطيفة من آية القوام.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 336

شي‏ء، «1» فانه راحة لصاحب الراحة و لمن يخرج لهم من بين أصابعه.

6- وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ و هذا هو التوحيد فكيف تأخر عن لزاماته؟ علّه خالص التوحيد، تخلّصا عن الرئاء و السمعة في الإنفاق و في سائر العبادة، فالتوحيد هو الأساس ل «عِبادُ الرَّحْمنِ» و هو مفرق الطريق بين كل صالح و طالح، عقيدة و عملا و إيمانا.

7- وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِ‏ و هذا مفرق الطريق بين الحياة الآمنة المطمئنة، التي تحترم الحق، و النفوس المحرمة المحترمة، و حياة الفوضى التي لا أمن فيها و لا فلاح.

8- وَ لا يَزْنُونَ‏ و من عضالة هذه الفاحشة الكبيرة قرنها بقتل النفس و بالإشراك باللّه‏ «وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً».

و «ذلك» هنا هو المحرمات الرئيسية الثلاث: «الإشراك بالله- قتل النفس- الزنا» «2» و الأثام هو و بال الأمر، «يَلْقَ أَثاماً» يوم الدنيا قليلا و في الأخرى كثيرا، و بذلك يفسر يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ» فإنها

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

تفسير البرهان 3: 173- الكليني بسنده المتصل عن عبد الملك بن عمرو الأحول قال: تلا ابو عبد اللّه (عليه السلام) هذه الآية «آية القوام» فأخذ قبضة من حصى و قبضها بيده فقال: هذا الإقتار الذي ذكره اللّه في كتابه ثم قبض قبضة اخرى فأرخى كفه كلها ثم قال: هذا الإسراف، ثم قبض قبضة اخرى فأرخى بعضها و قال: هذا القوام.

 (2)

الدر المنثور 5: 78- اخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: سألت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) اي الأعمال أفضل ... و سألته أي الذنب أعظم عند اللّه؟

قال: الشرك باللّه قلت ثم أي قال: ان تقتل ولدك ان يطعم معك فما لبثنا إلّا يسيرا حتى انزل اللّه‏ «وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ ...».

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 337

ليست مضاعفة على الاستحقاق، و إنما هي على ما يلقاه يوم الدنيا، جزاء وفاقا و لا يظلمون نقيرا «وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً» أبدا و غير أبد حسب دركات العصيان، مهما تكون عاقبة أمره في النار الموت و البوار، حيث لا تبقى نار و لا أهل نار، جزاء العصيان المحدد بعقوبة محددة.

إِلَّا مَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ عَمَلًا صالِحاً فَأُوْلئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ وَ كانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (70). وَ مَنْ تابَ وَ عَمِلَ صالِحاً فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتاباً (71).

 «إِلَّا مَنْ تابَ» إلى اللّه مما اقترف مهما كان شركا و سواه «و آمن» بعد ما كفر إيمانا أو عملا صالحا «وَ عَمِلَ عَمَلًا صالِحاً» يجبر طالحه‏ «فَأُوْلئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ» لا فحسب أنه يغفر لهم فلا حسنات و لا سيئات، فكما هم بدلوا سيئاتهم حسنات كذلك اللّه يبدل سيئاتهم حسنات، فسيئة إشراكهم بحسنة التوحيد، و قتلهم النفس بحسنة قتال المشركين، و زناهم بحسنة حلّ النكاح، بل و سيئات أخرى هي من اللمم: «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً».

فالحسنات الكبيرة كفارة عن الحسنات الصغيرة المتروكة، و السيآت الكبيرة كفارة عن الصغيرة، و هكذا تبدّل السيآت بالحسنات، دون فوضى جزاف، فهنا سيئاتهم هي الكبائر، و حسناتهم هي التوبة عن الكبائر بشروطها، و التبديل هنا أنه تعالى يقبل توحيدهم بعد الشرك فقد بدله به، و قتلهم النفس التي حرم اللّه، فقد بدلهم بقتال المشركين، و زناهم و قد بدلها اللّه بنكاح المؤمنات.

و نص الآية «يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ» لا «بحسنات» فسيئاتهم هي التي تبدل بحسنات مكانها كما بيننا، لا ان اللّه يكتب بدل سيئاتهم السابقة حسنات و هم لم يعملوها، حتى تصدق الرواية المختلقة الزور:

 «يتمنى العبد

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 338

أن سيئاته كانت أكثر مما هي» «1».

و بصيغة اخرى، الكفر هو مبدأ السيآت، و التوحيد هو مبدأ الحسنات، فلما بدل الشرك توحيدا، فقد بدل مبدأ السيئة حسنة، ثم تتواتر الحسنات كأنها اتوماتيكية على اثر الايمان الصالح و التوبة النصوح.

و لماذا «يُبَدِّلُ اللَّهُ» و صاحب السيئة هو الذي بدل؟ لان اللّه هو الذي يقبل توبته، و هو الذي يقر في قلبه التوحيد، و هو الذي يوفقه لحسنات على غرار التوحيد.

9- 10 وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَ إِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِراماً (72).

الزور فتحا هو الميل من حق إلى باطل أم من باطل إلى حق، أم من حق إلى حق، أم باطل إلى باطل، و منه الزيارة و التزاور في هذا المربع، و الزور ضما هو الميل عن حق إلى باطل، تصويرا للحق بصورة الباطل، او الباطل بصورة الحق، فمنه الكذب و البهت و الفرية، و منه اللّهو «2» و منه شهادة الزور «وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ» حضورا له مهما لم يشاركوا

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). الدر المنثور: 5: 80- اخرج عبد بن حميد عن عمرو بن ميمون في الآية قال:

حتى يتمنى. و قد رد عليه ما اخرج عبد بن حميد عن أبي العاليه انه قيل له: ان أناسا يزعمون انهم يتمنون ان يستكثروا من الذنوب قال و لم ذاك قال: يتأولون هذه الآية يبدل اللّه سيئاتهم حسنات، فقال ابو العالية و كان إذا اخبر بما لا يعلم قال: آمَنْتُ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتابٍ‏ ثم تلا هذه الآية: يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً وَ ما عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَها وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً».

 (2)

تفسير البرهان 3: 176- الكليني بسند متصل عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) في الآية قال: الغناء.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 339

فيه، و حضورا لشهادة الزور مهما لم يشهدوا، و حضورا لكي يشهدوا الزور، كل ذلك منفي ب «لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ» حيث الكل محرمات و لكنها دون الثلاث السابقة «وَ إِذا مَرُّوا بِاللَّغْوِ» و هو كل ما لا يعنى‏ «مَرُّوا كِراماً» و لا يشهدون و لا يشاركون، فللمؤمن ما يشغله عن اللغو و الهذر و التبذر، و ليس لديه من الفراغ و البطالة ما يدفعه إلى اللغو الفارغ.

11- وَ الَّذِينَ إِذا ذُكِّرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْها صُمًّا وَ عُمْياناً (73).

فهم عند ذكرى آيات ربهم، لا يصمون عن قوارع النذر، و لا يعشون عن مواقع العبر، متطلعين إلى نور و هدى، رغم غيرهم حيث يخرون على آيات ربهم صما لا يسمعون، و عميانا لا يبصرون، آيات سمعية و بصرية كالقرآن، أم سمعية او بصرية كسائر الآيات آفاقية و أنفسية، مسموعة لا تبصر، ام مبصرة لا تسمع، أم تسمع و تبصر.

12- وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا هَبْ لَنا مِنْ أَزْواجِنا وَ ذُرِّيَّاتِنا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً (74).

هنا و بعد ما اكتملت في هذه الأدعية كل شروطات الإيمان بحبل من اللّه و حبل من الناس، في رئيسية الإيجابيات و السلبيات، نرى‏ «عِبادُ الرَّحْمنِ» يطلبون من الرحمن قمة الإيمان و هي الإمامة للمتقين، و ما لم يصل العبد إلى قمة التقوى لا يحق له تطلّب‏ «وَ اجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً».

أجل- و لأن لكل حال مقال، و لكل دعاء مجال، فلنختص هذه الدعاء بمن تخطّى كافة درجات الإيمان، حتى يحتل الإمامة للمتقين ككلّ،

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 340

كما الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) «1» فانه إمام المتقين على الإطلاق، من الملائكة و الجنة و الناس أجمعين، من نبيين و أئمة طول الزمان و عرض المكان.

و من ثم الطاهرون المعصومون من عترته، فاطمة الصديقة و الأئمة الاثنى عشر «2» في مرحلة ثانية من إمامة المتقين، ثم العلماء الربانيون في كل عصر و مصر، و بطبيعة الحال «المتقين» في كل مجالة من هذه المجالات تقدر بقدرها سعة و ضيقا، إلّا الإمامة المطلقة غير المحدودة كما للرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم).

و ترى هؤلاء الرجال الأتقون لهم إمامة المتقين، فهل النساء كالصديقة الطاهرة (عليها السلام) لها إمامة المتقين كما لهم؟

لأن الإمامة هنا هي إمامة التقوى، أن يصبح الإمام أسوة للتقوى، سواء أ كان نبيا أو وصيا أم اي أسوة للتقوى، فهذا الدعاء- إذا-

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1).

تفسير البرهان 3: 177 محمد بن العباس بسند عن أبي سعيد الخدري في الآية قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لجبرئيل: من أزواجنا؟ قال: خديجة، قال: ذرياتنا؟ قال: فاطمة، قال: قرة أعين؟ قال: الحسن و الحسين، «وَ اجْعَلْنا لِلْمُتَّقِينَ إِماماً» قال: امير المؤمنين، أقول هذه انتقالة لطيفة من امامة الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) الى امامة امير المؤمنين حيث المذكورون دليل على امامة الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم)

 (2)

المصدر القمي بسند متصل عن ابان بن تغلب قال‏ سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن الآية قال: هم نحن اهل البيت،

و

عن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية- اي هداة يهتدى بنا و هذه لآل محمد (عليهم السلام) خاصة، و عن أبي بصير عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) مثله.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 341

تشملها، و هي في قمتها بعد الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) مع الائمة من آل الرسول (عليهم السلام).

أ ترى في هذه الدعاء أثرا من أثرة و كبرياء، في أية مرحلة من مراحل إمامة التقوى؟ كلّا! و إنما هي تسابق في الخيرات، و تزايد في الدرجات، ففي سباق الخيرات بدرجاتها ليس لعباد الرحمن الاقتصار بأصل التقوى، بل و قمتها التي هي بطبيعة الحال أسوة و إمامة لما دونها ممن دونهم، كل كما يأهل‏ «وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى‏».

فالسماح لهكذا دعاء لا يختص بذروة التقوى، بل يعم كل السالكين في سبيل التقوى، أن يجعلهم اللّه فيها لحدّ الإمامة لسائر المتقين، الذين قصروا عن القمة ام قصّروا.

ميدان فسيح، و مسرح فصيح لسباق التقوى‏ «سابِقُوا إِلى‏ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ» دون بخل و ضنّة بسائر السالكين إلى اللّه، و إنما تناصرا في هذه السبيل أئمة او مأمومين، فلا يؤم المتقين من يأهل إلّا تكملة لسلوكهم، و لا يأتمون بإمام لهم إلّا تكملة لسلوكهم، فالركب كله في سبيل اللّه مهما كانوا درجات حسب القابليات و الفاعليات.

و لماذا «إماما» واحدا و هم عدة؟ علّه لأن امامة المتقين واحدة الجذور، كما المأمومين أمة واحدة: «وَ إِنَّ هذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً» (23: 52) مهما كان الأئمة عدة.

ثم و إشارة قاصدة إلى ضرورة وحدة الإمامة المطلقة في كل عصر دون منازع، مهما كان معه أئمة فروع يأتمون به، هم أئمة لسواهم، «فَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ»! لذلك نرى الرسولين موسى و هارون في صيغة مفردة «إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعالَمِينَ»

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 342

نرى في هذه الدعاء «أَزْواجِنا وَ ذُرِّيَّاتِنا» دون سواهم من الأقرباء و الأنسباء، مما يدل على مدى فرض المحبة و الحنان أولا للأزواج، و من ثم ذرياتهم.

و لأن هذه الدعاء لا تختص من عباد الرحمن- فقط- قبيل الرجال، و أن الزوج تشمل الزوجين ف «أزواجنا» تعم قبيلي الأزواج بعولة و زوجات، بل و تعم أزواج التّقى و هم قرناء التقوى، و كما «ذرياتنا» تعم ذريات الإيمان.

فأئمة التقوى يؤمنون قرناهم الأتباع، و ذرياتهم الأتباع، فالأزواج هم الأولون و الذريات هم الآخرون.

و «من» تخرج الدعاء عن استحالة الإجابة، فليس كل الأزواج و الذريات نسبيا و سببيا ممن يأهل ان يكون قرة أعين التقوى، فهي إذا «تبعيضية، كما و هي نشوية او سببية أن تحصل لنا من ناحيتهم و بسببهم قرة أعين، و ما أجملها جمعا لهذه الثلاث!.

و «قُرَّةَ أَعْيُنٍ» تعني القرة الغرة في مسرح التقوى، و هي من «القرّ»: البرد- مقابل الساخن، فالعين الساخنة هي الباكية، الحاكية عن كآبة، و لا تبكي عين التقوى إلّا على الطغوى في‏ «أَزْواجِنا وَ ذُرِّيَّاتِنا»! و العين القرة هي البارة عن حرّ البكاء، القريرة الغريرة الفرحة على ما ترى من تقوى‏ «أَزْواجِنا وَ ذُرِّيَّاتِنا»! و ذلك شعور فطري و في موقف الإمامة و مسئولية القيادة الإيمانية، أن يتطلب الإمام و يعمل و يسعى لبث القرة الغرة بين المؤتمين به.

و «أعين» منكرة دون «الأعين» لأنها تقصد أعينهم كمتقين لا كل الأعين الشاملة للطاغين، و يؤيده قلة الجمع في «أعين» دون «عيون»

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 343

و هي جمع الكثرة، فان أعين المتقين هي القلة.

أُوْلئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِما صَبَرُوا وَ يُلَقَّوْنَ فِيها تَحِيَّةً وَ سَلاماً (75) خالِدِينَ فِيها حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَ مُقاماً (76).

 «أولئك» المتقين، أئمة و مأمومين، بأزواجهم و ذرياتهم القرة أعين‏ «يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِما صَبَرُوا ...».

هنا الصبر يعتبر كقمة و أساس لبنود التقوى الاثنى عشر، فإنه صبر على الطاعة و صبر عن المعصية فيشملها كلها، و اما «الغرفة» بين نعيم الجنة فما هي؟ و ما هو موقفها بينها حتى تختص بالذكر من بينها؟.

 «الغرفة» هي الفعلة من الغرف: رفع الشي‏ء و تناوله، كما في غرفة الماء «إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ» (2: 249) فالغرفة هي العلّيّة، و هي هنا في الجنة، علّيّة في جنات النعيم و الرضوان، الشاملة لكل نعيم الجنة روحية مادية أمّاهيه.

و من «الغرفة»- «وَ يُلَقَّوْنَ فِيها تَحِيَّةً وَ سَلاماً»: علّيّة روحية في خضمّ النعيم «تحية» دعاء و تبشيرا بخلودهم في حياة الجنة «و سلاما» كلاما و غير كلام، فإنهم هناك في دار السلام‏ «خالِدِينَ فِيها حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا» عطاء غير مجذوذ، فإن جذاذ العطاء ليس حسنا كما يحق «و مقاما» قياما و زمانه و مكانه و مفعوله‏ «1».

و من الطريف الظريف أن هذه الدعاء و تلك الإجابة تاتي بعد واقع الصفات الإحدى عشر لعباد الرحمن، مما يشير إلى أن ظرف الدعاء هو

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

 (1). فانه يستعمل في مربع المعنى من الثلاثي المزيد.

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 344

مسير العبودية الصالحة بكل جدّ و سعي جادّ، فليست الدعاء شغل البطالين بل هي زاد السالكين براحلة العبودية الصامدة.

كما و يشير إلى أن الدعاء هي من العبادة، بل في قمتها حيث تتأخر عن سائر العبادة و كما

يروى‏ «الدعاء مخ العبادة»

فمن يترك الدعاء فقد ترك مخ العبادة «... فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً»:! قُلْ ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لا دُعاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً (77).

الإعباء هو الاعتناء لثقل و وزان في المعتنى به، ف «قل» لهم أجمعين‏ «ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي» اعتناء بكم و اعتبارا لكم‏ «لَوْ لا دُعاؤُكُمْ» و «ما» نافية و استفهامية إنكارية: «لا يعبأ» او «لماذا يعبأ»؟ و هما معا معنيّان حيث هما معنيان متناسبان.

ثم «دعاءكم» قد يعني دعاء ربكم إياكم، من إضافة المصدر إلى المفعول، فلولا أنه دعاكم لهداه بما دعى، و هداكم إياه بما هدى، لم يكن- إذا- لكم عب‏ء و ثقل بمجرد أنكم إنسان، فهذه الدعوة الربانية، و لا سيما المحمدية «ربي» هي التي يعبّيكم فيعتني بكم ربي، ثم‏ «فَقَدْ كَذَّبْتُمْ» يخص من ترك دعاءه في هداه.

او يعني دعاءكم إياه من اضافة المصدر إلى الفاعل، سواء دعاء العبادة، ام دعاء الدعاء الالتماس و الدعوة، فلولا عبادتكم إياه‏ «ما يَعْبَؤُا بِكُمْ ...» ثم و لأن الدعاء هي مخ العبادة فلولاها، «ما يَعْبَؤُا بِكُمْ».

و «لَوْ لا دُعاؤُكُمْ» عبادة او دعاء «فَقَدْ كَذَّبْتُمْ» بربوبيته تركا لعبادته، و «كذبتم» بفقركم و غناه تركا لدعائه، «فَسَوْفَ يَكُونُ» ذلك التكذيب-

الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن، ج‏21، ص: 345

ايّا كان- «لزاما» لكم لا يفارقكم، و هو منذ الآن لزام، و لكنه غير ظاهر إلّا لأهله، أو أنه قد ينفصل بتوبة و دعاء، و لكنه منذ الموت حتى القيامة و فيها لزام لكم دون فراق.

و في الحق إنّ معرفة الرب بالغنى المطلقة و هو يدعونا للدعاء: «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» و معرفة النفس بالفاقة المطلقة، لزامهما الدعاء عبادة و دعاء، فتارك الدعاء مكذّب بفاقته بجنب اللّه، و مكذب بوعده الاستجابة في الدعاء، و مكذب بغناه تعالى، فهو- إذا- يعيش ثالوث التكذيب بجنب اللّه‏ «فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً».